

الجزء الاول

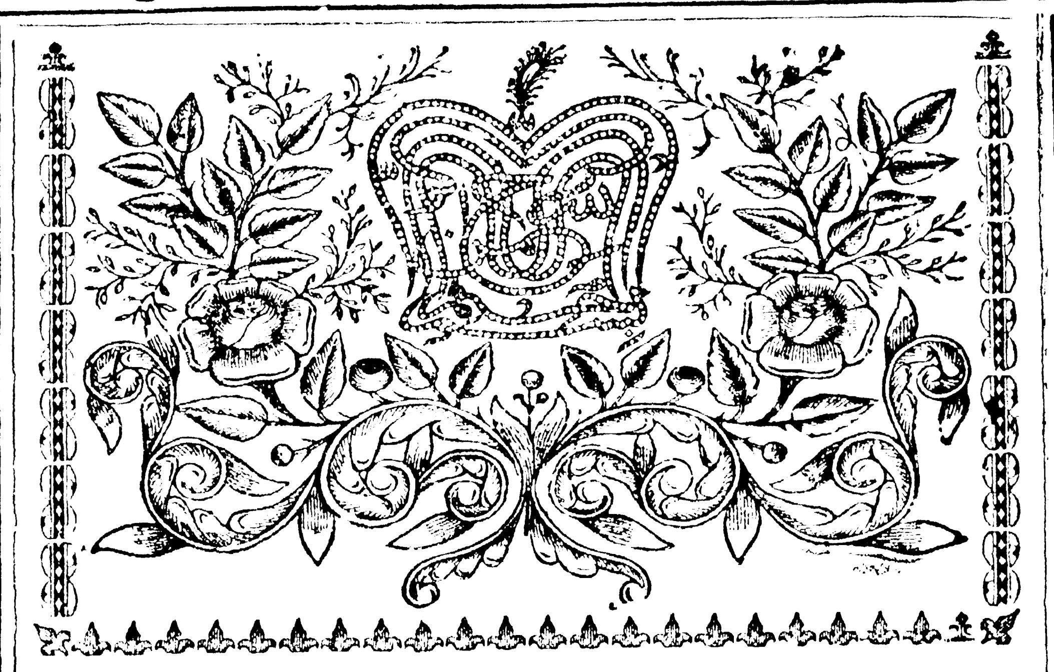
من كتاب

مشكل الآثار

للامام الهمام و الحافظ القمقام ابي جعفر الطحاوی احمد
ابن محمد بن سلامة بن سلمة الازدی المصری الحنفی
مؤلف شرح معاني الآثار وغيره من التصانيف
البديعة المتوفى سنة احدى وعشرين وثلاث
مائة

الطبعة الاولى

بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة فى الهند
بمحروسة حيدر آباد الدكن حماها الله
عن الشرور والفتن
سنة (١٣٣٣) ﻫ



بسم الله الرحمن الرحيم

وصلواته على افضل مخلوقاته سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلامه *

﴿قال﴾ ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوى الازدى(١) *

﴿اما بعد﴾ فان الله عز وجل بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خاتما الانبياء الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليه وعليهم وسلامه ورحمته وبركاته * وانزل عليه كتابا خاتما الكتب التى كان انزلها قبله ومهيمنا عليه ومصدقا لها وامر فيها من آمن به بترك رفع اصواتهم فوق صوته * وترك التقدم بين يدى امره * واعلمهم انه قد تولاه فيما ينطق به بقوله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى * وامرهم بالاخذ بما آتاهم به والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا * ونهاهم ان يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض * وحذرهم فى فعلهم ذلك ان

(١) الازدي بالفتح ١٢ تحفة ذوى الارب ـ مسلمة ـ حسن المحاضر

ان فعلوه بحبوط اعمالهم وهم لا يشعرون وحذر مع ذلك من خالف امره بقوله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم

(قال ابو جعفر) فاني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالاسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والامانة عليها وحسن الاداء لها فوجدت فيها اشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن اكثر الناس فمال قلبي الى تاملها وتبيان ماقدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الاحكام التي فيها ومن نفي الاحالات عنها وان اجعل ذلك ابوابا اذكر في كل باب منها مايهب الله عز وجل لي من ذلك فيها حتى ابين ماقدرت عليه منها كذلك ملتمساً ثواب الله عز وجل عليه والله أسأل التوفيق لذلك والمعونة عليه فانه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل *

(وابتدأته) بما امر صلى الله عليه وآله وسلم بابتداء الحاجة به مما قد روي عنه باسانيد انا اذكرها بعد ذلك ان شاء الله وهو ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له * واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون * واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما *

(وكانت) الاسانيد التي رويت عنه صلى الله عليه وآله وسلم مما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها *

(ماقد حدثنا) الحسين بن نصر بن معارك البغدادي ابو علي حدثنا عبد الرحمن

ابن زياد حدثنا المسعودي عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة الحاجة * فذكر هذا الكلام بعينه *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ الحسين بن نصر ايضا حدثنا شبابة بن سوار حدثنا المسعودي عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان بن يزيد البصري (١) ابو خالد حدثنا بشر بن عمر الزهراني ومحمد بن كثير العبدي قالا حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلمنا خطبة الحاجة ثم ذكر هذا الكلام بعينه * ﴿ وزاد ﴾ بشر قال شعبة وقد اخبرنا ابو اسحاق عن ابي الاحوص * وعن ابي عبيدة عن عبد الله بهذا الحديث ولكن هذا حديث ابي عبيدة هو كان الذي وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى من حديث ابن مسعود رضي الله عنه *

﴿ وقد روي ﴾ عن ابن عباس مما يدخل في هذا المعنى ايضا ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود وفهد بن سليمان قالا حدثنا محمد بن الصلت الكوفي حدثنا يحيى بن زكريا (٢)

صفوان بن عسال ان يهوديا قال لصاحبه تعال حتى نسأل هذا النبي فقال الآخر لا تقل هذا النبي فانه ان سمعها صارت له اربعة اعين فاتاه فسأله عن هذه الآية ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات * فقال لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس

حديث صفوان بن عسال ليس بمناسب لما قبله

(١) في التقريب يزيد بن سنان بن يزيد القزاز البصري ابو خالد نزيل مصر ثقة مات سنة اربع وستين ومائتين وله بضع وثمانون سنة ١٢ (٢) صحيح البياض في الاصل الموجود ١٢ المصحح

التي حرم الله الا بالحق ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تمشوا ببريء الى ذي سلطان ليقتله ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف وعليكم خاصة اليهود ان لا تعدوا في السبت * قال فقبلوا يده وقالوا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني قالوا ان داود دعا ان لا يزال في ذريته نبي وانا نخشى ان اتبعناك ان تقتلنا اليهود *

﴿وان بكار بن قتيبة﴾ قد حدثنا قال حدثنا ابو داود صاحب الطيالسة ثنا شعبة ثم ذكر مثل حديث ابي الوليد بالشك الذي فيه * ﴿وان عبد الملك﴾ ابن مروان الرقي حدثنا قال ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله يعني حديث ابي الوليد وفيه الشك الذي فيه * وزاد ان ذلك الشك من شعبة فعقلنا بذلك انفراد يحيى بن سعيد بهذا الحديث عن شعبة خاليا من الشك فيه دون ابن ادريس ودون من سواه ممن رواه عن شعبة ممن ذكرناه في هذا الباب فهذا ما وجدنا في هذه الآيات عن رسول الله عليه الصلاة والسلام *

﴿والموضع﴾ الذي وقع فيه الشك منها هو موضع يجب ان يقف على الفائدة فيه وهو ما قد دل ان حكم الله تعالى كان تحريم الفرار من الزحف مما تعبد به نبيه موسى عليه السلام ومما لم ينسخه بعد ذلك حتى صار من شريعة نبينا وكان في ذلك دفع لقول من قال ان قول الله عز وجل ومن يولهم يومئذ دبره الآية التي ذكرها في سورة الانفال انما كان ذلك في يوم بدر خاصة وان حكمه ليس فيما بعده * فاما ما ذكرناه انه قد روى عن ابن عباس في تاويلها وفي التسع الآيات المذكورات فيها ﴿فان يحيى بن عثمان﴾ حدثنا قال ثنا عبد الغفار بن داود الحراني ثنا ابو صالح حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس في قوله

يشربون ومن انهم كانوا لا يرتحلون من منقلة الا وجد واذلك الحجر منهم بالمكان الذي كانوا منه بالامس فالله اعلم ما الآيتان الباقيتان بعد السبع آيات التي كانت قبل تغريق فرعون وقومه من هذه الاشياء وصار هذا الحديث مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام *

﴿ثم اعتبرنا﴾ ما يروى عمن قدرنا عليه ممن قد روى عنه في ذلك شئ هل هو موافق لما رويناه عن ابن عباس عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن صفوان في ذلك * ﴿فوجدنا﴾ احمد بن ابي داود قد حدثنا قال ثنا اسمعيل بن سالم انبأ هشيم انبأ منصور عن الحسن * ومغيرة عن الشعبي في قوله تعالى تسع آيات بينات * قال الطوفان والجراد — والقمل — والضفادع — والدم — ويده — والعصا — والسنون — ونقص من الثمرات — (ووجدنا) احمد قد حدثنا قال ثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابن المبارك عن اسمعيل عن ابي صالح وعكرمة مثله * (ووجدنا) عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم قد حدثنا قال حدثنا الفريابي عن اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد نحوه *

﴿وكانت﴾ الآيات المذكورات في حديث ابن عباس وفي احاديث من ذكرناه معه من التابعين انذارات وتخويفات ووعيدات وكانت الآيات هي العلامات * قال الله تعالى، وجعلنا ابن مريم وامه آية * وجعلنا الليل والنهار آيتين وكانت تلك الآيات حججا على الخلق لانهم يعلمون انها لا تكون الا من عند الله تعالى * وان المخلوقين عاجزون عنها فيعقلون مع ذلك ان الله تعالى اذا لم يكن منهم الرجوع الى امره فما جاءهم به من اجله معاقبهم ومعذبهم والآيات ايضا فقد تكون عبادات ﴿ومن ذلك﴾ ما ذكره الله تعالى عن عبده ونبيه زكريا عليه السلام من قوله تعالى رب اجعل لي آية ومن قوله تعالى له آيتك ان لا تكلم

الناس ثلاثة ايام الا رمزا * في احد الموضعين الذين ذكر ذلك فيهما في كتابه وفي الموضع الآخر منهما قال آيتك ان لا تكلم الناس ثلاث ليال سويا * فكان تصحيح ما في حديث ابن عباس وما في حديث صفوان في ذلك ان ما في حديث صفوان هو على لايات التى تعبدوا بها وكان في حديث ابن عباس هو الآيات التي اوعدوا بها وخوفوا بها وانذروا بها ان لم يعملوا ما تعبدوا به ما قد بينه لهم على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فصح بذلك ما في الحديثين جميعا وعقلنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مراده بما في احدهما غير مراده بما في الآخر منهما والله نسأله التوفيق *

﴿ وسأل ﴾ سائل فقال فيما قد كان اتي نبيه موسى عليه السلام ثماني عشرة آية في كل واحد من الحديثين اللذين رويتهما منها تسع آيات وانما في الآية التى ذكرت هذين الحديثين من اجلها اتاؤه اياه تسع آيات وهي قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات * ولم يذكر فيها من الآيات اكثر من ذلك فالحاجة بنا من بعد الى الوقوف على التبع الآيات المذكورات فيها ما هي قائمة * فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله وعونه ان في الآية التى تلاها قوله تعالى فاسئل بني اسرائيل اذ جاءهم فقال له فرعون انى لاظنك يا موسى مسحورا * فعقلنا بذلك ان موسى انما كان جاء بني اسرائيل بما كان الله تعالى تعبدهم به حينئذ لا بما سواه ولانه ليس من ارسل الى قوم بما تعبدوا به يأتيهم بنذارات ولا وعيدات ولا تخويفات وانما يأتيهم بما ارسل به اليهم لا بما سواه فان اجابوه الى ذلك وقبلوه منهم اكتفى بذلك منه وحملهم عليه وغني بذلك عما سواه من النذارات والتخويفات ومن الوعيدات فلما قابله فرعون لما جاءهم بها بما قابله به فيهم من جنسهم ودعواه في ربوبيته بمقابلتهم

بما حكاه الله تعالى عنه من قوله لهم ما علمت لكم من آله غيري * ومن قوله لموسى لما قال له ما قد ذكرنا فيما قد رويناه من حديث الفتون في هذا الباب لما جاءه هو واخوه هارون عليهما السلام من قوله لما سأله عما يريد فقال له موسى تؤمن بالله تعالى وترسل معي بني اسرائيل * ومن قول فرعون عند ذلك ائت بآية ان كنت من الصادقين * فجاءه موسى من الآيات بما جاءه به مما قد رويناه في هذا الباب من التخويفات والنذارات والوعيدات فلما عتا عن ذلك وعادى في كفره وفي ابائه على موسى ما دعا بني اسرائيل اليه جاءه من الله حقيقة وعيده فاهلكه وقومه الذين اتبعوه بما اهلكهم به مما ذكر تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله محمد عليه الصلاة والسلام فيما رويناه من حديث الفتون عن ابن عباس وفيما ذكرناه من ذلك ما قد بان به ما الآيات التسع من الثماني عشرة الآية التي ذكرنا وانما كان قصدنا في هذا الجواب الى حديث ابن جبير عن ابن عباس في الفتون دون حديث عكرمة مولاه عنه الذين رويناهما في هذا الباب لان الذي في حديث ابن جبير هي التي خوف بها موسى فرعون واوعده بها حين لم يؤمن ولم يجبه الى ارسال بني اسرائيل معه وحديث عكرمة في تحقيق الآيات التسع المرادات بقوله ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات * وذلك مما قد دفعه حديث صفوان عن رسول الله عليه الصلوة والسلام لان حديث صفوان هذا مخرجه تفسير قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات * كما يخرج حديث عكرمة عن ابن عباس ان تلك الآيات هي الآيات التي ذكرنا في حديثه عنه فصار ذلك حديث صفوان وليس لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجة ولا معدل وان الذي في حديث عكرمة هذا محال لان فيه المجيء بالنذارات والوعيدات

والتخويفات

والتخويفات قبل المجيء بالشريعة التي تكون هذه الاشياء عند اتيها والله نسأله التوفيق *

باب

بيان ما اشكل علينا مما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي كان فيه نزول قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى الآية وما روي عن علي في ذلك مما نحيط علما ان عليا لم يقل ذلك رأيا ولا استنباطا لا يقال بالرأي ولا بالاستنباط ولا يقال الا بالتوقيف من النبي عليه الصلوة والسلام *

حدثنا ابراهيم حدثنا روح بن مرزوق بن عبادة حدثنا عوف الاعرابي عن ابن سيرين عن ابي هريرة في هذه الآية لا تكونوا كالذين آذوا موسى الآية قال رسول الله عليه الصلوة والسلام ان موسى عليه السلام كان رجلا حييا ستيرا لا يكاد ان يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من آذاه من بني اسرائيل وقالوا اما يستتر هذا التستر الا من عيب من جلده اما برص واما ادرة * هكذا قال لنا ابراهيم في حديثه واهل اللغة يخالفونه في ذلك ويقولون ادرة لانها ادر يعني آدم فيها بالاضافة اليها ادره وان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا وان موسى خلا يوما وحده ووضع ثوبه على حجر ثم اغتسل فلما فرغ من غسله اقبل الى ثوبه لياخذه وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر وجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا كاحسن الرجال خلقا فبرأه الله مما قالوا ثم ان الحجر قام فاخذ ثوبه فلبسه فطفق بالحجر ضربا قال فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا * فهذا ما روي في هذا المعنى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

واما ما قد روى عن علي في ذلك مما نحيط علما انه لم يقله الا باخذه اياه عن

باب بيان ما اشكل علينا مما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي انزل

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان فيه اخباره ان الله تعالى على ماذكره فيه وذلك شهادة منه على الله به ولا يسعه ذلك الا باخذه اياه من حيث ذكرنا كما

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام عن سفيان عن الحسين عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي لا تكونوا كالذين آذوا موسى * قال صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون فقال بنو اسرائيل انت قتلته كان الين لنا منك و اشد حياء فآذوه في ذلك فامر الله تعالى الملائكة فحملته وتكلمت بموته حتى عرفت بنو اسرائيل انه قد مات فدفنوه فلم يعرف موضع قبره الا الرخم فان الله جعله ابكم اصم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ و كان من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى انهما متضادان و حاش لله ان يكونا متضادين لانه قد يجوز ان يكون بنو اسرائيل آذت موسى بما ذكر مما كان منهم آذته به في كل واحد من الحديثين حتى برأه الله من ذلك عا برأه به من ذلك مما هو مذكور في هذين الحديثين *

باب

﴿ بيان مشكل ما روى عنه عليه الصلاة والسلام مما كان منه في عبد الله بن ابي بن سلول رأس المنافقين بعد موته من صلاته ومما يدل على خلاف ذلك كان فيه *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وابراهيم بن ابي داود جميعا قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر انه قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي و قد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم

وسلم وقال تأخر عني يا عمر فلما اكثرت عليه قال اني خيرت فاخترت ولو اعلم اني لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها * قال فصلى عليه * هكذا حدثناه يزيد وابن ابي داود *

﴿وزاد﴾ ابن ابي داود في حديثه خاصة انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة * ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره * الى قوله * وهم فاسقون * ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود واحمد بن داود بن موسى جميعا قالا حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثني عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عبد الله بن ابي لما توفي جاء ابنه الى رسول الله عليه الصلوة والسلام فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه به وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه ثم قال آذني به اصلي عليه فآذنه فلما اراد ان يصلي عليه جاءه عمر وقال اليس الله قد نهاك ان تصلي على المنافقين فقال انا بين خيرتين استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم * فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره * فترك الصلوة *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله

لهم * وسأزيد على سبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره *

قال ابو جعفر حديث ابن عمر هذا قول عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتصلى عليه وقد نهاك الله ان تصلى على المنافقين في حديث يحيى بن سعيد وفي حديث ابي اسامة وقد نهاك الله ان تصلى عليه وليس ذلك في حديث ابن عباس الذى رويناه قبله ومكان ذلك في حديث ابن عباس اتصلى عليه وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا * والذى في حديث ابن عباس من هذا اولى عندنا مما في حديث ابن عمر لان محالا ان يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شئ ثم يفعل ذلك الشئ ولا نرى هذا الا وهما من بعض رواة الحديث والله اعلم *

وحدثنا احمد بن ابى داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن مجالد عن الشعبى عن جابر قال اوصى رأس المنافقين ان يصلى عليه النبى صلى الله عليه وآله وسلم وان يكفنه في قميصه فلما مات كفنه في قميصه وصلى عليه وقام على قبره فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره *

قال ابو جعفر وفيما روينا من هذه الآثار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن ابي وقد روي عنه ما قد دل على انه لم يكن صلى عليه كما حدثنا عبد الغنى بن رفاعة بن ابى عقيل ابو جعفر اللخمى حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابرا يقول اتى النبي عليه الصلاة والسلام ابن ابي بعدما ادخل حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه صلى الله عليه وآله وسلم والله اعلم *

وكما حدثنا الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثنا عبد الملك بن ابى سليمان عن ابي الزبير عن جابر

قال

قال لما مات عبد الله بن ابي جاء ابنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله ان لم تشهد لم نزل نعير به فاتاه وقد ادخل في حفرته فقال افلا قبل ان تدخلوه قال فاخرج من حفرته فتفل عليه من قرنه الى قدميه والبسه قميصه * ﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن الحسين بن قاسم الكوفي حدثنا اسباط بن محمد حدثنا عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا ما دل انه لم يكن صلى عليه ولا شهده ولا اتاه قبل ذلك وهذا هو الاشبه بافعاله كانت فيمن سواه من الناس(١) لان صلاته على من كان يصلي عليه انما كانت لما يفضل الله عز من صلاته عليه * ﴿ما قد حدثنا﴾ علي بن شيبة ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري ثنا هشيم عن عثمان بن حكيم الانصاري عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا اعرفن احدا من المؤمنين مات الا آذنتموني للصلاة عليه فان صلاتي عليهم رحمة * ﴿وما قد حدثنا﴾ فهد ثنا يحيى الحماني ثنا حماد بن زيد عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام انه دخل المقبرة فصلى على رجل بعد ما دفن فقال ملئت هذه القبور نورا بعد ان كانت مظلمة عليهم *

﴿قال ابو جعفر﴾ واذا كانت صلاته لمن كان يصلي عليه انما كانت لمن ذكر في هذين الحديثين ولم يكن ابن ابي ممن يدخل في ذلك استحال ان يكون صلى عليه وقد ترك عليه الصلاة والسلام الصلاة على من غل من الغنائم وهو ممن

---

(١) وفي المعتصر وفي ما روى عن جابر ما دل انه لم يصل عليه وهو الاشبه بافعاله لانه كان لا يصلي على مديون لا وفاء لدينه ولا على من غل زجرا له فالمنافق بذلك كان احرى لما اخبر الله تعالى به من كفرهم ولانه محال ان يصلي على من نهاه عن الصلوة عليه والله اعلم ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

كان غزا معه لقتال اعدائه ممن لا يعلم لحقه ثم من فعل كان منه سوى ذلك واباح غيره ممن كان معه الصلاة عليه *

وكما حدثنا المزني ثنا الشافعي انبا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي عمرة عن زيد بن خالد الجهني قال كنا مع النبي عليه الصلاة والسلام (١) وقال صلوا على صاحبكم فنظروا في متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز يهود لا يساوي درهمين * (وكما قد حدثنا) المزني ايضا ثنا الشافعي انبا عبد الوهاب الثقفي سمعت يحيى بن سعيد سمعت محمد بن يحيى يحدث عن ابي عمرة عن زيد بن خالد ان رجلا توفي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اشجع يوم خيبر وانهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فزعم انه قال لهم صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان صاحبكم غل في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود ما يساوي درهمين *

(قال ابو جعفر) فاذا كان من سنته انه لا يصلي على من غل من المؤمنين لانه بغلوله غير مستحق للمدح في صلاته عليه ولا مستحق لسواله ربه ما يسأله في صلاته عليه ممن هو بريء من مثل ذلك كان صلاته على المنافقين الذين قد اخبره الله بكفرهم ابعد وتركها احق * وكذلك ما روي عنه في ترك الصلاة على من قتل نفسه ممن كان ينتحل الاسلام (كما قد حدثنا) ابن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا اسرائيل وشريك وزهير عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا نحر نفسه بمشقص فلم يصل عليه عليه الصلاة والسلام * واذا كان لم يصل على هذا الرجل وهو من اهل الاسلام لما كان منه من قتله نفسه كان بان لا يصلي على

(١) سقط هنا بعض العبارة مثل ان رجلا توفي - كما في الحديث الآخر ١٢

من حرمه عليه صلى الله عليه وآله وسلم وعلى المؤمنين وعلى نفسه فوق ذلك احرى وبتركه اياه عليه اولى وقد كانت سنته فيمن كان يموت من امته فيدعى للصلاة عليه ان يعتبر في احواله * ﴿ ماقد حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذويب ثم اجتمعا جميعا فقالا (١) عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يوتى بالرجل عليه الدين فيسأل أترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم * فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ واذا كان لا يصلى على المديونين من المؤمنين من الموتى لانهم محبوسون بديونهم التي عليهم * كما قد روي عنه في ذلك مما ﴿ قد حدثنا ﴾ المزني حدثنا الشافعي انبأ مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة الانصاري عن ابيه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ايكفر الله عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم فلما ولى الرجل ناداه اوامر به فنودي فقال كيف قلت فاعاد عليه القول فقال نعم الا الدين كذلك قال لي جبريل عليه السلام *

﴿ ومما قد حدثنا ﴾ المزني حدثنا الشافعي انبأ سفيان عن ابن عجلان عن محمد ابن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت ان ضربت بسيفي هذا في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ايكفر الله عني خطاياي قال نعم فلما ادبر قال تعال هذا جبريل يقول الا ان يكون عليك دين *

(١) الظاهر سقوط سند الى ابن شهاب والله اعلم. الحسن النعماني

﴿ باب بيان مشكل ماروي عنه عليه الصلاة والسلام في الاعداد من الزمان التي لو وقفها بين يدي المصلي ﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ومعنى قوله ايكفر الله عني خطاياي اي ادخل الجنة فاجابه ما اجابه في ذلك كان بان لا يصلي على من هو محبوس عن الجنة بما هو اغلظ من الدين احرى *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عنه عليه الصلاة والسلام في الاعداد من الزمان التي لو وقفها من يمر بين يدي المصلي كانت خيراله من مروره بين يديه ماهي وهل هي من السنين او الشهور او الايام *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا سفيان عن ابي النضر عن بشر بن سعيد ارسله ابو الجهم ابن اخت ابي بن كعب الى زيد بن خالد الجهني ليسأ له ما سمعت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الذي يمر بين يدى المصلى فحدثه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لان يقوم احدكم اربعين خيرله من ان يمر بين يديه لا يدرى اربعين سنة اوشهرا اويوما * (حدثنا) يونس انبأ ابن وهب عن مالك عن ابي النضر عن بشر كما قد حدثناه ابن عيينة عن ابي النضر الا انه قال ارسله زيد الى ابي الجهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولما اختلف مالك وسفيان في المردود اليه روايةما في هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام من هو من زيد بن خالد الجهني ومن ابي الجهم احتجنا الى طلبه من رواية غيرهما من الائمة الذين رووه عن ابي النضر ليكون ما عسى ان يجدوه في ذلك قاضياً بين مالك وابن عيينة فيه ﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا ابو عامر العقدى ثنا سفيان يعني الثورى عن سالم ابي النضر عن بشر بن سعيد عن ابي الجهم الانصارى سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لان يقوم من مقامه اربعين خير له من ان يمر بين يديه قال

ماادرى اربعين يوما اواربعين شهرا اواربعين سنة * فكان في ذلك ان راويه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو ابو الجهم الانصاري لا زيد بن خالد فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة منه لمالك على ابن عيينة لان مالكا والليث لما اجتمعا في ذلك على شئ كانا اولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه *

ثم رجعنا الى طلب الاعداد المذكورة فيه هي من السنين اومن الشهور اومن الايام فوجدنا ابا امية قد حدثنا قال ثنا على بن قادم ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن (قال ابو جعفر) يعني ابن وهب عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو يعلم الذى يمر بين يدى اخيه معترضا وهو يناجي ربه لكان ان يقف مكانه مائة عام خير له من الخطوة التى خطا *

قال ابو جعفر فدل ذلك ان تلك الاربعين من الاعوام لا مما سواها من الشهور او من الايام والله نسأله التوفيق * (وحديث) ابي هريرة هذا هو عندنا والله اعلم متأخر عن حديث ابي الجهم الذى رويناه في صدر هذا الباب لان في حديث ابي هريرة الزيادة في الوعيد للمار بين يدى المصلي والذى في حديث ابي الجهم التخفيف واولى الاشياء بنا ان نظن بالله تعالى الزيادة في الوعيد للعاصي المار بين يدى المصلي لا التخفيف من ذلك عنده في مروره بين يدى المصلى *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم *

حدثنا ابو امية ومحمد بن علي بن داود قالا حدثنا سعيد بن سليمان

الواسطي ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي امامة والمقدام بن معدی کرب و کثیر بن مرة وعمرو بن الاسود ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ان الامير اذا ابتغى الريبة من الناس افسدهم *

حدثنا ابراهيم بن ابی داود حدثنا ابراهيم بن العلاء بن زبريق(۱) الحمصي ومحمد بن عبد العزيز الواسطي قالا ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم ابن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الاسود والمقدام بن معدی کرب وابی امامة عن النبی صلى الله عليه وآله وسلم مثله * حدثنا ابن ابی داود حدثنا يزيد بن عبد ربه الحمصي حدثنا بقية ابن الوليد عن اسمعيل بن عياش عن ضمضم عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وعمرو بن الاسود وابي امامة قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم *

قال ابو جعفر معنى ذلك عندنا ان الله تعالى قد امر عباده بالستر وان لا يكشفوا عنهم ستره الذی سترهم به فيما يصيبونه مما قد نهاهم عنه لمن سواهم من الناس *

وروي عنه في ذلك ما قد حدثنا نصر بن مرزوق ابو الفتح ثنا اسد ابن موسى ثنا انس بن عياض عن يحيى بن سعيد حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبی صلى الله عليه وآله وسلم قام بعد ان رجم الاسلمی فقال اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن الم فليستتر بستر الله تعالى ثم ليتب الى الله تعالى فانه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله *

(۱) زبريق في التقريب بكسر الزاي وسكون الموحدة ۱۲ الشيخ احمد المكي

﴿وما قد حدثنا﴾ يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن يحيى حدثني عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر هذا الحديث حرفا فحرفا *

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن ابي داود حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن كثير حدثني ابو سلمة عن يزيد بن نعيم بن هزال الاسلمي وكان هزال استرجم لماعز قال كان في اهله جارية ترعى غنما وان ماعزا وقع عليها وان هزالا اخذه فكر به وخدعه فقال انطلق الى رسول الله فتخبره بالذي صنعت عسى ان ينزل فيك قرآن فامر به نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يرجم فرجم فلما عضه مس الحجارة انطلق يسعى فاستقبله رجل بلحى بعير فضربه فصرعه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت سترته بثوبك لكان خيرا لك *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان الامير اذا اتيتم ما قد امر الله بتركه تتبعه امتثل الناس ذلك منه وكان في ذلك افسادهم * (فان قال قائل) فكيف يكون ما ذكرت وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم انيسا ان ياتي امرأة الرجل الذي ذكر له عنها انها زنت فيسألها عن ذلك ويرجمها ان اعترفت عنده بذلك *

﴿وذكر﴾ في ذلك ما قد حدثنا يونس وعيسى بن ابراهيم الغافقي قالا ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام اليه رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي قال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم اني سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأة هذا الرجم قال فوالذي نفسي

بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ المزني ثنا الشافعي عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة و زيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقال الآخر وهو افقههما اجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي في ان تكلم قال تكلم فقال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فاخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها * قال مالك والعسيف الاجير *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله * (قيل له) قد كان الشافعي يقول في ذلك ما قد حكاه لنا المزني في مختصره قوله انه قال وليس للامام اذا رمي رجل بالزنا ان يبعث اليه فيسأله عن ذلك لان الله تعالى يقول ولا تجسسوا فان شبه على احد بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث انيسا الى امرأة رجل فقال ان اعترفت فارجمها فتلك امرأة ذكر ابو الزاني بها انها زنت فكان يلزمه ان يسأل فان اعترفت

فتلك

حدث وسقط الحد عن من قذفها وان انكرت حد قاذفها *

﴿قال ابو جعفر﴾ وانا اقول جوابا عن ذلك لقائله هذا الحديث لم يستوعب لنا فيه ما كان مما جرى من الخصمين ومن ابن احدهما عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك ان فيه ان احدهما قال ان ابني كان عسيفا على هذا يعني الآخر منهما فزنى بامرأته فاخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وخادم ونحن نحيط علما انه لم يكن خاف على ابنه من اعترافه عليه و نعلم انه انما كان خاف عليه من اعترافه بذلك على نفسه لان احدا لا يؤخذ باعتراف غيره عليه ولما عقلنا ذلك ان ابن هذا الخصم قد كان صادقا فيما ذكره عن نفسه في زناه بامرأة خصم ابيه فيكون الذي عليه في ذلك حد الزنا لا ما سواه او يكون كاذبا في ذلك فيكون الذي عليه في ذلك حد القذف لامرأة خصم ابيه لما رماها من الزنا لا فيما سوى ذلك فلما وقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم على وجوب حد عليه في ذلك الحد ن لا يدري ايهما هو دعته الضرورة(١) في ذلك فيكون الذي عليه فيه حد الزنا لا ما سواه او تكذبه في ذلك فيكون الذي عليه فيه حد القذف لها لا سواه * فهذا عندنا والله اعلم هو المعنى الذي امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم انيسا ان يغدو الى تلك المرأة فيه وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم﴾ ان ابن آدم خلق على ثلاثمائة وستين مفصلا فاذا كبر الله تعالى وهلله وحمده واستغفره وسبحه وعزل العظم والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد ذلك

(١) كذا في الاصل والمعنى غير مفهوم فالظاهر ان يكون هكذا دعته الضرورة الى ان يبعث الى المرأة فيسئلها فان تصدقه في ذلك الخ كذا يفهم من عبارة المعتصر.

ثلاث مائة مفصل *

﴿ حدثنا جعفر الفريابي ﴾ حدثنا هدبة حدثنا ابان العطار حدثنا يحيى بن ابي كثير ان زيدا حدثه يعني ابن سلام ان عبد الله بن فروخ حدثه (قال ابو جعفر) وهذا مولى ابي طلحة ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خلق ابن آدم على ثلاث مائة وستين مفصلا فاذا اكبر الله وهلله وحمد الله واستغفر الله وسبح الله وعزل العظم عن طريق الناس والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد ذلك ثلاث مائة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وان سقط من الحديث وستين مفصلا امسى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا ذلك لنقف على المعنى الذى جعل به الثواب لكل مفصل من هذه المفاصل وهل نجد لذلك مثلا فيما قد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم فيما سوى هذا الحديث *

﴿ فوجدنا يونس قد حدثنا ﴾ قال انبا ابن وهب عن ابن ابي ذئب عن الحارث ابن عبد الرحمن عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كتب الله على كل عضو حظه من الزنا فالعين تزني وزناها النظر واللسان يزني وزناه الكلام واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والسمع يزني وزناه الاستماع ويصدق ذلك الفرج او يكذبه * وان كان ما في هذا الحديث في الامر المذموم معموما به كل الاعضاء كان الامر المحمود ايضا معموما به كل الاعضاء فاتفق بما ذكرنا في معنى هذين الحديثين وبان به المراد فيهما والله اعلم *

﴿ ثم وجدنا ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا فيه بيان معنى

الحديث الذي ذكرناه في اول هذا الباب *

وهو ما حدثنا احمد بن عبد المؤمن المروزي حدثنا علي بن الحسن بن شقيق انا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة قال سمعت ابي يقول في الانسان ستون وثلاثمائة مفصل فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال النخامة في المسجد يدفنها او الشيء ينحيه عن الطريق فان لم يقدر فركعتا الضحى تجزيانك * فوقفنا بهذا الحديث على ان المراد في الحديث الاول هو الصدقة عن كل مفصل من تلك المفاصل المذكورة فيه لما ذكرنا في هذا الحديث الثاني والله اسأله التوفيق *

باب

بيان ما اشكل علينا مما رويناه عن النبي عليه الصلوة والسلام من قوله وعلى المسلمين ان ينحجروا الادنى فالادنى وان كانت امرأة

حدثنا محمد بن عبد الحكم حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعي حدثنا محمد حدثني حصن عن ابي سلمة حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال على المقتتلين ان ينحجروا الاول فالاول وان كانت امرأة *

وحدثنا ابو زرعة النضري الدمشقي حدثنا محمد بن المبارك وهو الصوري حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي حدثني حصن عن ابي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المقتتلين ان ينحجروا الاول فالاول وان كانت امرأة * سمعت ابا زرعة يقول وحدثني سليمان بن عبد الرحمن بهذا الحديث ايضاً عن الوليد بن مسلم وزاد فيه قال قال الاوزاعي ليس للنساء عفو *

وحدثنا محمد بن سنان الشيزري (١) ثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ثنا

(١) محمد بن سنان الشيزري بتقديم الزاي توفي سنة (١٨٢) المصحح

باب بيان ما اشكل من قوله عليه السلام وعلى المسلمين ان ينحجروا الادنى فالادنى

الوليد بن مسلم ثم ذكر باسناده مثله * ولم يذكر لنا ما حكاه ابو زرعة عن سليمان في حديثه عن الاوزاعي في عفو النساء *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد كنا سألنا غير واحد من شيوخنا عن تاويل هذا الحديث ﴿فاما محمد﴾ بن عبدالله بن عبدالحكم فكان جوابه لنا في ذلك ان قال قال الفريابي يعني محمد بن يوسف سألت الاوزاعي عن تاويل هذا الحديث فقال لا ادري ماهو (قال) محمد بن عبدالله فاذا كان الذي روى هذا الحديث قال ما يدري ما تاويله كنا نحن بان نقول لا ندري ما تاويله اولى *

﴿واما اسمعيل﴾ بن يحيى المزني فقال تاويله عندي والله اعلم انه في المقتتلين من اهل القبلة على التاويل فان البصائر ربما ادركت بعضهم فيحتاج من ادركته منهم الى الانصراف من مقامه المذموم الى المقام المحمود فاذا لم يجد طريقا يمر اليه فيه بقي في مكانه الاول وعساه يقتل فيه فامروا بما في هذا الحديث لهذا المعنى *

﴿واما احمد﴾ بن ابي عمران فكان جوابه في ذلك ان حكى عن ابي عبيد انه كان يزعم ان هذا الحديث يحدث به الناس على خلاف ما هو عليه في الحقيقة ويذكر انه بلغه عن الوليد بن مسلم انه كان يحدث به عن الاوزاعي عن حصن عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لاهل القتيل ان ينحجروا الادنى فالادنى وان كانت امرأة * قال ابو عبيد وان كان هذا الحديث الانحجار هو العفو عن الدم * وفيها حديث ما قد دل على جواز عفو النساء عن الدم العمد لا يجوز عفو الرجال عنه * كل هذا كلام ابي عبيد *

﴿قال﴾ ابو جعفر فتاملنا نحن ذلك فوجدنا ما ذكره ابو عبيد من هذا وهما منه اذا كان اصحاب الوليد من اهل الشام الذين رووا هذا الحديث عنهم الحجة

في حديثه وقد رووه عنه بخلاف ما بلغ ابا عبيد عنه انه كان يحدثه فما رووه امن ذلك اولى مما بلغه لا سيما ومعهم سماعهم اياه من الوليد واعلامهم بلاغه اياه عن الوليد وقد تابعهم على ذلك عن الاوزاعي بشر بن بكر فرواه عن الاوزاعي كما رووه عن الوليد عن الاوزاعي * ولما انتفى ذلك لم يكن في تاويله احسن مما فيه عن المزني غير ان بعض الناس من اهل العلم قد ذكر انه يدخل في ذلك ايضا المقتتلون من المسلمين في قتالهم اهل الحرب اذ كان قد يجوز ان يطرى عليهم من اهل الحرب من المدد الذي يبيح لهم الانصراف عن قتاله الى فئة المسلمين الذين يقوون بها على عدوهم او يصيروا الى قوم من المسلمين يقوون بهم على قتال عدوهم فيقاتلونهم معهم وليس هذا التاويل ببعيد مما قاله *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد ذكرنا في هذا الباب من قول الاوزاعي عقيب هذا الحديث ليس للنساء عفو * فدل ذلك على ان الاوزاعي قد قال هذا القول ان هذا الحديث على نحو ما حكاه ابو عبيد بلاغا عن الوليد في العفو من الدم ثم خالفه الاوزاعي بان قال ليس للنساء عفو *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم عليه السلام حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن زكريا بن يحيى بن صالح ابو شريح حدثنا الفريابي ثنا الاوزاعي عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد * (حدثنا) يزيد بن سنان ثنا ابو بكر الحنفي ثنا

ابن ابي ذئب حدثني الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * الا انه قال حكما عدلا * (حدثنا) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا ابي وشعيب بن الليث قالا ثنا الليث عن سعيد المقبري عن عطاء بن ميناء مولى ابن ابي ذباب (١) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لينزلن ابن مريم حكما عادلا وليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن القلاص فلا يسعى عليها وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعن المال فلا يقبله احد *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذين الحديثين فوقفنا على ان المال اذا عاد الى الناس الى ان صار لا يقبله احد صاروا بذلك جميعا اغنياء وذهبت المسكنة والفقر وجميع الوجوه التي جعل الله الصدقة لاهلها بقوله تعالى انما الصدقات الآية فلم يكن للزكاة اهل توضع فيهم واذا كان كذلك سقط فرضها وكذلك الجزية انما جعلها الله تعالى على من جعلها عليه ليصرف فيما يحتاج اليه من قتال ومما سواه مما يجب صرفها فيه فهذا عندنا وجه ما روى في هذين الحديثين والله اعلم *

﴿باب﴾

بيان مشكل ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الشيطان انه يجري من ابن آدم مجرى الدم وهل النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في ذلك كمن سواه من الناس او بخلافهم *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو اليمان انبأ شعيب عن الزهري حدثني علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبرته انها جاءت النبي صلى الله عليه

(١) في تهذيب التهذيب قيل يكنى ابا معاذ قال ابن عيينة عطاء بن ميناء من المعروفين اصحاب ابي هريرة وذكره ابن حبان في الثقات ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روي في الشيطان انه يجري من ابن آدم مجرى الدم

وآله

وآله وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة مر بها رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم نفذا فقال لهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رسلكما انها صفية ابنة حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر ذلك عليهما فقال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ اسحاق بن ابراهيم الحنظلي انبأ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن علي بن الحسين عن صفية ابنة حيي مثله *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن حسين البصري ابو الحسن حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان مع احدى نسائه فمر به رجل فدعاه فقال يا فلان انها زوجتي فلانة فقال يا رسول الله لئن كنت اظن فاني لم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين قد يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في ذلك كمن سواه من الناس ويحتمل ان يكون كان فيه بخلافهم فتأملنا ما روي في هذا الباب من سوى هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شيء من ذلك *

﴿ فوجدنا ﴾ فهدا قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن رجاء (ووجدنا) ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن موسى قالا حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما منكم من احد

الا وقد وكل به قرينه من الجن فقيل واياك قال واياى الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير (ووجدنا) فهدا قد حدثنا قال حدثنا محمد بن سعيد الاصبهاني انبأ عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال قال لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تدخلوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من احدكم مجرى الدم قيل ومنك يا رسول الله قال ومني لكن الله اعانني عليه فاسلم *

﴿ ووجدنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن ابي مريم انبأ يحيى بن ايوب حدثني عمارة بن غزية سمعت ابا النضر يقول سمعت عروة يقول قالت عائشة فقدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة وكان معي على فراشي فوجدته ساجدا راميا عقبيه مستقبل القبلة فسمعته يقول اعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك (١) لا ابلغ كلما قيل * فلما انصرف قال يا عائشة اخذعك شيطانك فقالت امالك شيطان قال مامن ادمي الا وله شيطان فقلت وانت يا رسول الله قال وانا ولكني دعوت الله فاعانني عليه فاسلم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فوقفنا على ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في هذا المعنى كسائر الناس سواه وان الله اعانه عليه باسلامه الذى هداه له حتى صار صلى الله عليه وآله وسلم في السلامة منه بخلاف غيره من الناس ممن هو معه من جنسه * فان قال قائل * قد روي عنه عليه الصلوة والسلام في هذا الباب شيئ مما يجب ان يوقف عليه لارتفاع التضاد عنه وعما رويت مما قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خص به من اسلام شيطانه لكي يسلم منه *

﴿ وذكر ﴾ فى ذلك ما حدثنا محمد بن خزيمة الاسدى البصرى ابو عمرو وفهد قالا حدثنا ابو مسهر (٢) حدثني يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد ابن

(١) بياض في الاصل ١٢ (٢) وهو عبد الاعلى بن مسهر ١٢ المصحح

ابن معدان عن ابي الازهر عن صفوان الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال (بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر ذنبي واخسأ شيطاني وفك رهاني واثقل ميزاني واجعلني في الندي الاعلى) * قيل له * هذا عندنا والله اعلم كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل اسلام شيطانه فلما اسلم استحال ان يكون صلى الله عليه وآله وسلم يدعو الله فيه بذلك مع اسلامه الذي هو عليه *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما امر به في السير على الابل في حال الخصب وفي حال الجدب *

(حدثنا) عبدالرحمن بن الجارود ثنا روح المقرى اللؤلؤي ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اخصبت الارض فانزلوا عن ظهركم فاعطوه حقه من الكلأ واذا اجدبت الارض فامضوا عليها بنقبها وعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل *

(حدثنا) ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر انس بن مالك فيه *

(قال ابو جعفر) فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حال الخصب بالنزول عن الظهر لياخذ حاجته من الكلأ وامره في حال الجدب بالمضي عليه بنقبه وهو مخير وامرهم مع ذلك ان يكون سيرهم عليه في الليل لان الارض تطوى فيه فتكون المسافات فيه على الظهر دون المسافات في غير الليل *

باب ما روي في مشكل ما روي في السير على الابل في حال الخصب والجدب

(وقد روى عنه) في ذلك ايضا مما يدخل في هذا المعنى (ماقد حدثنا) ابو امية ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها وعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن شهاب الاغاطى ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا السير واذا اردتم التعريس فتنكبوا الطريق *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان معنى حديث ابي امية على القصد الى السير عليها في الليل وكان في حديث ابن خزيمة ماقد دل على ذلك بذكره التعريس والتعريس في هذا المعنى انما يكون في الليل لا في النهار *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصى في الارض من المدة *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قلت يارسول الله اي مسجد وضع في الارض اولا قال المسجد الحرام قال فقلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى قال قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة فانما ادركتك الصلاة فصل فهو مسجد *

﴿ فقال ﴾ قائل باني المسجد الحرام هو ابراهيم عليه السلام وباني المسجد الاقصى هو داود وابنه عليهما السلام من بعده وقد كان بين ابراهيم وبينهما من القرون ماشاء الله ان تكون لانه كان بعد ابراهيم ابنه اسحاق وبعد اسحاق ابنه

باب بيان مشكل ماروى في المدة بين وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصى في الارض

يعقوب وبعد يعقوب ابنه يوسف وبعد يوسف موسى وبعد موسى داود سوى من كان بينهم من الاسباط وممن سواهم من انبياء الله تعالى عليهم السلام *
﴿وفي ذلك﴾ من المدد ما يتجاوز الاربعين بامثالها (فكان) جوابنا له في ذلك ان من بنى هذين المسجدين هو من ذكره ولم يكن سوال ابي ذر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن مدة ما بين بنائهما انما ساله عن مدة ما كان بين وضعهما فاجابه بما اجابه *
﴿وقد يحتمل﴾ ان يكون واضع المسجد الاقصى كان بعض انبياء الله قبل داود وقبل سليمان ثم بناه داود وسليمان في الوقت الذي بنياه فيه فلم يكن في هذا الحديث بحمد الله ما يجب استحالته وكذا يجب ان يحمل تاويل مثله عليه كما قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه * ﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال اذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فظنوا برسول الله اهناه واتقاه واهداه *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المعوذتين وماروي فيهما ما يوجب انهما من القرآن﴾

﴿حدثنا﴾ المزني حدثنا الشافعي حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ابى لبابة وعاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال سألت ابى بن كعب عن المعوذتين وقلت له ان اخاك ابن مسعود يحكهما من المصحف فقال اني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لي قل فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿حدثنا﴾ احمد بن عبدالله بن عبدالرحيم الرقي حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبدة بن ابي لبابة وعاصم بن بهدلة انهما سمعا زر بن حبيش يقول سألت ابي بن كعب عن المعوذتين ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس ثنا ابو بكر ابن عياش عن عاصم عن زر قال قلت لابي ان عبدالله يقول في المعوذتين لا تلحقوا بالقرآن ما ليس فيه فقال ابي سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لي قل فقلت قال ابي قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولوا فنحن نقول كما قال *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول عن عاصم عن زر قال قلت لابي يا ابا المنذر السورتان اللتان ليستا في مصحف عبدالله قال سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لي قل فقلت فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولوا فنحن نقول كما قال *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في ما روينا عن ابي في هذه الآثار من جوابه زر بن حبيش ما قد ذكر فيها ما ليس فيه اثبات منه انهما من القرآن ولا اخراج لهما منه ثم تأملنا ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهما سوى ذلك هل نجد فيه حقيقة انهما من القرآن او انهما ليستا من القرآن ﴿فوجدنا﴾ مالك بن يحيى الهمداني حدثنا قال ثنا يزيد بن هارون ثنا اسمعيل عن قيس عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انزل الله تعالى علي آيات لم ينزل علي مثلهن المعوذات ثم قرأهما *

﴿حدثنا﴾ الربيع المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا عبدة بن سليمان عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله

عليه

عليه وآله وسلم لقد انزلت علي آيات ما رأيت مثلهن يعني المعوذتين * ﴿ ووجدنا ﴾ يحيي بن عيسى بن صالح قد حدثنا قال ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي ثنا الوليد بن سلمة عن ابن جابر عن القاسم عن ابي عبد الرحمن عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بهم الصبح فقرأ لهم قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس * ثم مر بي فقال لي كيف رأيت يا عقبة اقرأ بهما كلما نمت وقمت ﴿ ووجدنا الربيع ﴾ قد حدثنا قال ثنا بشر بن بكر ثنا ابن جابر عن القاسم عن ابي عبد الرحمن حدثني عقبة بن عامر قال بينما انا اقود برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نقب من تلك النقاب اذ قال لي الا تركب يا عقبة فاجللت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اركب مركبه ثم اشفقت ان تكون معصية فركبت هنيهة ثم نزلت ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقدت به فقال لي يا عقبة الا اعلمك من خير سورتين قرأ بهما الناس قلت بلى يا رسول الله بابي انت وامي قال قل اعوذ برب الناس وقل اعوذ برب الفلق فلما اقيمت الصلاة قرأ بهما ثم مر بي فقال كيف رأيت يا عقبة اقرأ بهما كلما نمت وقمت *

﴿ ووجدنا ﴾ عبيد بن رجال (١) قد حدثنا قال ثنا احمد بن صالح ثنا حيوة بن شريح الحمصي ثنا بقية عن بحير بن سعد (٢) عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عقبة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهديت له بغلة شهباء فركبها فاخذ عقبة يقودها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبة اقرأ قال ماذا اقرأ

---

(١) صرح في المشتبه عبيد بن رجال شيخ الطبراني سمع يحيى بن كثير ١٢

(٢) في الخلاصة بحير بن سعيد السحولي ابو خالد الحمصي يروي عن خالد بن ابن معدان ومكحول * وعنه معاوية بن صالح واسمعيل بن عياش وثقه النسائي مات سنة ستين ومائة ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

يا رسول الله قال اقرأ قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق فاعادها علي حتى قرأتها فقال لعالك بها اقربت فما قمت تصلى بشيء مثلها *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال حدثنا حاجب بن الوليد ثنا محمد ابن سلمة عن ابى اسحاق عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابيه عن عقبة ابن عامر قال كنت اسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الجحفة والابواء اذ غشينا ريح وظلمة فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتعوذ بقل اعوذ برب الفلق وبقل اعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ فما تعوذ متعوذ بمثلهما ثم سمعته يؤمنا بهما في الصلوة *

﴿ ووجدنا ﴾ ابا امية حدثنا قال حدثنا عفان بن مسلم قال ثنا شعيب عن الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن رجل من قومه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر به فقال اقرأ في صلاتك بالمعوذتين *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فيما روينا تحقيق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهما من القرآن فاتفق جميع ما رويناه عنه في ذلك لما صح وخرجت معانيه ولم يخالف شيء منه شيئا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي فيه نزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم الى قوله فما هم من المعتبين ﴾

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة حدثنا عبد الله بن عباس بن شيبان ثنا محمد بن كثير العبدى انبأ سفيان الثورى ثنا يحيى بن سعيد ثنا الاعمش عن عمارة عن وهب ابن ربيعة عن عبد الله قال انى لمستتر باستار الكعبة اذ جاء ثلاثة نفر ثقفي وختناه قرشيان كثير لحم بطونهم قليل فقه قلوبهم فتحدثوا بينهم بحديث فقال احدهم

أترى الله يسمع ماقلنا قال احدهم اراه يسمع اذا رفعنا ولا يسمع اذا خفضنا وقال الآخر ان كان يسمع منه شيأ انه ليسمعه كله فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم حتى بلغ المعتبين *

﴿ وحدثنا ﴾ ابن ابى داود ثنا مسدد قال ثنا يحيى قال ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن ابي محمد عن عبدالله بن سخبرة الازدى عن عبدالله نحوه *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود ثنا محمد بن ابى سمينة البغدادي قال قال قبيصة ابن عقبة قال لى قطبة بن عبدالعزيز كنت انا وسفيان نتذاكر حديث الاعمش فذكرت حديث عبد الله كنت متعلقا باستار الكعبة فقلت عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله فقال لى سفيان عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبدالله فقمت من فورى الى الاعمش فقلت يا ابا محمد عندك حديث عبدالله كنت متعلقا باستار الكعبة فقال عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد فقلت ان سفيان يقول عمارة عن وهب بن ربيعة فقال لى امهل فجعل يهمهم كما يهمهم البعير ثم قال اصاب سفيان *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذه الآيات المذكورات فى هذا الحديث فوجدنا قائلا من الناس قد قال ان قيل هذه الآيات من السورة اللاتى هن فيها ما يدل على استحالة ما في هذا الحديث اذ نزولهن كان من اجله وهو قوله تعالى ويوم يحشر اعداء الله الى النار فهم يوزعون حتى اذا ما جاؤها شهد عليهم سمعهم الآية وكان ذلك على شيء يكون فى القيامة ثم اتبع ذلك بقوله وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا الى قوله واليه ترجعون * فكان ذلك على قول يكون منهم حينئذ خطابا للجلود عند شهادتهم عليهم بما شهدت به عليهم حينئذ وذلك كله كائن

يوم القيامة ليس مما كان في الدنيا * ثم قال تعالى موبخا لهم وما كنتم تستترون الى قوله فان يصبروا فالنار مثوى لهم وان يستعتبوا فما هم من المعتبين * اى حينئذ *

(وفى) ذلك ماينفى ان يكون فى حديث ابن مسعود الذى رويته على مافيه لان الذى فيه انزل الله اياه على نبيه لما كان من اولئك الجهال فى الدنيا *

(فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله انه قد يحتمل ان يكون الله تعالى انزل على رسوله في الخبر الذي ذكر له ابن مسعود ماذكره له عن اولئك الجهال توبيخا لهم واعلاما من الله اياهم بذلك ما اعلمهم به فيه ثم انزل الله تعالى عليه بعد ذلك ويوم يحشر اعداء الله الى قوله واليه ترجعون * فجعل صلى الله عليه وآله وسلم ذلك في المكان الذي جعله فيه مما هو مشكل لذلك ووصله به اذ كان ذلك كله مما يخاطب به اهل النار يوم القيامة *

(ومما يقوى) هذا الاحتمال الذي ذكرنا ما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبدالله بن حمران حدثنا عوف الاعرابي عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال قلت لعثمان ما حملكم على ان عمدتم الى الانفال وهي من المثاني والى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطوال فما حملكم على ذلك * فقال قال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من السور ذوات العدد وكان اذا نزل عليه الشيء دعا بعض من يكتب له فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا واذا نزلت عليه الآيات يقول ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت الانفال من اول ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت انها منها وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبين لنا انها منها فمن اجل ذلك

نت بينهما ولما كتب بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتهما
السبع الطوال * فاخبر عثمان انهم كانوا يؤمرون ان يجعلوا بعض الآي المنزلة
بعدهم في سورة ما جعله قبل ذلك وكان في قوله رضي الله عنه وكانت قصتها
شبيهة بقصتها ما قد دل على انهم انما كانوا يؤمرون ان يجعلوا ما تأخر نزوله
من الآي عند الذي يشبهه مما قد تقدم نزوله فيها وفيما ذكرنا ما قد دل على احتمال
وصفنا مما احلنا به القائل الذي ذكرنا عنه ما ذكرنا والله اعلم

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله
سبحانه وتعالى ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون *

حدثنا * يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن محمد بن عمرو بن علقمة عن
يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت
هذه الآية انك ميت وانهم ميتون الى قوله تختصمون * قال الزبير
يا رسول الله يكبر علينا ما كان في الدنيا مع خواص الذنوب قال نعم حتى يؤدى
الى كل ذي حق حقه *

حدثنا * ابو امية حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي ثنا يعقوب العمي عن جعفر
بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال نزلت هذه الآية وما نعلم في اي
شيء نزلت ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون * قال قائل من نخاصم وليس بيننا
وبين اهل الكتاب خصومة فمن نخاصم (١) حتى وقعت الفتنة فقال
ابن عمر هذا ما وعدنا ربنا نختصم فيه *

قال ابو جعفر * فيوهم متوهم ان ما في هذين الحديثين قد اوجب تضادا

(١) الظاهر سقوط بعض العبارة هنا مثل فقال ابن عمر ما كنا نعلم ذلك
حتى الخ ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ما روي في المراد بقوله ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون

لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي كان فيه نزول
هذه الآية فتأملنا ذلك فوجدناه بحمد الله ونعمته خاليا عن ذلك لان حديث
ابن عمر منهما انما فيه ما كان من قولهم عند نزول الآية وما تبين به عند حدوث
الفتنة انه المراد فيها وكان ذلك تاويلا منه لا حكاية منه اياه سماعا من رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وكان ما في حديث الزبير جوابا عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اياه لما سأله عما ذكر من سواله رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم عما سأله اياه في حديثه وجوابه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما
اجابه به ولم يضاده غيره مما في حديث ابن عمر ولا مما سواه فيما علمناه والله
نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله وحدثوا
عن بني اسرائيل ولا حرج ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا بشر بن بكر * وحدثنا الربيع المرادي حدثنا بشر عن
الاوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني ابو كبشة السلولي سمعت عبد الله
ابن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بلغوا عني
ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار * ﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا ابو عاصم
عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب حدثني سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال حدثوا

﴿ باب بيان مشكل ما روي وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ﴾

عن بني اسرائيل ولا حرج *

﴿ فتأملنا ﴾ ما في هذا الحديث من قوله لامته وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج * فكان ذلك عندنا والله اعلم ارادمنه ان يعلموا ما كان فيهم من العجائب التي كانت فيهم ولان امورهم كانت الانبياء تسوسها كما ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا الحافظ ابو معمر عبدالله (١) بن عمرو بن ابي الحجاج المقرى البصرى ثنا عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان عن محمد بن جحادة (٢) الاودى عن فرات القزاز عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بني اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء كلما مات نبي قام * (٣)

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان فيما تحدثون به من ذلك ما عسى ان يعظهم ويحذرهم من الخروج عن التمسك بدين الله كما خرجت عنه بنو اسرائيل فيما قبهم بمثل ماعاقبهم به وكان مع ذلك عليه الصلاة والسلام يحدثهم عاقد ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب الواشحي (٤) حدثني ابو هلال الراسبي عن قتادة عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عامة ليلة يحدث عن بني اسرائيل ما تقوم الا ?ظم صلاة * (٥)

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان قوله عقيب ما امرهم به من الحديث عن بني اسرائيل ولا حرج اى ولا حرج عليكم ان تحدثوا عنهم كمثل ما قد روى عنه فيما روى ذلك كما ﴿ حدثنا ﴾ بكار وابراهيم بن مرزوق حدثنا عاصم حدثنا ثور بن يزيد عن

(١) في الخلاصة قال البخاري مات عبدالله بن عمرو سنة اربع وعشرين ومائتين۔
(٢) في الخلاصة وهو اليمى ابو محمد بن ابى عبدالرحمن البصرى السكوفي ١٢
(٣) لعله ترك نبي آخر ١٢ (٤) بمعجمة ثم مهملة ١٢ خلاصه

(٥) كذا في الاصل ولعله الا لعظم صلاة ١٢ الحسن النعماني

حصين الحبرانى(١) عن ابي سعيد(٢) الحبراني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن والا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الخلاء فليستتر وان لم يجد الا كثيب رمل فليجمعه فليستدبره فان الشياطين تلعب بمقاعد بني آدم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اكل طعاما فما تخلل فليلفظ ومن لاك بلسانه فليبلع من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما امر به من هذه الاشياء المذكورة في هذا الحديث مما اتبع امره بكل واحد منها ولا حرج اى ولا حرج عليكم ان لا تفعلوا ما امرتكم به من ذلك اذ كان ما امرهم به منه على الاختيار لا على الايجاب فكان مثل ذلك ما امرهم به ان كان على الاختيار لا على الايجاب وكان تلك منة من الله تعالى عليه عقيبا لقوله بالعواعنى ولو آية مما امرهم به ايجابا عليهم فاتبع ذلك في امره ما امرهم به من الحديث عن بنى اسرائيل ببيان مخالفه ذلك لما قبله اذ كان ما قبله على الوجوب والذى بعده على الاختيار *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن بيع الثنيا *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابى الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة * وقال احدهما

(١) بضم المهملة قيل اسم ابيه عبد الرحمن مجهول قد روى عنه ثور بن يزيد الحمصى فى سنن ابى داود كذا فى الخلاصة وحبران بطن من حمير كما في التهذيب

(٢) وابو سعيد الحبراني بضم المهملة الحمصي مجهول يروى عن ابى هريرة وعنه حصين الحبراني ١٢ الشيخ احمد المكي رحمه الله

والمعاومة

والمعاومة (١) وقال الآخر بيع الشيئين ونهى عن الثنيا قال ورخص في العرايا *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن حفص الفريابي حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن المزابنة وعن المحاقلة والمعاومة والمخابرة * قال احدهما وعن بيع الشيئين وعن الثنيا * ورخص في بيع العرايا فكان ظاهر الحديث النهي عن بيع الثنيا مطلقا وكان في ذلك ان لم يكن حقيقته بخلافه ظاهره المنع من البيع الذي يكون فيه الثنيا * فتاملنا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا المعنى سوى هذا الحديث هل نجد فيه ما دل على ايضاح حقيقة مراده في ذلك *

﴿ فوجدنا ﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي حدثنا عباد وهو ابن العوام عن سفيان بن حسين (٢) حدثني الثقة يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع الثنيا حتى يعلم *

﴿ فانكشف ﴾ لنا بذلك حقيقة ما وقع عليه النهي في حديث ابي الزبير وسعيد من بيع الثنيا وان الثنيا ليس بمعلومة وان كان ما يبقى بعدها من المبيع معلوما ثمن معلوم وان عطاء بن ابي رباح حفظ عن جابر ما حد ثهم به من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لم يحفظ ابو الزبير ولا سعيد فكان بذلك ما روى فيه عن جابر اولى مما روياه فيه عنه *

(وقد) اختلف اهل العلم في الثنيا في البيع اذا كانت جزءا من اجزاء البيع

(فكان) مالك بن انس يقول في ذلك ما حدثنا يونس انبأ ابن وهب قال قال

---

(١) قال في النهاية المعاومة مفاعلة من العام السنة يقال عاومت النخلة اذا حملت سنة ١٢ الشيخ احمد المكي رحمه الله (٢) في الخلاصة سفيان بن حسين السلمي روى عنه شعبة وعباد بن العوام ١٢ الحسن النعماني

مالك الامر المجمع عليه عندنا ان الرجل اذا باع ثمر حائطه ان يستثني منه ما بينه وبين ثلث الثمر لا يجاوز ذلك وما كان من دون الثلث فلا بأس به اذا كان يرى انه الثلث فادنى *

﴿ وقد خالفه ﴾ في ذلك اكثر العلماء منهم ابو حنيفة وزفر وابو يوسف ومحمد والشافعي فاجازوا البيع بهذا الاستثناء ولم يفرقوا في ذلك بين المستثنى منه اذا كان دون الثلث او الثلث او اكثر منه اذا كان ما بقي بعده معلوما *

﴿ وفي حديث ﴾ النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي قد رويناه في هذا الباب من حديث عطاء من نهيه عن بيع الثنيا حتى يعلم ما قد دل على ما قالوا من ذلك اذا كان ما دخل في البيع بعد الثنيا معلوما وكان عنه معلوما وكان هذا القول اولى القولين عندنا في ذلك لموافقة اهل العلم ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه *

باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في افضل بناته من هي منهن ﴾

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزي ويوسف بن يزيد ابو يزيد وفرقد قالوا ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني ابن الهاد حدثني عمر بن عبد الله بن عروة (١) عن عروة عن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قدم المدينة خرجت ابنته من مكة مع بني كنانة فخرجوا في اثرها فادركها هبار بن الاسود (٢) فلم يزل يطعن بعيرها حتى القت ما في بطنها واهريقت دما فانطلق بها

(١) في الخلاصة عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير الاسدي المدني عن جده له في صحيح البخاري و مسلم ١٢ الشيخ المكي (٢) ذكر في التجريد هبار بن الاسود القرشي الاسدي اسلم في الفتح وحسن اسلامه نزل الشام ١٢ فشجر

فشجر فيها بنو هاشم وبنو امية فقال بنو امية نحن احق بها وكانت تحت ابن عمهم ابي العاص بن ربيعة بن عبد شمس وكانت عنده هند ابنة ربيعة فكانت تقول لها هند هذا في سبب ابيك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد بن حارثة الا تنطلق فتجيء بزينب فقال بلى يا رسول الله فقال خذ خاتمي هذا فاعطها اياه قال فانطلق زيد فلم يزل يلطف ويترك بعيره حتى لقي راعيا فقال لمن ترعى فقال لابي العاص بن ربيعة قال فلمن هذه الغنم قال لزينب ابنة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فسار معه ثم قال له هل لك ان اعطيك شيئا ان تعطيها اياه ولا تذكره لاحد قال نعم فاعطاه الخاتم فانطلق الراعي فادخل غنمه واعطاها الخاتم فعرفته فقالت من اعطاك هذا قال رجل قالت واين تركته قال مكان كذا وكذا فسكتت حتى اذا جاء الليل خرجت اليه فقال لها اركبي بين يدي فقالت لا ولكن اركب انت بين يدي فركب وركبت وراءه حتى اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول هي افضل بناتي اصيبت في * فبلغ ذلك علي بن الحسين بن علي فانطلق الى عروة ابن الزبير فقال ما حديث بلغني عنك انك تحدثه تنتقص فيه حق فاطمة فقال عروة ما احب ان لي ما بين المشرق والمغرب ان انتقص فاطمة حقا هو لها واما بعد فلك علي ان لا احدث به ابدا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث مما يجب تامله والوقوف على المعنى فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد بن حارثة الا تنطلق فتجيء بزينب وزيد ليس بمحرم منها ولا بزوج لها وقد نهى صلى الله عليه وآله وسلم ان تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم * وروينا عنه في ذلك آثار بعضها مطلق بلا ذكر وقت معلوم لذلك السفر وبعضها فيه ذكر مقدار ذلك السفر من الزمان وفي بعضها ومعها زوج او ذو محرم منها * وسنذكر هذا الباب بما روي عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *

﴿غيرانا﴾ تأملنا ماقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث من اطلاقه لزيد السفر بزينب فوجدنا زيدا قد كان حينئذ في تبنية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه حتى كان يقال له بذلك زيد بن محمد ولم يزل بعد ذلك كذلك الى ان نسخ الله ذلك فاخرجه من بنوته ورده الى ابيه في الحقيقة بقوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين * وبقوله لزيد وامثاله من المتبنين ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم * وبقوله تعالى وما جعل ادعياءكم ابناءكم * ومما انزل في زيد خاصة في اباحته تزويج زينب ابنة جحش التي كانت قبل ذلك زوجا لزيد * ومما انزل في ذلك فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها الى قوله وطرا *

﴿فوقفنا﴾ على ان ما كان امر به عليه الصلاة والسلام زيدا قبل ذلك في زينب وفي اباحته لها وله السفر من كل واحد منهما مع صاحبه كان على الحكم الاول وفي الحال التي كان زيد فيها اخا لزينب فكان بذلك محرما لها جائزا له السفر بها كما يجوز للاخ لو كان له من النسب من السفر بها فهذا وجه هذا المعنى من هذا الحديث والله اعلم *

﴿واما ما ذكر﴾ فيه من تفضيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زينب على سائر بناته فان ذلك كان ولا ابنة له يومئذ فتستحق الفضيلة غيرها لما كانت عليه من الايمان به والاتباع له ولما نزل في بدنها من اجله مما قد ذكرناه ثم كان بعد ذلك مما وهبه الله له واقر به عينه في ابنته فاطمة ما كان منه فيها من توفيقه اياها للاعمال الصالحة الزاكية وما وهب لها من الولد الذين صاروا له ولدا وذرية

مما لم يشركها في ذلك احد من بناته ـ واها * وكانت قبل ذلك في الوقت الذي استحقت زينب ما استحقت من الفضلة صغيرة غير بالغة مما لا يجري لها ثواب بطاعتها ولا عقاب بخلافها *

﴿والدليل﴾ على ذلك في صغر سنها حينئذ وتقصيرها عن البلوغ (ما حدثنا) احمد بن سهل الرازي حدثنا ابو عبدالله حدثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن الحسن (١) بن الحسن بن علي بن ابي طالب حدثني ابي عبدالله بن موسى ابن عبدالله حدثني ابي موسى بن عبدالله عن ابيه عبدالله بن الحسن قال دخلت انا وابن شهاب الزهري على عبدالملك بن مروان نسأله عن سن فاطمة فبدرني ابن شهاب بالجواب عن ذلك فقال له سل هذا عن امه وسلني عن امي ثم قلت له كان سنها يعني الذي ماتت عليه خمسا وعشرين سنة *

﴿ثم تأملنا﴾ الوقت الذي كانت فيه وفاتها اي وقت كان من الزمان (فوجدنا) احمد بن عبدالرحمن بن وهب حدثنا قال ثنا عمي عبدالله بن وهب * وحدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارسلت الى ابي بكر تسأله ميراثها من رسول الله بالمدينة وما بقي من خمس خيبر فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة وانما كان يأكل آل محمد في هذا المال واني والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حالها التي كانت عليه في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) في الخلاصة عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي عن ابيه وامه فاطمة بنت الحسين رضي الله عنهم ـ الحسن النعماني انعم الله عليه

وسلم ولا عمال فيها عاملا به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فابى ابو بكر ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن ابي طالب ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر وصلى عليها علي *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ثم قال من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امانته للناس (١) فضل فاطمة على سائر بناته وعلى سائر نساء المؤمنين سواها وسواهن *

﴿ مما قد حدثنا ﴾ قال ثنا بكار ثنا ابو داود صاحب الطيالسة * وما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يحيى بن حماد ثم اجتمعا فقال بكار قال حدثنا ابو عوانة وقال ابراهيم قال ثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبي عن مسروق حدثتني عائشة ان النساء كن اجتمعن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يغادر منهن واحدة فجاءت فاطمة تمشي ما تخطئ مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآها رحب بها وقال مرحبا يا بنتي واخذها فاقعدها عن يمينه او عن يساره فسارها فبكت ثم سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت لها انك من بين نسائه فضل رسول الله من بيننا بالسرار وانت تبكين عزمت عليك عالي عليك من الحق مما بكيت ومما ضحكت فقالت ما كنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت لها عزمت عليك عالي عليك من حق الا اخبرتني قالت اما الآن فنعم انه لما سارني في المرة الاولى قال لي ان جبرئيل كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين

(١) كذا وجد في نسختين من الاصل من قوله قال ابو جعفر الى قوله للناس ولا يفهم ربطه بما بعده فلعله صحف بعض الالفاظ ـ الحسن النعماني انعم الله

وانى لاظن اجلى حضر فاتقى الله فنعم السلف انا لك قالت فبكيت فكان الذى رأيت ثم سارني الثانية فقال اما ترضين ان تكوني سيدة نساء هذه الامة او سيدة نساء المؤمنين قالت فضحكت *

﴿ ومما قد حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابي زائدة عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عائشة اقبلت تمشي تعني فاطمة كان مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث كما في حديث بكار وابراهيم سواء ولم يذكر ما في حديثهما اقضى ما في حديثهما *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن ابي مريم عن نافع بن يزيد حدثني ابن غزية يعني عمارة عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان ان امه فاطمة ابنة الحسين حدثته ان عائشة كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه الذى قبض فيه لفاطمة (١) يا بنية احني علي فاحنيت عليه فناجاها ساعة ثم كشفت عنه تضحك فقالت عائشة اى بنية ماذا ناجاك ابوك قالت فاطمة اوشك اينه ناجاني على حال سر ثم رأيت انى اخبرك بسره وهو حي فشق ذلك على عائشة ان يكون اسرلها فلما قبضه الله قالت عائشة لفاطمة الا تخبريني ذلك الخبر فقالت اما الآن فنعم ناجاني المرة الاولى فاخبرني ان جبرئيل كان يعارضني القرآن في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين واخبرني انه اخبر بانه لم يكن نبي كان بعده نبي الا عاش نصف عمر الذى كان قبله واخبرني ان عيسى عليه السلام عاش عشرين ومائة سنة ولا اراني الا ذاهبا على ستين فابكاني ذلك وقال يا بنية

(١) هكذا في الاصل والعبارة ليست بقائمة ولعلها تكون هكذا يا بنية احني علي فاحنيت عليه فناجاها ساعة فبكت ثم ناجاها ساعة فضحكت كما يدل عليه آخر الحديث ١٢ المصحح

انه ليس من نساء المؤمنين امرأة اعظم رزية منك فلا تكوني ادنى امرأة صبرا ثم ناجاني في المرة الاخرى فاخبرني اني اول اهله لحوقا به وقال انك سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من البتول مريم ابنة عمران فضحكت *

﴿ ومما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ابو الحسن حدثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة ابنة خويلد وفاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وآسية امرأة فرعون *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا علي بن عثمان اللاحقي البصري ثنا داود بن ابي الفرات عن علباء بن احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال خط النبي صلى الله عليه وآله وسلم اربعة خطوط ثم قال اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال افضل نساء اهل الجنة خديجة ابنة خويلد وفاطمة ابنة محمد ومريم ابنة عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا مثنى بن معاذ ثنا ليث بن داود البغدادي قال انا مبارك بن فضالة حدثنا الحسن قال قال عمران بن حصين خرجت يوما فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي يا عمران ان فاطمة مريضة فهل لك ان تعودها قال قلت فداك ابي وامي واي شيء اشرف من هذا قال انطلق فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانطلقت معه حتى اتى الباب فقال السلام عليكم ادخل فقالت وعليكم ادخل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا ومن معي قالت والذي بعثك بالحق ما علي الا هذه العباءة قال ومع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملاءة خلقة فرمى بها اليها فقال لها اشديها

على رأسك فقمت ثم قالت ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودخلت معه فقعد عند رأسها وقعدت قريبا منه فقال اي بنية كيف تجدين قالت والله يارسول الله اني لوجعة وانه ليزيدني وجعا انه ليس عندي ما آكل فبكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبكت فاطمة عليها السلام وبكيت معهما فقال لها اي بنية تصبري مرتين اوثلاثا ثم قال لها اي بنية اما ترضين ان تكوني سيدة نساء العالمين قالت وابن مريم ابنة عمران فقال اي بنية تلك سيدة نساء عالمها وانت سيدة نساء عالمك والذي بعثني بالحق لقد زوجتك سيدا في الدنيا وسيدا في الآخرة لا يبغضه الا منافق *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي ماقد روينا ما قد دل على ان سن فاطمة كان في الوقت الذي قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه المدينة وامر زيدا بالذهاب الى زينب والمجيء بها اليه كان بضع عشرة سنة وهو سن قد يجوز ان تكون لم تبلغ فيه (وعقلنا) بما روينا من خبر عائشة عن الوقت الذي ماتت فيه وانه كان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بستة اشهر فكان ذلك مما قد دل ان بلوغها ولزوم الاحكام اياها كان بعد ما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لزيد في زينب ما قال ثم صار ما فضل الله تعالى فاطمة مما ذكرنا يوجب فضلها على زينب وعلى من سواها ممن فضلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الآثار التي رويناها في هذا الباب *

﴿ فان قال قائل ﴾ فقد روي في ذكر من فضله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكره بالكمال من النساء نساء ذكرهن ليست فاطمة فيهن * وذكر في ذلك ﴿ ما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن مرة يعني ابن شراحيل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام *
قيل له * قد يحتمل ان يكون ما في هذا الحديث قبل بلوغ فاطمة واستحقاقها الرتبة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لها فما بحمد الله جميع ما رويناه في هذا الباب الى ان لا تضاد فيه ولا ايجاب كشف معانيه عما ذكر مما يوجبه وان كل فضل ذكر لغير فاطمة مما قد يحتمل ان تكون فضلت به فاطمة محتملا لان يكون وهي حينئذ صغيرة ثم بلغت بعد ذلك وصارت بالمكان الذي جلها الله تعالى به وذكرها به واختصها بما اختصها به فيه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان امر به عمر ابن ابي سلمة (١) من الاكل مما يليه من الطعام دون ما سواه منه وما يدخل في هذا المعنى سواه﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن عمرو بن يونس الكوفي ابو جعفر المعروف بالسوسي ابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن ابي وجزة (٢) عن رجل من مزينة عن

(١) في التقريب عمر بن ابي سلمة المخزومي ربيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم صحابي صغير امه ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٢

(٢) بفتح اوله وسكون الجيم بعدها زاي السعدي المدني الشاعر هو يزيد بن عبيد هكذا في التقريب وفي الخلاصة انه المزني ولعله الاصح ولعل قوله عن رجل من مزينة سهو والصواب عن ابي وجزة رجل من مزينة عن عمر بن ابي سلمة لان الخزرجي قال في الخلاصة انه روى عن عمر بن ابي سلمة وعنه

باب بيان مشكل ما روي في الامر بالاكل مما يلي الطاعم من الطعام

عمر بن ابي سلمة قال دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ياكل في بيت امي فقال اجلس يا بني سم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك قال فما زالت اكلتي بعد * ﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا هاشم بن عبد الواحد حدثنا يزيد ابن عبد العزيز عن هشام عن ابي وجزة عن جار لعمر بن ابي سلمة عن عمر ابن ابي سلمة ثم ذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا الحديث عندنا فاسد الاسناد اذ كان من رواية جار لعمر بن ابي سلمة الذي لم يسم لنا فيه ولم نعرفه فطلبنا من رواية غير ابي معاوية وغير يزيد بن عبد العزيز عن هشام * ﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله حدثنا عبد الاعلى يعني ابن عبد الاعلى حدثنا معمر عن هشام عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده طعام فقال ادنه يا بني فسم الله عز وجل وكل بيمينك وكل مما يليك *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ظاهر هذا الحديث لولا ما قد عارضه بما قد رويناه قبله مستقيم الاسناد ولكن لما عارضه في اسناده ما رويناه قبله كافاه ووجب تنافيه واياه لذلك * ثم طلبنا من غير حديث هشام ﴿فوجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني (١) حدثنا مالك عن ابي نعيم وهب بن

تتمة حاشية صفحة (٥٢) هشام بن عروة فهذا يدل على ان ابا معاوية اخطأ عن غلط لكن يشكل ما ياتي في الطريقة الاخرى قوله عن جار لعمر بن ابي سلمة فان صح ذلك فما في الخلاصة من كونه روى عن عمر بن ابي سلمة وهم والله اعلم ١٢ الشيخ

(١) في التقريب خالد بن مخلد ابو الهيثم القطواني بفتح القاف والطاء البجلي صدوق يتشيع من كبار العاشرة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ١٢ الحسن

كيسان عن عمر بن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال سم الله وكل مما يليك *

﴿ ووجدنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له ادن فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك *

فكان هذا الحديث حسن الاسناد غير انا ﴿ قد وجدناه ﴾ من رواية ابن وهب عن مالك في موطاه عن وهب بن كيسان قال انه اتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سم الله وكل مما يليك * ثم طلبنا من غير حديث مالك عن وهب ﴿ فوجدنا ﴾ روح بن الفرج ابا الزنباع قد حدثنا قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي حدثنا ابن عيينة حدثنا الوليد بن كثير المدني انه سمع وهب بن كيسان قال سمعت عمر بن ابي سلمة يقول كنت غلاما يتيما في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكلت معه وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا غلام اذا اكلت فسم الله واذا اكلت فكل بيمينك واذا اكلت فكل مما يليك قال فما زالت تلك طعمتي بعد *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا احمد بن منصور الخراز حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا الوليد بن كثير سمعت وهب بن كيسان سمعت عمر بن ابي سلمة يقول كنت ابنا في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك * فاستقام لنا اسناد هذا الحديث من هذه الجهة * ﴿ ثم تاملنا ﴾ بعد ذلك حديثا روي عن رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى وهو ما ﴿ قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قبيصة بن عقبة (١) عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان البركة تنزل وسط القصعة فكلوا من نواحيها ولا تأكلوا من رأسها * ﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن خزيمة حدثنا قال حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة انبأ عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كلوا من حافات القصعة فان البركة تنزل من وسطها *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وانما ادخلنا في هذا الباب ما رواه همام (٢) عن عطاء وان كان الذين يعدونهم الحجة في عطاء بن السائب اهل العلم بالاسناد انما هم اربعة دون من سواهم شعبة والثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد لان سماع همام من عطاء انما كان بالبصرة لما قدم عليه وقد كان ايوب السختياني لما قدمها عليهم قال للناس ائتوه وسلوه عن حديثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر (٣) في التسبيح في دبر كل صلاة ﴿ كما حدثنا ﴾ علي بن داود حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ثنا حماد بن زيد قال قدم علينا عطاء بن السايب البصرة فقال (٤) ائتوه فاسئلوا عن حديث التسبيح * قال القواريري يعني حديث ابيه عن

(١) في الخلاصة قبيصة بن عقبة السوائي ابو عامر الكوفي الحافظ روى عنه البخاري والامام احمد رحمة الله عليهم وعلينا ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

(٢) يعلم من هذا الكلام انه سقط من هنا طريقة همام وليحرر ١٢ المكي المرحوم

(٣) هكذا في النسخة الثانية هنا عن ابيه عن عبد الله بن عمر وفيما ياتي حديث ابيه عن عبد الله بن عمرو بزيادة الواو ولم يظهر لنا اي الكلام اصح فيها وليحرر ١٢

(٤) الظاهر فقال ايوب السختياني كما مر قبل ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

عبدالله بن عمرو *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقوى في قلوبنا سماع همام منه اذ كان بالبصرة لانه انما كان اختلاطه بعد رجوعه الى الكوفة * وتأملنا حديث ابن عباس هل هو يضاد حديث عمر بن ابي سلمة الذي رويناه قبله اذ كان في حديث ابن عباس كلوا من نواحي الصحفة فلم نجد في ذلك ما يوجب تضاد حديث عمر اذ كان قد يحتمل قوله عليه الصلاة والسلام كلوا من نواحي الصحفة اى يا كل كل واحد منهم مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه الى ما سواه من نواحيها *

﴿وقد يحتمل﴾ ايضا ان يكون ما في حديث ابن عباس هذا اراد به الاكل وحده لا الاكل مع غيره اذ كان تعديه في اكله مع غيره الى غير ما يليه من القصعة التي يا كل معه فيها سوء ادب عليه واذا كان يا كل وحده ولم يكن في اكله من حيث اكل من الصحفة سوى وسطها سوء ادب على احد *

﴿ثم تأملنا﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب من هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شئ مما طلبنا في حديث ابن عباس منهما

﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك ابن انس عن اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خبزاً من شعير وقديدا فيه دباء قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتتبع الدباء من حول الصحفة فلم ازل احب الدباء من يومئذ *

﴿فكانت﴾ في هذا الحديث ذكر اكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من غير ما كان يليه من القصعة التي كان يأكل فيها ذلك * (فعقلنا) بذلك ان ما في حديث عمر بن ابي سلمة مما نهاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه عن الاكل مما يليه من القصعة التي كان يأكل معه فيها انما كان لاكله مع غيره * وان ما في حديث انس بن مالك من اكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الاكل من غير ما يليه من القصعة التي كان يأكل فيها انما كان لاكله وحده فخرج بذلك جميع ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب عن التضاد * (وعقلنا) انه على معنيين كل واحد منهما خلاف المعنى الآخر والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما رواه جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه استأذن عليه فقال له من هذا فقال جابر انا فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم انا انا وكانه كره ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استأذنت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال من هذا فقلت انا فقال انا انا وكانه كره ذلك * ﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا بشر بن عمر الزهراني ووهب بن جرير قالا ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دين كان على ابي فضربت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه كره ذلك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان معنى هذا اذ كان لم يعرفه ليعرفه فاجابه جابر بما اجابه به فلم يعرفه بذلك فكان سؤاله صلى الله عليه وآله وسلم اياه من هذا يقتضي جوابا لم يكن من جابر الى حينئذ فكره ذلك منه رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم واراد جوابا يفيده علم الذي دق الباب(١) من هو وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن الجلوس بالصعدات ومن اباحته ذلك على الشرائط التي اشترطها في اباحة ذلك

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبدالله بن سنان الهروي ثنا عبدالله بن المبارك عن جرير بن حازم سمعت اسحاق بن سويد يحدث عن ابن حجيرة(٢) العدوي سمعت عمر بن الخطاب يقول اتى علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن جلوس على الطريق فقال اياكم والجلوس على هذه الطرق فانها مجالس الشياطين فان كنتم فاعلين فادوا حق الطريق ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ادوا حق الطريق ولم نسأله ماهو فلحقته فقلت يارسول الله انك قلت كذا وكذا فما حق الطريق قال حق الطريق ان ترد السلام وتغض البصر وتكف الاذى وتهدى الضال وتعين الملهوف *

وحدثنا محمد بن حرملة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن اسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الحديث منقطع الاسناد كما ذكرنا وبدون الكلام الذي في حديث يزيد بن سنان

(١) هذا من باب تعليم من يدق الباب فانه اذا نودى من داخل الباب من فليجبه باسمه لا من باب عدم علم النبي بالواقف على الباب يقرعه ولا سيما اذا سمع بصوته ١٢ السيد ابراهيم المصحح (٢) في الخلاصة هو عبدالرحمن بن حجيرة بضم اوله وفتح الجيم الاكبر ابو عبدالله الخولاني قاضي مصر * قلت * وابنه عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة يعرف بالاصغر ١٢ الشيخ احمد المكي المرحوم

باب بيان مشكل ماروي من نهيه عن الجلوس بالصعدات الا بالشرائط الخاصة

سنان * حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم ثنا اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة حدثني ابى قال قال ابو طلحة كنا جلوسا بالافنية فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مالكم ولمجالس الصعدات فقلنا اجتمعنا لغير مراد نتذاكر ونتحدث قال فاعطوا المجالس حقها قالوا وما حقها يارسول الله قال غض البصر ورد السلام وطيب الكلام *

حدثنا علي بن معبد حدثنا الاسود بن عامر حدثنا هريم(١) بن سفيان البجلي عن عبدالله بن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى شريح الخزاعى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والجلوس في الصعدات فمن جلس في صعيد فليعطه حقه قال وما حقه يارسول الله قال اغضاض البصر ورد التحية والامر بالمعروف والنهى عن المنكر *

حدثنا يونس ثنا ابن وهب ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات قالوا يارسول الله لا بدمن مجالسنا نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقه قالوا اما حق الطريق يارسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر *

حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة حدثني ابو اسحاق عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بناس من الانصار فقال ان كنتم لا بدفاعلين فافشوا السلام واعينوا المظلوم واهدوا السبيل *

(١) في الخلاصة في حرف الهاء هريم بن سفيان البجلي ابو محمد الكوفي وثقه جماعة.

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو الوليد الطيالسى حدثنا شعبة حدثنا ابو اسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بناس جلوس من الانصار فقال ان كنتم لا بد فاعلين ثم ذكر مثله سواء غير انه قال فيه قال شعبة ولم يسمع ابو اسحاق هذا الحديث من البراء *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا اختلاف شديد على شعبة في هذا الحديث لان حجاجا لم يذكر فيه سماع ابي اسحاق اياه من البراء وابو الوليد ينفي ذلك والله اعلم بالصواب فيه *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو غسان النهدى مالك بن اسمعيل حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن البراء قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على مجلس للانصار فقال ان ابيتم الا ان تجلسوا فردوا السلام واهدوا السبيل واعينوا المظلوم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا ما في هذه الآثار فوجدنا فيها نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الجلوس بالصعدات ثم اباح بعد ذلك ما اباحه من الجلوس فيها على الشرائط التي اشترطها على اباحة ذلك منها (فوقفنا) بذلك على ان نهيه كان على الجلوس فيها انما كان على الجلوس الذى ليس معه الشرائط التى اشترطها عند اباحته الجلوس فيها على ان من آثر ان يجلس فيها وعلى ان اباحة الجلوس فيها على من اباحه ذلك منها * وفي ذلك ما قد دل على تباين نهيه صلى الله عليه وآله وسلم وتباين اباحته وان كل واحد منهما لمعنى ليس في الآخر منهما * وفي هذه الآثار ما يدل على اباحته الناس الاستعمال من طرقهم العامة ما لا ضرر فيه على احد من اهلها واذا كان ذلك كان معقولا ان الجلوس فيها ان كان مما يضيق على المارين بها جلوس الجالسين بها اياها غير داخل فيما اباحه عليه الصلاة والسلام منها *

وان ذلك راجع الى ما في حديث سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر مناديا في بعض غزواته لما ضيق الناس المنازل وقطعوا الطرقات فنادى ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له *

وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا فالواجب على ذوي اللب ان يعقلوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخاطب به امته فانه انما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم وعلى الآداب التي يستعملونها فيه وعلى الاحكام التي يحكمون بها فيه وان يعلم انه لا تضاد فيها وان كل معنى فيها يخاطبهم به يخالف الفاظه فيه الالفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى وان يطلبوا اماني كل واحد من ذينك المعنيين لما ان او قع في قلوبهم ان في ذلك تضادا او خلافا فانهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه وان خفي ذلك على بعضهم فانما هو بتقصير علمه عنه لا لان فيه ما ظنه من تضاد او خلاف لان ما اتوا له الله بخلاف ذلك كما قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا * والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسم الله الاعظم اي اسمائه

حدثنا ابو امية حدثنا اسود بن عامر حدثنا شريك بن عبد الله عن ابي اسحاق ومالك بن مغول عن ابن بريدة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يقول اللهم اني اسألك باني اشهد ان لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال لقد سأل الله باسمه الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى *

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسم الله الاعظم اي اسمائه هو

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني ثنا يونس ابن بكير حدثني محمد بن اسحاق حدثني عبد العزيز بن مسلم عن ابراهيم بن عبيد ابن رفاعة(١) عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجل يصلي وهو يقول اللهم لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا بديع السموات والارض ياذا الجلال والاكرام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنفر من اصحابه تدرون ما دعا الرجل قالوا الله ورسوله اعلم قال دعا ربه باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب و اذا سئل به اعطى *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف بن خليفة عن حفص بن عمرو عن انس قال كنت قاعدا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حلقة فقام رجل يصلي فلما ركع وسجد وقعد فتشهد دعا فقال اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام ياحي ياقيوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتدرون ما دعا قالوا الله ورسوله اعلم قال انه دعا باسمه العظيم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى *

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متفقة في اسم الله الاعظم انه الله جل وعز * وقد روي عن ابي حنيفة في هذا شيء نحن ذاكروه في هذا الباب *

﴿وهو ما اجاز لنا﴾ محمد بن احمد بن العباس الرازي واعلمنا انه سمعه من موسى ابن نصر الرازي وان موسى بن نصر ثنا به عن هشام بن عبد الله الرازي قال حدثنا محمد بن الحسن عن ابي حنيفة قال اسم الله الاكبر هو الله * قال محمد الا ترى ان الرحمن اشتق من الرحمة والرب من الربوبية وذكر اشياء نحو هذا والله غير مشتق من شيء * قال هشام بن عبد الله الرازي فما ادري افسر محمد هذا من

(١) له في مسلم فرد حديث ١٢ خلاصه

قولهم من قول ابي حنيفة * فقال قائل * فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير هذه الآثار ما يدل على خلاف ما في هذه الآثار فذكر (ما قد حدثنا) محمد بن سنان الشيزري ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء انه سمع القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة يرفعه قال اسم الله الاعظم الذي اذا دعى به اجاب في سور ثلاث البقرة وآل عمران وطه *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو حفص عمرو بن ابي سلمة الدمشقي سمعت عيسى بن موسى يقول لابن زيد يا ابا زيد سمعت علاء بن انس يقول سمعت القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اسم الله الاعظم لفي ثلاث سور من القرآن البقرة وآل عمران وطه * قال ابو حفص * فنظرت في هذه السور الثلاث فرأيت فيها شيئا ليس في القرآن مثلها آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم * وفي آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم * وفي طه وعنت الوجوه للحي القيوم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ان ما استخرجه ابو حفص من سورة البقرة فيه (الله) والذي استخرجه من آل عمران فيه كذلك ايضا فيه (الله) فلم يكن ذلك خارجا من الآثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ولا مخالفا وكان ما استخرجه مما في طه قد يجوز ان يكون كما استخرجه فثبت بذلك ان اسم الله الاعظم هو الحي القيوم ﴿وقد يحتمل﴾ ان يكون هو ما في طه سوى ذلك وهو قول الله تعالى فيها وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى الله لا اله الا هو الآية فيرجع ما في طه الى مثل ما رجع اليه ما في سورة البقرة وما في سورة آل عمران انه الله تعالى *

﴿ وقدروى ﴾ عن اسماء بنت يزيد الانصارية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما يخالف الحديث الذى استخرج ابو حفص ما استخرج *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا عبيدالله بن ابى زياد عن شهر عن اسماء بنت يزيد انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان في هاتين الآيتين اسم الله الاعظم والهكم اله واحد والم الله لا اله الا هو الحي القيوم * (وما قد حدثنا) ابو امية ثنا ابو عاصم النبيل عن عبيدالله بن ابي زياد عن شهر عن اسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان في هذه الآيتين موضع اسم الله من سورة البقرة ومن سورة آل عمران مما ليس في احداهما ذكر الحي القيوم وفيهما جميعاً الله عز وجل فكان في ذلك ما يجب به ان يعقل ان الذى في سورة طه هو ذلك ايضا لا ماذكره ابو حفص وكان فيما ذكرنا ما قد وافقه ما ذهب اليه ابو حنيفة فكان قولهم اللهم انما كان الاصل فيه يا الله فلما حذفوا الياء من اول الحرف زادوا الميم في آخره ليرجع المعنى الذى في يا الله * وفيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تصديق بعضه بعضا وانتفى الاختلاف منه *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم قو في طاعتك ضعفي ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا على بن عبدالحميد حدثنا مندل بن علي عن العلاء ابن المسيب عن ابى داود الهمدانى عن بريدة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا اعلمك كلمات من اراد الله به خيراً علمه اياها ثم لم ينسه ابدا اللهم اني ضعيف فقو في رضاك ضعفي وخذ الى الخير بناصيتي واجعل

باب بيان مشكل ماروى اللهم قو في طاعتك ضعفي

الاسلام منتهى رضائى * اللهم انى ضعيف فقونى وانى ذليل فاعزنى وانى فقير فاغننى * (١)

حدثنا محمد بن علي بن داود حدثنا عاصم بن علي بن عاصم (٢) حدثنا مندل بن علي حدثنا العلاء بن المسيب عن ابي داود الهمدانى عن بريدة الاسلمى ثم ذكر مثله الا انه قال ثم لم ينسهن اياه ابدا *

فتأملنا هذين الحديثين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا الضعف لا يكون قوة ابدا ووجدنا القوة لا تكون ضعفا ابدا لان كل واحد منهما ضد الآخر ولا يكون الشئ ضد النفسه ابدا انما يكون ضد الغيره وكان الضعف والقوة لا يقومان بانفسهما انما يكونان حالين عن ابدان الحيوان من بنى آدم ومن سواهم فيعود ما يحل فيه الضعف منهما ضعيفا وما يحل فيه القوة منهما قويا (فعقلنا) بذلك ان دعاءه صلى الله عليه وآله وسلم عز وجل ان يجعل ضعفه قوة انما مراده فيه والله اعلم ان يجعل ما فيه الضعف منه وهو بدنه قويا فهذا احسن ما وجدنا في تاويل هذا الحديث والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبتيه

باب بيان مشكل ما روي اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير

حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الانصاري حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى حدثنى محمد بن عبيد الله بن الحسن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله

---

(١) وفي الحزب الاعظم للقاري - واني فقير فارزقنى ١٢ الحسن النعماني

(٢) في الخلاصة عاصم مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق ١٢ شريف الدين

عليه وآله وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبتيه * فقال قائل هذا كلام مستحيل لانه نهاه اذا سجد ان يبرك كما يبرك البعير والبعير انما ينزل يديه ثم اتبع ذلك بان قال ولكن ليضع يديه قبل ركبتيه فكان ما في هذا الحديث مما نهاه عنه في اوله قد امره به في آخره *

﴿فتاملنا﴾ ما قال من ذلك فوجدناه محالا ووجدنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث مستقيما لا احالة فيه وذلك ان البعير ركبتاه في يديه وكذلك كل ذي اربع من الحيوان وبنو آدم بخلاف ذلك لان ركبتهم في ارجلهم لا في ايديهم فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث المصلي ان يخر على ركبتيه اللتين في يديه ولكن يخر لسجوده على خلاف ذلك فيخر على يديه اللتين ليس فيهما ركبتاه بخلاف ما يخر البعير على يديه اللتين فيهما ركبتاه * فبان بحمد الله ونعمته ان ما في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلام صحيح لا تضاد فيه ولا استحالة والله نسأله التوفيق

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الشمس والقمر نوران(١) مكوران في النار يوم القيامة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا معلى بن اسد العمي حدثنا عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال شهدت ابا سلمة بن عبد الرحمن جلس في مسجد في زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال فجاء الحسن فجلس اليه فتحدثا فقال ابو سلمة

(١) قال في النهاية ومنه حديث ابي هريرة يجاء بالشمس والقمر ثورين يكوران في النار يوم القيامة اي يلفان ويجمعان ويلقيان فيها * والرواية ثورين بالثاء كانهما يمسخان وقد روي بالنون وهو تصحيف ١٢ الشيخ احمد المكي المرحوم

حدثنا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة * فقال الحسن ما ذنبهما فقال انما احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسكت الحسن فكان ما كان من الحسن في هذا الباب انكارا على ابي سلمة انما كان والله اعلم لما وقع في قلبه انهما ايقيان في النار ليعذبا بذلك فلم ينكر من ابي سلمة ان الشمس والقمر انما يكوران في النار كسائر ملائكة الله الذين يعذبون اهلها الا ترى الى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله * اى من تعذيب اهل النار ويفعلون ما يؤمرون * وكذلك الشمس والقمر مما فيها بهذه المنزلة معذبان لاهل النار بذنوبهم لا معذبان فيها اذ لا ذنوب لهما *

﴿وقد روي﴾ عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشمس والقمر هذا المعنى وفيه زيادة انهما عقيران حدثنا اسحاق بن ابراهيم البغدادي حدثنا محمد بن صالح القرشي * قال ابو جعفر * وهو الذي يقال له ابن (١) النطاح ويضاف ولاؤه الى جعفر بن سليمان الهاشمي * حدثنا درست (٢) بن زياد القشيري حدثنا يزيد * قال ابو جعفر * الرقاشي حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشمس والقمر ثوران عقيران في النار *

﴿قال ابو جعفر﴾ ومعنى العقر الذي ذكر انه لهما في هذا الحديث عند اهل العلم باللغة لم يرد به العقر لهما عقوبة لهما اذ كان ذلك لا يجوز فيهما اذ كانا في الدنيا من

(١) هو محمد بن صالح بن مهران الهاشمي مولاهم ابو عبد الله بن النطاح البصري وثقه ابن حبان ١٢ (٢) في التقريب درست بضم اوله والراء وسكون المهملة بعدها مثناة ويزيد الرقاشي بتخفيف القاف ثم معجمة ابو عمرو البصري القاص زاهد ضعيف من الخامسة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

عباده ايضا على ما ذكرهما به في كتابه بقوله الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر * وذكره هما من ذكر في هذه الآية حتى اتى على قوله تعالى وكثير حق عليه العذاب * اخبر ان عذابه انما يحق على غير من كان يسجد له في الدنيا ولكنهما كانا في الدنيا يسجدان في الفلك الذي كان يسبحان فيه كما قال تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر الآية * ثم عادهما يوم القيامة مو كا بين في النار كغيرهما من ملائكته الموكلين بها فقطعهما بذلك عما كانا فيه من الدنيا من السجود فعادا بانقطاعهما عن ذلك كالزمنين بالعقر فقيل لهما عقيران على استعارة هذا الاسم لهما لا على حاول عقر بهما والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله بئس مطية الرجل زعموا﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ثنا ابو بكر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابو قلابة حدثني ابو عبد الله (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بئس مطية الرجل زعموا *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة قال ابو مسعود لابي عبد الله او قال ابو عبد الله لابي مسعود اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فيما زعموا بئس مطية الرجل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وصفه زعموا انما وصفها به وذكره اياها انها بئس مطية الرجل فوجدنا زعموا لم يجئ في القرآن الا في الاخبار عن المذمومين باشياء مذمومة كانت منهم (فمن) ذلك قوله تعالى زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا * ثم اتبع ذلك بقوله بلى

(١) ابو عبد الله صحابي روى عنه ابو قلابة قيل هو حذيفة ١٢ تقريب

باب بيان مشكل ما روي بئس مطية الرجل زعموا

ورني لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم * ومن ذلك قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم
من دون الله * ثم اتبع ذلك باخباره بعجزهم اذ دعوهم بذلك بقوله تعالى فلا
يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا * ومن ذلك قوله تعالى وما نرى معكم
شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء * ثم رد عليهم بقوله تعالى لقد تقطع
بينكم الآية *

(ومن ذلك) قوله تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا
لله بزعمهم * ومن ذلك قوله تعالى اين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون * ومن
ذلك قوله تعالى الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل
من قبلك الآية وكل هذه الاشياء فاخبار من الله بها عن قوم مذمومين في
احوال لهم مذمومة وباقوال كانت منهم كانوا فيها كاذبين مفترين على الله
تعالى فكان مكروها لاحد من الناس لزوم اخلاق المذمومين في اخلاقهم
الكافرين في اديانهم الكاذبين في اقوالهم * وكان الاولى باهل الايمان لزوم
اخلاق المؤمنين الذين سبقوهم بالايمان وما كانوا عليه من المذاهب المحمودة
والاقوال الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم ورحمته وبالله
التوفيق *

باب

(بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امره من
قبله مظلمة لاخيه في عرض او في مال ان يتحلله منها في الدنيا)

(حدثنا) يونس حدثنا ابن وهب حدثني ابن ابي ذويب (١) عن سعيد

(١) في الخلاصة هو اسمعيل بن عبد الرحمن بن ذويب او ابن ابي ذويب
الاسدي المدني عن ابن عمر وعطاء بن يسار * وعنه عبد الله بن ابي نجيح وثقه
ابو زرعة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه اوماله فليتحلله من قبل ان يوخذ منه حيث لا دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته والا اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه ﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن ابن ابي ذويب ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه في عرض او في مال فليأته فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل ان يوخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات اخيه فطرحت عليه *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن ابي ذويب منه من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه اوماله فليتحلله عما تحلل عنه من دفع مال مكان مال ومن عفو عن عقوبة وجبت في انتهاكه عرضه لان ذلك الانتهاك يوجب على المنتهك العقوبة في بدنه كقول الرجل للرجل يا فاسق او يا خبيث او يا سارق ولا تقوم له الحجة عليه انه كذلك فملك ذلك القائل العقوبة وللواجبة له تلك العقوبة العفو عنه لا اختلاف بين اهل العلم في ذلك وذلك التحليل الذي يراد من هذه العقوبة والله اعلم *

﴿ وفي ﴾ حديث مالك مكان ذلك فليأته فليتحلله منها * فذلك على اتيان من له المظلمة لا على اتيان من هي عليه وذلك بعيد في المعنى لان الذي له المظلمة غير مخوف عليه منها في الآخرة واما الخوف في الآخرة على من هي قبله * فبان بما ذكرنا ان الاولى بما اختلف فيه مالك وابن ابي ذويب في هذا الحديث

هو

هو ما رواه ابن ابي ذويب لا ما رواه مالك * ثم رجعنا الى ما في حديثهما جميعا من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قبل ان يوخذ منه حيث لا دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر ظلمته والا اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه * فكان ذلك عندنا والله اعلم راجعا على المظلمة في المال لا على المظلمة في العرض لان المظلمة في المال توجب مالا وهو الدنانير والدراهم فاذا كان غير مقدور عليها عاد صاحب المظلمة في حقه بظلمته الى حسنات ظالمه واخذ منها بقدر مظلمته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئاته فالقى على ظالمه بمقدار مظلمته وليس كذلك المظلمة في العرض لان الواجب بها هو العقوبة في بدن الظالم بجلده عليها وذلك مقدور عليه في الآخرة من بدنه كما كان مقدورا عليه في الدنيا *

﴿ومما﴾ يقوى ما قلناه في ذلك ما ﴿قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا عبيد الله بن محمد حدثنا بكر بن عائشة ثنا ابن المبارك ثنا فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم نبي التوبة من قذف مملوكه بزنا بريئا مما قاله اقيم عليه يوم القيمة حدا الا ان يكون كما قال *

﴿وما قد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق(١) ثنا عبد الله يعني ابن المبارك عن فضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن ابي نعم (٢) البجلي عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم نبي التوبة من قذف مملوكه بزنا بريئا مما قال اقام عليه الحد يوم القيامة الا ان يكون كما قال * ﴿حدثنا﴾

---

(١) في التقريب علي بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن المروزي ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة خمس عشرة ومائتين وقيل قبل ذلك رحمة الله عليه ١٢

(٢) وفيه نعم بضم النون وسكون المهملة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

احمد بن شعيب حدثنا سويد بن نصر حدثنا ابن المبارك عن الفضيل بن غزوان ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل بزنا *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد * ثنا يحيى وهو ابن سعيد عن فضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قذف مملوكا وهو برئ مما قال جلد يوم القيامة الا ان يكون كما قال *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد كان العبد في الدنيا عاجزا ان يقيم الحد على قاذفه من مولاه ومن سواه بالرق الذي فيه ولما ازاله الله تعالى عنه في الآخرة ورده الى احكام من سواه من بني آدم المستحقين للحدود على قاذفيهم ذهب المعنى الذي كان عنه من اخذه له في الدنيا فاخذ له في الآخرة كما كان ياخذه في الدنيا لو انطاق له الاخذ به فيها * فان قال قائل * فقد جاء الخطاب في حديث التحليل من الغيبة التي رويته بالمظلمة في العرض والمال جميعاً فكيف يجوز ان يسترجع بشئ من الكلام المعطوف عليه على بعض ما ابتدئ به دون بقيته * قيل * له العرب تفعل هذا كثير اتخاطب بالشئ بعقب ذكر شيئين تريد بخطابها احدهما دون الشيئين جميعاً * ومن ذلك قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان * ثم قال يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان * وانما يخرج من احدهما دون الآخر * ومنه قوله تعالى يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم * والرسل انما كانوا من الانس لا من الجن *

﴿ومن﴾ ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * ﴿مما قد حدثنا﴾ يونس ثنا سفيان عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مجلس فقال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا الآية *

فمن وفي منكم فاجره على الله ومن اصاب شيئا فعوقب عليه فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستر الله عليه فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له *

﴿قال ابو جعفر﴾ ونحن نعلم ان من اشرك بالله فعوقب على شركه لم تكن تلك العقوبة كفارة له لان الله تعالى قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء * وانه ان لم يعاقب وستر عليه لم يكن ممن قد يجوز ان يغفر الله له فكان قوله عليه السلام من اصاب من ذلك شيئا انما هو على بعض تلك الاشياء لا على كلها وكذلك قوله في تحويل بعض حسنات الظالم الى المظلوم وفي تحويل بعض سيئات المظلوم الى الظالم ليس كذلك في الظلم في الاعراض وانما هو في الظلم في الاموال لا الظلم في الاعراض والله نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه متعمدا هل يجوز ان يغفر الله له ام لا﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع المرادى حدثنا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن ابى الزناد ومالك بن انس عن ابي الزناد عن عبد الرحمن يعنى ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى يخنق نفسه يخنق نفسه فى النار والذى يقتحم نفسه يقتحم نفسه فى النار والذى يطعن نفسه يطعن نفسه في النار *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي حدثنا ابى ثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده في نار جهنم يتوجأ(١) بها في بطنه في نار جهنم

(١) في النهاية يتوجأ بهمزة فى آخره ويجوز قلبه الفا اى يطعن ويأول الخلود بالمكث الطويل او يحمل على الاستحلال اعاذنا الله منه ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروى فيمن قتل نفسه متعمدا

خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا فيها مخلدا ابدا ﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن زيد المكي حدثنا احمد بن محمد القواس حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد (١) غالبا عن ابن جريج عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ ماقال هذا رجل من اهل الكوفة واهل القرآن واسمه اسمعيل بن زياد * فقال قائل * قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث يخالف هذا ثم ذكر ﴿ماقد حدثنا﴾ ابو امية وابراهيم بن ابي داود ومحمد ابن ابراهيم بن يحيي بن جياد البغدادي ابو بكر قالوا حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن ابي الزبير عن جابر ان الطفيل بن عمرو الدوسي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هل لك في حصن حصين ومنعة حصن كان لدوس في الجاهلية فابى ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم للذي ذخر للانصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة هاجر اليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل فاجتووا المدينة فمرض فجزع فاخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت براجمه (٢) مدة حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو في منامه في هيئة حسنة ورآه مغطيا يديه فقال له ماصنع ربك فقال غفر لي بهجرتي الى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فقال مالي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصها الطفيل على رسول الله

(١) رواد بفتح الراء وتشديد الواو ١٢ تقريب (٢) في مجمع البحار يشخب دما اي يسيل ومنه حديث قطع براجمه فشخبت يداه حتى مات ١٢ الحسن النعماني

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم وليديه فاغفر * فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله سبحانه وعونه انه قد يحتمل ان يكون الرجل المذكور في هذا الحديث فعل بنفسه ما فعل مما ذكر فيه على انه عنده علاج يبقي بدنه ففعل ما فعل ليسلم له نفسه ويبقى له بقية بدنه فلم يكن في ذلك مذموما وكان كرجل اصابه في يده شيء يخاف ان لم يقطعها ان يذهب بها سائر بدنه ويتلف بها نفسه فهو في سعة من قطعها فان لم يقطعها وهو يرى انه بذلك يسلم له بقية بدنه ويأمن عليه ثم مات منها انه غير ملوم في ذلك ولا معاقب عليه كذلك هذا الرجل فيما فعل ببراجمه حتى كان من فعله تلف نفسه وهو خلاف من قتل نفسه طاعنا لها او متردياً من مكان الى مكان ليتلف نفسه او متحسياً السم ليقتل به نفسه فلم يبين بحمد الله فيما رويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تضاد بخلاف * فان قال قائل * في هذا الحديث دعاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليدي هذا الرجل بالغفران ودعاؤه ليديه بذلك دعاء له وذلك لا يكون الا عن جناية منه على يديه استحق بها العقوبة فدعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالغفران ليديه * قيل * له ما في هذا الحديث دليل على ما ذكرت لانه قد يجوز ان يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الدعاء ليدي ذلك الرجل كان لاشفاقه عليه ولعمل الخوف من الله كان في قلبه فدعا له بذلك لهذا المعنى لا لما سواه كما روي عنه مما علمه حصيناً الخزاعي ابا عمران بن حصين وامره ان يدعو به *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي انبأ ابن ابي زائدة حدثنا منصور بن المعتمر حدثنا ربعي بن حراش عن عمران بن

حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاه حصين بعدما اسلم فقال قل اللهم اغفر لى ما اسررت و ما اعلنت وما اخطأت وما عمدت و ما جهلت وما علمت * فكان في هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حصينا ان يدعو الله ان يغفر له ما اخطأ يعني الخطأ الذى هو ضد العمد وذلك مما هو غير ماخوذ به ولا معذب عليه لان الله تعالى قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم * فكان الخطأ الذى ليس معه تعمد القلوب معفو عنه غير ماخوذ به صاحبه و كان امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم حصينا ان يدعو الله بغفرانه اياه له على الرهبة من الله والتعظيم له والخوف مما عسى ان يكون يخالط قلب المخطى في حال خطائه من ميل الى ما اخطأ به * وكذلك ما في حديث جابر من دعاء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالغفران للرجل المذكور فيه يحتمل ان يكون لمثل هذا ايضا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان يعنيه محمد ابن مسلمة لقتله كعب بن الاشرف بما يدفع التضاد عما توهم بعض الناس انه قد ضاد ما فيه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر قال قال رسول الله صلى الله وآله وسلم من لكعب فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة يارسول الله اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لى ان اقول شيئا قال قل فاتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد سألنا الصدقة وانه قد عنانا واني قد اتيتك استسلفك قال وايضا والله لتملنه قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه حتى ننظر الى اي شئ يصير امره قال اي شئ ترهنوني قالوا وما تريد منا قال ترهنوني

باب بيان مشكل ماروي في قتل كعب بن الاشرف

نساءكم قالوا انت اجمل العرب كيف نرهنك نساءنا فابوا فاني قالوا ايكون عارا علينا قال ترهنوني اولادكم قالوا ايا سبحان الله يسب احدنا فقيل رهنت بوسق او وسقين قالوا نرهنك اللامة قال تريدون السلاح فواعده ان ياتيه فجاءه ليلا فلما اتاه ناداه فخرج اليه وهو متطيب فلما ان جلس اليه وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة اواربعة وريح الطيب ينضح (١) منه فذكروا له قال عندي فلانة وهي من اعطر نساء الناس قال اتاذن لي فاشم قال نعم فوضع يده على رأسه فشمه وقال اعود فقال نعم قال فلما استمكن من رأسه قال دونكم فضربوه حتى قتلوه *

﴿ حدثنا ﴾ بحر بن نصر بن سابق الخولاني حدثنا ابن سابق حدثني سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد اخي سفيان الثوري عن ابيه عن عباية قال ذكر قتل كعب بن الاشرف عند معاوية فقال كان قتله غدراً فقال محمد بن مسلمة يا معاوية ايغدر عندك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله لا يظلني (٢) سقف بيت ابدا * فتوهم ان فيما روينا مما كان من محمد بن مسلمة واصحابه خلاف ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ مما قد حدثنا ﴾ على بن معبد بن نوح حدثنا يونس بن محمد المؤدب حدثنا حماد وهو ابن سلمة عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة بن شداد قال كنت اقوم على رأس المختار فلما تبينت لي كذابته هممت وايم الله ان اسل سيفي فاضرب به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من آمن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء غدر يوم القيامة * واختلف علي وايوب في الحرف الذي ذكرنا اختلافهما فيه وهو آمن وامن فقال علي امن

---

(١) في مجمع بحار الانوار ينضح طيبا اى يفوح والنضوح ضرب من الطيب يفوح رائحته وروي بخاء معجمة ١٢ (٢) كذا في الاصل والظاهر لا يظلني واياك ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

وقال ايوب امن (١) وهو الصحيح *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا محمد بن الصلت حدثني عيسى بن يونس عن نصير بن ابي نصير عن السدى عن رفاعة القتباني * قال ابو جعفر * و قتبان من بجيلة قال دخلت على المختار فاذا وسادتان مطروحتان فقال يا جارية هلمي لفلان وسادة فقلت مابال هاتين فقال قام عن احداهما جبرئيل وعن الاخرى ميكائيل وما معني ان اقتله الاحديث حدثني عمرو بن الحمق قلت وما حدث الك قال قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من آمنه رجل على دمه فقتله فانا منه برئ وان كان المقتول كافرا ﴿ وقد حققنا ﴾ مافي الحديث من رواية ابن ابي داود من آمنه رجل صحة ماروى ايوب في الحديث الاول مما خالفه فيه على و كان ماتوهمه هذا المتوهم جهلا بلغة العرب وسعتها اذ كان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عمرو بن الحمق هو على ما كان آمنا اما بالاسلام واما بذمة واما بامان باعطاء من المسلمين اياه ذلك الامان حتى صار به آمنا على نفسه وحتى صار به دمه في حاله تلك حراما على اهل الملة واهل الذمة جميعا و كان معني قوله فيه من آمن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء غدر يوم القيامة * وكان مافي حديث جابر في قصة محمد بن مسلمة واصحابه في كعب بن الاشرف وفي اعانه محمد بن مسلمة على نفسه ايمانا من كافر لا يحل امانه لملي ولا لذمي ولا يكون لملي ولا لذمي اعطاؤه ذلك فذلك لما كان عليه من الاذى لله تعالى ولرسوله ولو ان رجلا من اهل الملة آمنه لما امن بذلك ولا حرم دمه فدل ذلك ان ما كان من اعان كعب محمد بن مسلمة على نفسه كان كلا ائتمان

---

(١) يعلم من هذا ان حديث ايوب سقط من الكتابة فان المذكور هنا حديث على بن معبد فقط ولم يذكر حديث ايوب واختلافه مع على بن معبد والله اعلم ١٢

وكان

وكان بعده في حل دمه كمن كان في ذلك من قبل ما كان منه من امانه محمد بن مسلمة على ما ائتمنه عليه من نفسه فعادت احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الى انتفاء التضاد عنها وانصرف كل صنف منها الى خلاف الصنف الذي انصرف اليه غيره منها وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن حكيم بن حزام من قوله بايعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ان لا اخر الا قائما ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا سعيد بن عامر الضبعي ثنا سعيد بن ابي بشر عن يوسف بن ماهك (١) عن حكيم بن حزام قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ان لا اخر الا قائما * فاختلف الناس في تاويل هذا الحديث فقال قوم معناه انه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ان لا يكون سجوده الا خرورا من قيامه ليكون صلاته لا شيء فيها مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه اذا كان من مصليها فيها شيء لم ينظر الله الى صلاته *

﴿ وهو ما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة حدثني سليمان الاعمش سمعت عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي عن سفيان عن الاعمش

(١) في التقريب يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي ثقة من الثالثة ومات سنة ست ومائة وقيل قبل ذلك ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ باب بيان مشكل ما روي عن حكيم بن حزام بايعت على ان لا اخر الا قائما ﴾

عن عمارة عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه اذا رفع رأسه من الركوع والسجود * قالوا فاخبر حكيم في حديثه هذا انه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ان يكون صلاته الصلاة التي علمهم اياها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الصلاة التي يكرهها الله تعالى منهم ولا ينظر اليها * وقال آخرون الخرور ههنا اريد به الخرور بالموت من حال القيام ومن حال القعود الى الارض الذي يخر اليها من القيام ومن القعود فاخبر ان ما بايع عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقوم الا وهو قائم عليه وهي الاسلام يريد بقيام ذلك القيام الذي هو العزم كما قال تعالى في اهل الكتاب ومنهم من ان تامنه بدينار لا يؤده اليك الا ما دمت عليه قائما * اي بالمطالبة لدينه وطلب اخذه منه * وقال آخرون كانت مبايعته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الموت وهي اشرف البيعات وهو الذي لا يجوز ان يبايع عليه غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان معصوما غير موهوم منه زوال الحال التي بها شرت بيعته على مبايعته وغيره ليس كذلك * ﴿فيما روى﴾ ممن بويع عليه غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك ما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا احمد بن اسحاق الحضرمي حدثنا وهب ابن خالد حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم قال لما كان زمن الحرة جاء رجل الى عبد الله بن زيد فقال هذا ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع احداً على هذا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * هذه البيعة التي هي اشرف البيعات والتي لا تجوز الا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكل هذه الاصول التي يأول عليها حديث حكيم بن حزام هذا محتملة ان

يكون ما تاولت عليه هو الذي اراده حكيم والله اعلم بالمراد ما كان منها او مما سواها مما يحتمل ان يكون عليه *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المؤذنين انهم اطول الناس اعناقا يوم القيامة *

﴿حدثنا﴾ بكار وابراهيم بن مرزوق قالا حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة *

﴿فتأملنا﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما معناه فوجدنا المؤذنين احد العاملين في الدنيا بطاعة الله تعالى فيما يأتون به من الاذان ووجدنا الله تبارك وتعالى قد ذكرهم في كتابه باحسن ما ذكر به احدا ممن يعمل في الدنيا بطاعته بقوله تعالى ومن احسن قولا ممن دعا الى الله الآية وكان العاملون باصناف طاعات الله في الدنيا ينتظرون يوم القيامة ثواب اعمالهم في الدنيا فيتطاول الى ذلك اعناقهم فتكون في العلو بذلك اضداد الما وصفهم الله تعالى من اهل معصية والخروج عن امره في الدنيا بقوله تعالى فظلت اعناقهم لها خاضعين * وكان المؤذنون فيما كانوا يأتون به من آذانهم في الدنيا ومن رفع اصواتهم به فوق ما غيرهم عليه من اهل الطاعات سواه في معاناتهم اياها كانت في الدنيا فاحتمل ان يكونوا يملؤا اصواتهم في آذانهم الذي كانوا يأتونه في الدنيا ومداومتهم عليه في كل يوم وليلة واتباعهم ذلك اقامة الصلوة واجتهادهم في ذلك باصواتهم واستعلائهم على الملائكة التي يأتون بالاذان فيها مع ما في ذلك من المشقة التي لا خفاء بها جعلوا في ذلك اى طول اعناقهم يوم القيامة الى ثوابهم

باب بيان مشكل ما روي ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة

عليه فوق من سواهم من اهل الاعمال بطاعات الله سواه في انتظار الثواب له والجزاء عليه ولم نجد في تاويل هذا الحديث مما قال الناس فيه احسن من هذا التاويل الذي ذكرناه فيه والله اعلم بما اراده رسوله في ذلك واياه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لازواجه رضي الله عنهن اسرعكن بي لحاقا اطولكن يدا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن اسمعيل يعني ابن ابي خالد عن الشعبي عن عبدالرحمن بن ابزى ان عمر كبر على زينب ابنة جحش اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من يدخل هذه قبرها قلن من كان يدخل عليها في حياتها وقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اسرعكن بي لحاقا اطولكن يدا فكن يتطاولن بايديهن وانما كان ذلك انها كانت صناعة تعين بما تقيم في سبيل الله *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن اسمعيل البغدادي ابو زكريا بن حلزبه ثنا اسمعيل ابن ابي اويس(١) ثنا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لازواجه يعني اطولكن يدا قالت عائشة وكنا اذا اجتمعنا في بيت احدانا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم نمد ايدينا في الجدار نتطاول فلا نزال نفعل ذلك حتى توفيت زينب ابنة جحش بن رياب زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت امرأة قصيرة رضي الله عنها ولم تكن اطولنا يدا فعرفنا حينئذ انما اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصدقة قالت وكانت زينب امرأة صناعة اليد تدبغ الخير ا وتخرز وتصدق

(١) هو اسمعيل بن عبدالله بن عبدالله بن اويس ابو عبدالله بن ابي اويس المدني -

ا تعمل الخير - الاستيعاب

به في سبيل الله * فكان مما قد ذكرنا في هذا الباب مما قد عرفه ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان بعد وفاته من وفاة زوجه زينب من القول الذي كان منه في حياته مع قصر يديها الخير الذي كانت تكتسبه بهما انها اطولهن يداً اي بالخير لا بما سواه وكفانا عن ذلك الكلام في تاويله بشيء غير ما فيه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في انزاء الحمير على الخيل ﴾

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو غسان حدثنا سويد عن عثمان عن ابي زرعة عن سالم عن علقمة عن علي رضي الله عنه قال اهدى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بغل او بغلة فقلت ما هذا قال بغل او بغلة قلت وما هو قال يحمل الحمار على الفرس فيكون مثل هذا او يخرج مثل هذا قلت افلا يحمل فلان على فلانة قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون * ﴿ حدثنا ﴾ الحسين بن عبد الله بن منصور حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا شريك ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال عن علي بن علقمة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وسالم هذا هو ابن ابي الجعد * ﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا سعيد بن ابي اوس حدثنا قيس بن الربيع عن عثمان بن المغيرة عن سالم ابن ابي الجعد عن علي قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نحمل الحمر على البراذين *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا شعيب بن ابي الليث حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير اليزني عن ابن زرير يعني عبد الله (١) بن زرير الغافقي

(١) قال في الخلاصة عبد الله بن زرير بضم الزاي الغافقي بمعجمة المصري عن علي وعنه ابو الخير اليزني قال ابن سعد مات سنة احدى وثمانين ١٢ شريف الدين

باب بيان مشكل ما روي في انزاء الحمير على الخيل

عن علي بن ابي طالب قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل كان لنا مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث * وحدثنا * يزيد بن عبدالله بن صالح حدثني الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير اليزني عن عبدالله بن زرير عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي حدثنا اسد بن موسى * ﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب ابو اسحاق قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي جهضم عن عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن ابن عباس قال ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء دون الناس الا بثلاث اسباغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا ننزئ الحمر على الخيل * ﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا حميد بن مسعدة ثنا حماد بن زيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وحدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا ابو كريب حدثنا اسمعيل بن علية حدثنا موسى بن سالم عن عبدالله عن ابن عباس مثله * فقال قائل فهذان الحديثان متضادان لان في الاول منهما قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون لما قال له علي لو حملنا الحمير على الخيل لكان لنا مثل هذا فكان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيا للناس جميعا عن انزاء الحمر على الخيل * وفي الحديث الثاني منهما قول ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختصهم يعني بني هاشم بان لا ينزوا الحمير على الخيل فكان نهيه في هذا الحديث لم يتجاوز بني هاشم الى غيرهم وكان نهيه في الحديث الاول قد عم الناس جميعا * فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه

ان

ان الحديث الاول كان جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه على ابن ابي طالب فيما قال لو حملنا الحمير على الخيل جاءنا مثل هذا ان ذلك انما يفعله الذين لا يعلمون اي ان الحمر اذا حملت على الخيل كان ما يكون بينهما بغالات وبقال لا ثواب في ارتباطها ولا سهمان لها في الغنائم لمن غزا عليها فاذا حملت الخيل على الخيل كانت خيلا في ارتباطها الثواب الذي وعد الله على لسان رسوله مرتبطيها في ارتباطهم اياها * ﴿ما قد حدثنا﴾ محمد بن عمرو بن يونس حدثنا عبيد الله بن نمير الهمداني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة * ﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص ثنا ابي عن اشعث بن سوار عن ابي زياد التيمي عن النعمان بن بشير عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي عن سفيان عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة عن جرير بن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة * ﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي ثنا يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي ثنا عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة *

﴿وكما حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس ومحمد بن فضيل عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم الخير معقود في نواصي الخيل فقيل يارسول الله مم ذاك قال الاجر والغنيمة الى يوم القيامة * زاد ابن ادريس والابل عز لاهلها والغنم بركة *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم ثنا فطر بن خليفة عن ابي اسحاق قال وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلسنا فحدثنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخير معقود في نواصي الخيل ابدا الى يوم القيامة *

﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن حميد بن هشام الرعيني ابو قرة حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثنا عبد الله بن سالم ثنا ابراهيم بن سليمان الافطس حدثني الوليد بن عبد الرحمن الحرشي عن جبير بن نفير ثنا سلمة بن قيس السكوني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة واهلها معانون عليها * وفي ذلك احاديث تدخل في هذا النوع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخترنا بعضها لما عسى ان يكون اولى به مما يجيء بعد في كتابنا هذا ان شاء الله * فاعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن ابي طالب في جوابه اياه عن قوله لو حملنا الحمر على الخيل بقوله انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون اي ان منتجي ما لا ثواب في انتاجه ولا سهم في الغنيمة مع الغزو عليها وتاركي انتاج ما في انتاجه ثواب والسهمان في الغنيمة الذين لا يعلمون * فهذا وجه ما في حديث علي الذي رويناه والله اعلم * واما ما في حديث ابن عباس فانما كان على اختصاص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياهم ان لا ينزوا الحمر على الخيل لمعنى كان فيهم قد ذكره عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب بين فيه المعنى الذي اختصهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك من اجله *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو عمر الحوضي ثنا مرجى بن رجاء ثنا

ابو جهضم حدثني عبدالله بن عبيدالله عن ابن عباس قال ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بثلاث ان لا نأكل الصدقة وان نسبغ الوضوء وان لا ننزي حمارا على فرس قال فلقيت عبد الله بن الحسن وهو يطوف بالبيت فحدثته فقال صدق كانت الخيل قليلة في بني هاشم فاحب ان تكثر فيهم * فبان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد في واحد من هذين الحديثين للآخر منهما وان ما في كل واحد منهما من المنهي غير المنهي الذي في الآخر منهما والله نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذل بالزرع

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ومحمد بن حميد بن هشام الرعيني وابراهيم بن ابي داود وفهد وعلي بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي ابو الحسن قالوا حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا عبدالله بن سالم الحمصي حدثنا محمد بن زياد الالهاني قال سمعت ابا امامة ورأى سكة(١) ومن آلة الحرث فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما دخلت هذا بيت قوم الا ادخله الله الذل *

﴿فتأملنا﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا فوجدنا ولاية خراج الارضين وجباية اموالها ووضعها في موضعها الذي يجب وضعها فيها الى المسلمين يتولاه منهم ائمتهم حتى ياخذوه ممن هو عليه فيضعونه فيما يجب وضعه فيه وكان ما تولاه ائمة المسلمين للمسلمين كما تولاه المسلمون لانفسهم وكان من دخل فيما يوجب الخراج عليه من المسلمين عاد به مطلوبا

(١) السكة هي حديدة الفدان التي تحرث بها الارض ١٢ مجمع بحار الانوار

بما كان به قبل ذلك فكان في ذلك دخول الذل عليهم *

﴿ وقد روى ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما اخبر به عن رزقه وعن انتقال الذل والصغار عنه وعن ازومها مخالفته ﴿ مما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي منيب الجرشي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثت بالسيف بين يدى الساعة ليعبد الله عز وجل وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله عند قسمه بين ازواجه بالعدل عليهم اللهم ان هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل فيقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك * ﴿ حدثنا ﴾ عبيد الله بن عبد الله بن عمران الطبراني بطبرية ابو ايوب وهو المعروف اخبرنا ابن خلف ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن سلمة عن ايوب عن ابى قلابة عن عبيد الله بن يزيد الخطمى عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا في هذا الحديث وما المعنى الذي قصد فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك

﴿ باب بيان مشكل ما روي عند قسمه بين ازواجه بالعدل ﴾

ولا املك * وهو غير ملوم في ذلك اذ كان ذلك مما لا فعل له فيه فكان معنى ذلك فيما عندنا والله اعلم على الاشفاق والرحمة منه عليه الصلاة والسلام من الله ان يكون قد علم منه في قسمه بين ازواجه وان كان لم يخرج فيه امن العدل ميلا من قلبه الى بعضهن عالم على عثله الى بقيتهن وذلك مما هو منهي عنه ومما العباد فيه سواء * كما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التحذير من مثل ذلك (كما قد حدثنا) احمد بن الحسن بن القاسم الكوفي ابو الحسن حدثنا وكيع بن الجراح عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كانت له زوجتان فكان يميل مع احداهما عن الاخرى جاء يوم القيامة واحد شقيه مائل او قال ساقط *

(وقد روى) في تاويل قوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم * ان ذلك اريد به ما يقع في قلوبكم لبعضهن دون بعض وذلك معفو لهم عنه اذ لا يستطيعون دفعه عن قلوبهم غير انه قد يجوز ان يكون يزيد على ذلك ما يجتلبونه الى قلوبهم فكان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما اراد به من ربه على الاشفاق وعلى الرهبة مما يسبق الى قلبه مما يستطيع رده عنه مع قربه من غلبته عليه وهو عندنا والله اعلم مثل الذي في حديث حصين الخزاعي مما قد علمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه ان يدعو به الله سبحانه وتعالى ان يغفر له ما اخطأ وما تعمد وما اخطأه غير ماخوذ به لما خاف عليه ان يكون بقربه مما تعمده وقد روينا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا والله نسأله التوفيق *

باب

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقوى الله في البهائم

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه امته ان تقولوا ماشاء الله وشاء محمد وامره اياهم ان يقولوا مكانه ماشاء الله ثم شاء محمد﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الذهبي ثنا شيبان يعني النحوي(١) عن الاجلح عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فراجعه في بعض الكلام فقال ماشاء الله عز و جل وشئت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجعلتني مع الله عدلا لا بل ماشاء الله وحده ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان بن مسلم عن شعبة قال منصور بن المعتمر انبأني قال سمعت عبدالله بن يسار عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان * ﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا علي بن بحر القطان حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال رأى رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النوم قوما من اليهود فاعجبته هيئتهم فقال انكم قوم لولا انكم تقولون عزير ابن الله قال وانتم قوم لولا انكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد ثم انه لقي قوما من النصارى فاعجبته هيئتهم فقال انكم قوم لولا تقولوا المسيح ابن الله قال وانكم قوم لولا انكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد فلما اصبح قص ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمعها منكم فتوذيني فلا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد ولكن قولوا

(١) في التقريب شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوى ابو معاوية البصرى نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب يقال انه منسوب الى نحوة بطن من الازد لا الى علم النحو * مات سنة اربع وستين ومائة ١٢ الحسن النعماني

ماشاء الله ثم شاء محمد *

﴿حدثنا﴾ صالح بن شعيب بن ابان البصري ابو شعيب حدثنا مسدد عن يحيى وهو ابن سعيد عن المسعودي حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة(١) بنت صيفي الجهنية قالت اتى حبر من الاحبار الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تشركون قال سبحان الله وماذا ذاك قال تقولون اذا حلفتم والكعبة فامهل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال انه يقال من حلف منكم فليحلف برب الكعبة ثم قال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تجعلون لله نداً قال سبحان الله قال تقولون ماشاء الله وشاء فلان قال فامهل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال انه قد قال من قال ماشاء الله فليقل معها ثم شئت *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا موسى بن داود حدثنا المسعودي عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار الجهني عن قتيلة ابنة صيفي الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه امته ان تقولوا ماشاء الله وشئت وامره اياهم ان يقولوا ماشاء الله ثم شئت * قال قائل * فان في كتاب الله ما قد دل على اباحة هذا المحظور في هذه الاحاديث * ثم ذكر قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك * ولم يقل ثم لوالديك * فكان جوابنا له * في ذلك بتوفيق الله ان هذا انما قد كان مباحا قبل نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن مثله في هذه الاحاديث ثم نهى

(١) في التجريد والخلاصة قتيلة بمثناة مصغرة بنت صيفي الجهنية الانصارية صحابية مهاجرة لها في مسند احمد بن حنبل حديث واحد ١٢ الحسن النعماني

عما نهي عنه في هذه الاحاديث فكان ذلك نسخا لما كان مباحا مما تلوته قبل ذلك * مذهبنا ان السنة قد تنسخ القرآن لان كل واحد منهما من عند الله ينسخ ماشاء منهما بما شاء منهما ولا ناقد وجدنا كتاب الله قد دلنا على ذلك وهو قوله تعالى فيه واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم الآية ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذلك قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر والثيب بالثيب البكر تجلد وتنفى والثيب جلد مائة والرجم ﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا على بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا منصور عن الحسن حدثنا حطان عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ افلا ترى ان الله تعالى قد قال في كتابه في اللاتي ياتين الفاحشة ما قال ثم قال او يجعل الله لهن سبيلا * فكان حدهن قبل ان يجعل لهن سبيلا ما ذكره في هذه الآية ثم جعل لهن سبيلا فيها حدا يخالف ذلك الحد المذكور في تلك الآية فدل ذلك ان السنة قد تنسخ القرآن كما ينسخ القرآن القرآن *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما قرأه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله تعالى والارحام في اول سورة النساء هل كان بالنصب او بالجر *

﴿ حدثنا ﴾ بكار ثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة حدثني عون بن ابي جحيفة

سمعت

السنة تنسخ القرآن

باب بيان مشكل ما روي في قوله تعالى والارحام هل هو بالنصب او بالجر

سمعت منذر بن جرير بن عبد الله يحدث عن ابيه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صدر النهار فجاء قوم حفاة عراة مجتابي النمار متقلدي السيوف وعامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتغير لما رأى بهم من الفاقة ثم دخل بيته ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام وصلى الظهر ثم قال او خطب يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة الى آخر الآية ولتنظر نفس ما قدمت لغد* تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال من شق التمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت عنها ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب ورأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتهلل كانه مذهبة ثم قال من سن في الاسلام سنة كان له اجرها واجر من عمل بها من بعده لا ينقص من اجورهم شيئا ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص من اوزارهم شيئا*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سهل بن بكار حدثنا ابو عوانة ثنا رقبة(١) ابن مصقلة عن عون بن ابي جحيفة عن المنذر بن جرير عن جرير بن عبد الله قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله الا انه قال فيه ثم قال لبلال عجل الصلاة *﴿حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا اسمعيل بن عمر الواسطي حدثنا المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال

(١) في التقريب رقبة بقاف وموحدة مفتوحتين وفي الخلاصة ابن مصقلة بفتح القاف واللام العبدي الكوفي ابو عبد الله قال احمد ثقة مامون* مات سنة تسع وعشرين ومائة رحمة الله عليه ١٢ الحسن النعماني

قدم ناس على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مضر متقلدي السيوف مجتابي النمار * قال المسعودي النمار الصوف * بهم ضر شديد وحاجة شديدة فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا * تصدقوا ليتصدق الرجل من ديناره وليتصدق الرجل من درهمه وليتصدق الرجل من شعيره وليتصدق الرجل من تمره قال فجاء رجل بصرة من دينار فوضعها في يده فسره ذلك واعجبه ثم تسارع الناس بعد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير ان ينقص ذلك من اوزارهم شيئا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذه الروايات قرأة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا عند حضه اياهم على صلة الرحم لما رأى من اهلها من الجهد والضر والحاجة فكان ذلك دليلا على انه قرأها بالنصب يعني اتقوا الارحام ان تقطعوها وكان ما حملها عليه من قرأها بالجر على تساؤلهم كان بينهم بالله تعالى والارحام ولم يكن تلاوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها على من تلاها عليه على التساؤل وانما كان الحض على التواصل وترك قطيعة الارحام وفي ذلك ما قد دل على انه قرأها بالنصب لا بالجر وكذلك روي عن ابن عباس انه كان يقرؤها كذلك *

﴿كما حدثنا﴾ يحيى بن عثمان حدثنا يوسف بن عدي الكوفي حدثنا غنام بن علي عن الاعمش سمعت مجاهدا يقول كان ابن عباس يقرأ هذه الآية الذى تساءلون به والارحام * منصوبة يقول اتقوا الله والارحام وقد قرأها كذلك

اكثر القراء ﴿كما حدثنا﴾ ابن ابي عمران ثنا احمد ابو جعفر حدثنا خلف بن هشام
قال قرأ عاصم والارحام نصب ونافع كمثله وابو عمرو كمثله *
﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن خالد عن الخفاف عن سعيد عن قتادة عن الحسن
والارحام نصب يقول والارحام لا تقطعوها وكذلك قال الكلبي * قال خلف
وهي القراءة * ﴿وسمعت﴾ ابن ابي عمران يقول سمعت خلفا يقول اخذت
قراءة عاصم عن يحيى بن آدم عن ابي بكر بن عياش عنه * ﴿قال ابو جعفر﴾
واخذنا نحن قراءة عاصم سماعا من روح بن الفرج حدثنا بها حرفا حرفا عن يحيى
ابن سليم الحنفي عن ابي بكر بن عياش نفسه عن عاصم *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات
الانسان انقطع عمله الا من صدقة جارية وعلم ينتفع به او ولد صالح يدعو له﴾

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع
به وولد صالح يدعو له *

﴿حدثنا﴾ الحسين بن سعيد الازدي ابو علي حدثنا عبد الله بن محمد المطرف (١)
حدثنا سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

(١) لم يوجد عبد الله بن محمد المطرف وعبد الله بن عمرو بن عثمان الاموي يلقب
بالمطرف فلعله هو او ابن عمه واما في الخلاصة جاء عبد الله بن مطرف بن عبد الله
ابن الشخير ايضا فلينظر ١٢ القاضي محمد شريف الدين المصحح

﴿باب بيان مشكل ما روى اذا مات الانسان انقطع عمله الا من صدقة جارية﴾

﴿قال ابو جعفر﴾ فسأل سائل فقال هل يخالف هذا ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكرته في الباب الذي قبل هذا الباب فيمن سن سنة حسنة وعمل بها من بعده ومما قد ذكرته في غير هذا الموضع يعني ﴿ما قد حدثنا﴾ يونس ثنا ابن عيينة عن عاصم عن ابي وائل(١) عن جرير ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاعراب مجتابي النمار فحث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس على الصدقة وكانهم ابطأوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل من الانصار بقطعة برفالقاها وتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء*

﴿وما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان يعني النحوى عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وعبيد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن هلال العبسى عن جرير بن عبد الله قال قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم من الاعراب فابصر عليهم الخصاصة والجهد فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم امرهم بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فابطأوا حتى رؤى ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل من الانصار بقبضة من ورق

(١) عاصم هو ابن بهدلة المعروف بابن ابي النجود وهو يروى عن ابي وائل شقيق بن سلمة الاسدى احد سادة التابعين مات بعد الجماجم والعاصم مات سنة تسعين ومائة ـ المصحح

فاعطاها اياه ثم جاء آخر ثم تتابع الناس بالصدقة حتى رؤي السرور في وجهه صلى الله عليه وآله وسلم فقال من سن في الاسلام سنة حسنة * ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرناه قبله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف ثنا محمد بن سواء ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الرحمن الاسدي عن جرير البجلي انه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة ان رجلا من الانصار قام الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصرة من ذهب تملأ ما بين الاصابع فقال يارسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه في سبيل الله ثم قام ابو بكر فاعطى ثم قام عمر فاعطى ثم قام المهاجرون والانصار فاعطوا فاشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى رأينا الفرح في وجهه فقال عند ذلك من سن سنة * ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ في هذه الاحاديث من سن في الاسلام سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها بعد ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده * ﴿ وقد روى حذيفة ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك مما يدخل في هذا المعنى ﴿ مما قد حدثنا ﴾ بكار حدثنا وهب بن جرير ثنا هشام عن محمد يعني ابن سيرين عن ابي عبيدة بن حذيفة(١) عن ابيه قال قام سائل فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فامسك القوم ثم ان رجلا من القوم اعطى واعطى القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن خيرا فاستن به فله اجره ومن اجور من تبعه غير منتقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فاستن به فعليه،

(١) في التقريب ابو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي مقبول من الثانية ١٢

وزره ومن اوزار من اتبعه غير منتقص من اوزارهم شيئا *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا اشبه المعنيين عندنا بالحق والله اعلم لان المقتدى بمن تقدمه فعمله في مثل ذلك قد انقطع فنقول عندنا ان ما مع المقتدى في ذلك اكثر مما مع المبتدي فكذلك يكون اجر كل واحد منهما في ذلك * فكان جوابنا * له في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه انه لا خلاف في ذلك لحديث ابى هريرة الذي قد ذكرناه لان الذي في هذه الروايات ذكر السنة السيئة فهي من العلم الذى ينتفع به ﴿وسأل سائل﴾ فقال فهل يخالف حديث ابى هريرة الذى قد ذكرته ما قد روى فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر * ﴿ماحدثنا﴾ يونس وعيسى الغافقي قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني ابو هاني الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبى (١) انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من مات على مرتبة من هذه المراتب بعث عليها يوم القيامة *

﴿وما قد حدثنا﴾ بكر بن ادريس بن الحجاج بن هارون الازدي ابو القاسم حدثنا عبد الله بن يزيد المقري ثنا حيوة وابن لهيعة قالا ثنا ابو هاني ان ابا على الجنبى حدثه انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله وذكر هذا السائل مع ذلك *

﴿ماقد حدثنا﴾ ابو امية ثنا النبيل ابو عاصم عن سفيان عن الاعمش عن سفيان عن جابر قال يبعث كل عبد على ما مات عليه قيل له عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نعم ﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك ان هذا ليس من حديث

(١) الجنبي في التقريب بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة ابو على الهمداني بصرى ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة ١٢ محمد شريف الدين

ابي هريرة

ابي هريرة في شيء كان هذا نبيا كان عليه صاحبه من اعمال الخير حتى قطعه موته عنه فيبقى بعد موته على نيته التي مات عليها وكتب له بعد موته من الثواب ما كان يكتب له لو لم يمت * ومثل ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المحرم يموت في احرامه * ﴿كما قد حدثنا﴾ يونس ثنا سفيان سمع عمرو بن دينار ثنا سعيد بن جبير يخبر عن ابن عباس يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فخر رجل عن بعيره فوقص فمات وهو محرم فقال النبي عليه الصلاة والسلام اغسلوه بماء وسدر وادفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه وان الله يبعثه يوم القيامة يهل * ﴿قال﴾ لنا يونس قال لنا سفيان زاد فيه ابراهيم بن ابي حيوة عن سعيد بن جبير يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقربوه طيبا * ﴿وكما حدثنا﴾ المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا خر من بعيره فوقص فمات فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة يهل او يلبي * ﴿حدثنا﴾ المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن ابراهيم بن ابي حيوة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاد ولا تقربوه طيبا *

﴿قال ابو جعفر﴾ وما قد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الشهيد كما ﴿قد حدثنا يونس﴾ حدثنا ابن وهب انبأ عمرو بن الحارث ان ابن شهاب حدثه عن عبد الله بن ثعلبة الزهري (١) وكان رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) في التجريد عبد الله بن ثعلبة بن صعير ابو محمد حليف ابن زهرة له رؤية ورواية وفي التقريب صعير بالمهملتين مصغرا مات سنة سبع او تسع وثمانين وقد قارب التسعين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

وسلم قد مسح وجهه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اقتلى احد الذين قتلوا في سبيل الله وجدوهم قد مثل بهم فقال زملوهم بجراحهم فانه ليس من كلم في الله الا يأتي يوم القيامة ولونه لون دم وريحه ريح مسك * فهذا اعنى حديث فضالة وحديث ابن عباس وحديث عبد الله بن ثعلبة فيها ذكر احواله التي يبعث عليها يوم القيامة * وحديث ابي هريرة ففيه ذكر اعمال مستتبعات بعد موت ذوى العلم الذي ينفع به يجري عليهم ثوابها بعد موتهم منضافا الى ما كان منهم في ذلك في حياتهم *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياك واللو فانها تفتح عمل الشيطان﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال المؤمن القوى خير واحب الى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفى كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان نابك شئ فقل قدر الله وماشاء فعل و اياك واللو فانها تفتح عمل الشيطان ﴿فتأملنا﴾ اسناد هذا الحديث هل هو موصول او قد دخله تدليس من ابن عجلان اتاه به عن الاعرج يحدث به عنه بغير سماع منه اياه *

﴿فوجدنا﴾ محمد بن احمد الكوفي ابا العلاء قد حدثنا قال حدثنا احمد بن جميل المروزى حدثنا ابن المبارك حدثنا محمد بن عجلان عن ربيعة عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن القوى خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان فات عليك امر فقل قدر الله وماشاء صنع واياك واللو فانها

﴿باب بيان مشكل ماروي اياك واللو فانها تفتح عمل الشيطان﴾

تفتح عمل الشيطان * ثم سمعته من ربيعة وحفظي له من محمد *

﴿ووجدنا﴾ يحيى بن عثمان قد حدثنا قال حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك ثم ذكر باسناده مثله * وقال في آخره ثم سمعته من ربيعة بن عثمان ولم يذكر في اوله ربيعة * فوقفنا بذلك على ان محمد بن عجلان انما حدث به عن الاعرج تدليسا به منه عنه وانما كان اخذه من ربيعة بن عثمان عنه (ثم تأملنا) حديث ربيعة عن الاعرج هل هو سماعه اياه عنه او هو على التدليس به عنه

﴿فوجدنا فهدا﴾ قد حدثنا قال حدثنا احمد بن حميد الكوفي حدثني عبيد الله بن موسى حدثنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان(١) عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن القوى خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان فاتك شيء فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان لو تفتح عمل الشيطان *

﴿فوقفنا﴾ بذلك على ان اصل هذا الحديث في اسناده انما هو عن ابن عجلان عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج * ثم بان لنا معنى لو المحذور منها في هذا الحديث بعد وقوفنا على ان لو ليست مكروهة في كل الاشياء اذ كان الله قد ذكرها في كتابه الاحتها في شيء ذكرها فيه وهو قوله لنبيه فيما ذكر من جوابه من الساعة ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء * ثم لقد كان رسوله ذكر فيما

---

(١) في التقريب محمد بن يحيى بن حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ الانصاري ثقة فقيه من الرابعة مات سنة احدى وعشرين ومائة وهو ابن اربع وسبعين سنة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

ذكرها فيه *

﴿كما حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الانماري (ا) * قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل الدنيا اربعة رجل آتاه الله مالا وآتاه علما فهو يعمل بعلمه في ماله — ورجل آتاه علما ولم يعطه مالا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما آتي فلانا لفعلت فيه مثل الذي يفعل فهما في الاجر سواء — ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علما فهو يمنعه من حقه وينفقه في الباطل — ورجل لم يؤته الله مالا ولم يؤته علما فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما آتي فلانا لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما في الوزر سواء * فلم تكن لو مكروهة فيما ذكرنا فعقلنا بذلك انها انما هي مكروهة يحذر منها في غير ما وصفنا *

﴿ثم تأملنا﴾ ذلك لنقف على الموضع الذي هي مكروهة فيه فوجدنا الله تعالى قد ذكر في كتابه ما كان من قوم ذمهم بما كان منهم وهو قوله تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء * فيرد ذلك عليهم بقوله تعالى قل ان الامر كله لله يخفون في انفسهم ما لا يبدون لك * ثم عاد تعالى بعد يخبر عنهم بما كانوا يقولون فقال يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ههنا * فرد الله ذلك عليهم بما امر نبيه ان يقوله لهم فقال قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم * ثم عاد بعد ذلك الى المؤمنين يحذرهم ان يكونوا امثالهم فقال يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض او كانوا غزا لو كانوا

(ا) في التقريب ابو كبشة هو سعيد بن عمرو او عمرو بن سعيد وقيل عمر او عامر ابن سعد صحابي نزل الشام — محمد شريف الدين * وفي المغني الانماري بمفتوحة وسكون نون وبراء منسوب الى انمار بن اراش وغيره — الحسن النعماني عفي عنه

عندنا ما ماتوا وماقتلوا ثم اخبر المؤمنين بالمعنى الذى ابتلى به لذلك اولئك هم الكافرون فقال ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم * ثم اخبرهم بحقائق الامور التى تجرى عليها الخلق من الموت و الحياة فقال و الله يحيى ويميت الآية *

﴿ووجدناه﴾ تعالى قدقال في كتابه ان تقول نفس ياحسرتى على مافرطت في جنب الله * الى قوله * من المحسنين * فرد الله ذلك عليهم بقوله بلى قدجاءتك آياتي فكذبت بها واستكبرت * قال فكان فيما تلونا من اللوات ماقدعقل به ماهي فيه غير مذمومة وماهي فيه مذمومة وكذا فيمارويناعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب من حديث ابي كبشة *

﴿ثم وجدنا﴾ العرب تذم اللو وتحذر منها فتقول احذر لو تريدقول الانسان لوعلمت ان هذا يلحقنى لتعملت خيرا * وفيماذكر ماقددل على ان اللو المكروهة هومافي حديث ابي هريرة الذى رويناه وعلى ان اللو التى ليست بمكروهة هى اللو المذكورة في حديث ابي كبشة الذى رويناه ايضا *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابن اسحاق عن الحجاج الازدي عن سلمان انه قال الايمان بالقدر ان تعلم ان مااصابك لم يكن ليخطئك وما اخطأك لم يكن ليصيبك ولاتقول لشئ اصابك لو فعلت كذا وكذا * قال ابو جعفر يعني لكان كذا وكذا ولم يكن كذا وكذا *

﴿وقد بان﴾ بما شرحنا وذكرنا ان لاتضاد ولا اختلاف في شئ مما قدروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب وان ماتلونا من كتاب الله تعالى شانه لذلك شاهد له *

باب بيان مشكل ما روي فيمن صلت عليه جماعة من المسلمين تشفعوا له ان يشفعوا فيه

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشفعوا له انهم يشفعون فيه اذا كان لهم عدد ذكر مقداره * فيما روي عنه في ذلك *

حدثنا يونس انبأ ابن وهب اخبرني ابن جريج ان ايوب بن ابي تميمة اخبره ان عبدالله بن يزيد رضيع عائشة اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من رجل مسلم يموت فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغون ان يكونوا مائة فيشفعون له الا شفعوا فيه *

حدثنا احمد بن شعيب حدثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعيل وهو ابن ابراهيم عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا خزيمة حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد الخطمي عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من مسلم يموت فيصلي عليه امة من الناس يبلغون ان يكونوا مائة فيشفعون له الا شفعوا فيه *

قال ابو جعفر هذا تقول حماد في اسناد هذا الحديث عن عبدالله بن يزيد الخطمي والناس يخالفونه في ذلك ويقولون عبدالله بن يزيد(١) رضيع عائشة

(١) في التقريب عبدالله بن يزيد رضيع عائشة بصري وثقه العجلي من الثالثة (التابعين) ولم يذكره في التجريد في اسماء الصحابة وذكر عبدالله بن يزيد الخطمي فيهم فقال شهد الحديبية ومات قبل ابن الزبير رضي الله عنهم ورضي عنا معهم

وهو اشبه بالصواب في ذلك والله اعلم وعبدالله بن يزيد الخطمي هو رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير حديث * ﴿منها ما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن ابي بردة قال كنت جالساً عند امير قد سماه فجعل يترددعليه برءوس الخوارج قال فجعلت كلما رأيت رأساً منها قلت الى النار فقال عبدالله بن يزيد يا ابن اخي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يكون عذاب هذه الامة في دنياها *

﴿قال ابو جعفر﴾ وذكره محمد بن سعد في الطبقات فقال عبدالله بن يزيد الخطمي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممن نزل الكوفة واختط بها دارا وولاه عليها عبدالله بن الزبير * ثم رجعنا الى ما كنا فيه من عدد المصلين على الجنازة الشفعاء لصاحبها *

﴿حدثنا﴾ ابن معبد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق حدثنا ابو حمزة يعني السكري واسمه محمد بن منصور عن الاعمش عن ابي صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له *

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا شيبان يعني ابا معاوية بن عبد الرحمن النحوى عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له *

﴿وقد روى﴾ ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عدد الجماعة المشفعين في هذا المعنى (ما قد حدثنا) عيسى بن ابراهيم الغافقي ثنا وهب حدثني ابو صخر (ا) حميد بن زياد عن شريك عن عبدالله بن ابي نمر عن كريب

(ا) في التقريب حميد بن زياد ابو صخر بن ابي المخارق الخراط مدني سكن

عن ابن عباس انه مات ابن له بقديد او بعسفان (ا) فقال لكريب انظر ما اجتمع له من الناس قال فخرجت فاذا ناس قد اجتمعوا قال اخرجوه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه * ﴿ ووجدنا ﴾ عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يوافق ما رويناه في هذا الباب عن عائشة وابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويخالف ما رويناه فيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ سويد بن نصر انبأ عبدالله يعني ابن المبارك عن سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال مامن ميت يصلي عليه جماعة من المسلمين يبلغون ان يكونوا مائة يشفعون الا شفعوا فيه * قال سلام فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * فقال قائل * من اين جاء هذا الاختلاف في هذه الروايات * *

﴿ فكان جوابنا ﴾ عن ذلك بتوفيق الله تعالى انه يحتمل ان يكون الله جاد لعباده المؤمنين بالغفران لمن صلى عليه مائة منهم بشفاعتهم له ثم جاد لهم بالغفران بشفاعة اربعين منهم * فهذا خبر ابن عباس بذلك هو آخر ما كان منه عز وجل مما جاد بسببه بالغفران للمصلي عليه من المؤمنين بشفاعتهم وكان خبر عائشة وابي هريرة متقدمين لذلك فقال ولم حملت ذلك على ما ذكرت ولم تحمله على ان حديث عائشة وحديث ابي هريرة هما المتأخران

تتمة حاشية صفحة (١٠٥) مصر ويقال هو حميد بن صخر ابو مودود الخراط وقيل انهما اثنان صدوق يهم من السادسة مات سنة تسع وثمانين ومائة ١٢

(ا) في القاموس وعسفان كعثمان (ع) على مرحلتين من مكة ـ الحسن وحديث

وحديث ابن عباس هو المتقدم *

فكان جوابنا ان الله تعالى ليس من صفته ان يجود بغفران عن معنى ثم يرجع عن الغفران بذلك المعنى وقد يجوز ان يجود بالغفران لمعنى ثم يجود بالغفران باقل من ذلك المعنى وباسره على خلقه الذين جاد بذلك عليهم فبان بما ذكرنا الوجه الذي جاء منه اختلاف العددين في الآثار التي رويناها والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان للقبر ضغطة لو نجا منها احد لنجا منها سعد بن معاذ *

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن نافع عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان للقبر ضغطة لو كان احد ناجيا منها لنجا منها سعد بن معاذ * هكذا حدثناه ابن مرزوق بغير ادخال منه بين نافع وبين ام المؤمنين احدا *

وحدثنا سليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني ابو محمد حدثنا ابو عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة عن سعد قال سمعت نافعا يحدث عن امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

وحدثنا محمد بن اسمعيل الصائغ المكي ابو جعفر ثنا يحيى بن ابي بكير(١) الكرماني قاضي كرمان حدثنا شعبة قال سعد سمعت نافعا عن امرأة ابن عمر عن عائشة رفعته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * وقد خالف سفيان بن سعيد شعبة في اسناد هذا الحديث عن سعد فرواه عنه *

---

(١) يحيى بن ابي بكير نسر بفتح النون والمهملة ساكنة القيسي العبدي ابو ذكرياء البغدادي قاضي كرمان * مات سنة ثمان ومائتين كذا قال صاحب الخلاصة ١٢

﴿كما حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن سعد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو احد نجا من عذاب القبر لنجا منه سعد بن معاذ ثم قال باصابعه الثلاثة يجمعها كانه يقبلها ثم قال لقد ضغط ثم عوفي *فقال قائل* افيكون هذا مضادا لما قد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص في هذا المعنى فذكر ﴿ما حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا هشام بن سعد ثنا سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا برئ من فتنة القبر (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله وعونه ان هذا حديث منقطع وان ربيعة بن سيف لم يلق عبد الله بن عمرو وانما كان يحدث عن ابي عبد الرحمن الحبلي (١) عنه والدليل على ذلك ان ربيع بن سليمان الجيزي (٢) قد حدثنا قال ثنا ابو زرعة انبأ حيوة حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه رأى ابنته فاطمة عليها السلام فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل بلغت الكدا قالت كيف ابلغها وقد سمعت منك ما سمعت فقال والذي نفسي بيده لو بلغت الكدا ما رأيت الجنة حتى يراها جداً بيك ﴿ثم عدنا﴾ الى طلب من بين ربيعة بن سيف وبين

(١) ذكر في الخلاصة هو عبد الله بن يزيد المعافري الحبلي بضم المهملة والموحدة ابو عبد الرحمن المصري توفي بافريقية سنة مائة وقال في ترجمة ربيعة ان ربيعة بن سيف المعافري الاسكندراني يروى عن ابي عبد الرحمن الحبلي قال ابن يونس ربيعة توفي قريبا من سنة عشرين ومائة والله اعلم ١٢ محمد شريف الدين

(٢) نسبة الى جيزة بكسر الجيم بعدها تحتانية ثم زاي قرية بمصر ١٢ خلاصة

عبد الله

عبدالله بن عمرو في هذا الحديث *

﴿فوجدنا﴾ يونس قال حدثنا عبدالله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن ربيعة بن سيف ان عبدالرحمن بن قحذم اخبره ان ابنا لعياض بن عقبة مات في يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من اهل الصدق يا ابا يحيى الا ابشرك بشيء سمعته من عبدالله بن عمرو سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم جمعة او ليلة جمعة الا برئ من فتنة القبر *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن الحكم حدثنا ابي وشعيب بن الليث عن الليث حدثنا خالد يعني ابن يزيد عن ابن ابي هلال عن ربيعة بن سيف ان عبدالرحمن ابن قحذم اخبره ان ابنا لعياض بن عقبة ثم ذكر مثله سواء وزاد على يونس في اسناده ادخاله بين الليث وبين ربيعة بن سيف خالد بن يزيد وسعيد بن ابي هلال وهو اشبه عندنا بالصواب والله اعلم فوقفنا بذلك على اسناد هذا الحديث وانه لا يجوز عنه اخراج شيء مما يوجب حديث عائشة دخوله ونسأل الله سبحانه وتعالى العون على ذلك ونستوفقه فيما يلينا *

باب

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما تغرب فيه الشمس﴾

﴿حدثنا﴾ عبدالملك بن مروان الرقي حدثنا ابو معاوية الضرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال دخلت المسجد فاذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم جالس فلما غابت الشمس قال يا ابا ذر تدري اين تذهب هذه قال قلت الله ورسوله اعلم قال تذهب تستاذن في السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها اطلعي من حيث جئت فتطلع من مغربها قال ثم قرأ في قراءة

عبدالله ذلك مستقر لها * ففي هذا ما يدل على ان الشمس تغرب في السماء (وقد روي) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايضا فيما تغرب فيه (ما حدثنا) علي بن عبدالرحمن بن محمد بن مغيرة حدثنا عبدالغفار بن داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن عبيدالله بن عثمان بن خثيم (١) عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قرأ في عين حمئة * وكان هذا الحديث مما لم يرفعه احد من حديث حماد بن سلمة غير عبدالغفار بن داود وهو مما يخطئه فيه اهل الحديث ويقولون انه موقوف على ابن عباس وقد خالفه فيه اصحاب حماد فلم يرفعه فممن خالفه فيه منهم خالد ابن عبدالرحمن الخراساني وحجاج بن منهال الانماطي *

(كما قد حدثنا) محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ابو جعفر حدثنا خالد بن عبدالرحمن حدثنا حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يقرؤها في عين حمئة يهمزها *

(وكما قد حدثنا) محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان فذكر باسناده مثله ولم يرفعه * وقد روى هذا الحديث عن عبدالله ابن عباس عن ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بموافقة هذا المعنى *

(كما قد حدثنا) علي بن معبد حدثنا معلى بن منصور ثنا محمد بن دينار يعني الطاحي (٢) عن سعد بن اوس عن مصدع ابي يحيى عن ابن عباس قال اقرأني ابي كما اقرأه النبي صلى الله عليه وآله وسلم تغرب في عين حمئة مخففة *

(١) في التقريب عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغر القاري المكي ابو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة رحمه الله تعالى
(٢) الطاحي بمهملتين ابو بكر بن ابى الفرات البصري صدوق سيء الحفظ ١٢

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قيس بن حفص الدارى حدثنا محمد بن دينار ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل مخففة *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسي ثنا محمد بن دينار ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل مخففة * ففيما روينا من حديث ابن عباس عن ابي هذا ما بينت قراءة من قرأ هذا الحرف كما قد ذكرناه فيه وهي قراءة نافع واهل المدينة وقد شدد ذلك

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال خالفني عمرو بن العاص ونحن عند معاوية فقال ابن عباس عين حمئة وقال عمرو حامية فسألنا كعبا فقال انها في كتاب الله المنزل لتغرب في طينة سوداء *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا عمرو بن خالد في شاهد حمئة (حدثنا) محمد بن سلمة عن ابن اسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابى حاضر الحميري عن ابن عباس قال كنت عند معاوية وعنده عبد الله بن عمرو فقال معاوية لعبد الله كيف تقرأ هذا الحرف وجدها تغرب في عين قال في عين حامية فقال ابن عباس فقلت لمعاوية اتسأل عن هذا القرآن وانما نزل في بيتي فقال كيف تقرأها يا ابن عباس فقال وجدها تغرب في عين حمئة وقال ابو حاضر فقلت لابن عباس انا اشد قولك تقول صاحبنا تبع *

قد كان ذو القرنين تبالك مسلما * ملكا يدين له الملوك وتحشد

بلغ المشارق والمغارب يبتغي * اسباب علم من حكيم مرشد

فرأى مغيب الشمس عند غروبها * في عين ذى خلب وثاط حرمد

(فالخلب) في لغتنا الطين (والثاط) الحماة (والحرمد) الاسود * فذكرت ذلك لابي محمد بن سلامة رحمة الله عليه فقال هذه قوافي مختلفة وقد رأيت اهل العلم

بالشعر منهم ابو بجاد الحارثي البصري وغيره من اهل العلم بالشعر ينشدون الاول من هذه الابيات بغير ما ذكرت لي عن يونس وهو *

قد كان ذو القرنين خالي قد اتى * طرف البلاد من المكان الابعد

(قال ابو جعفر) وهذا هو الصواب حتى يلتئم قوافي هذه الابيات وتعود كلها الى الحروف المكسورة الروى ولا تختلف *

(وحدثنا) يوسف بن يزيد حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن عمرو بن ميمون انبأ ابن حاضر او ابو حاضر عن ابن عباس قال قرأ معاوية في الكهف وجدها تغرب في عين حامية فقلت انا نقرؤها في عين حمئة فسأل معاوية عبد الله بن عمرو عنها فقال كما قرأتها قال ابن عباس فقلت في بيتي نزل القرآن قال فبعث معاوية الى كعب يسأله اين تجد الشمس تغرب في التوراة قال في طين قال فقلت لابن عباس لو كنت عندكم لوفدتك ما زداد نصره في حمئة قال ابن عباس وماذا قال تجد فيما كان من قول تبع ما ذكره في ذي القرنين من كلفه بالعلم وابتغائه اياه *

بلغ المشارق والمغارب يبتغي * اسباب امر من حكيم مرشد

فرأى مغار الشمس عند غروبها * في عين ذي خلب وثأط حرمد

قال ابن عباس ما (الخلب) قلت الطين في كلامهم قال فما (الثاط) قلت الحماة قال فما (الحرمد) قلت الاسود فقال ابن عباس لا تسأل عما كان يقول هذا الرجل *

(قال) لي قائل حديث ابن عباس عن ابي هذا يخالف حديث ابي ذر الذي رويته في اول الباب لان في حديث ابي ذر غروب الشمس في السماء وفي هذا غروبها في طينة سوداء واما الطين فانما يكون في الارض لا في السماء *(فكان جوابنا) له في ذلك بتوفيق الله ان الطين قد يكون في السماء كما يكون في الارض وقد دل

على ذلك قوله تعالى فيما ذكره عن اضياف ابراهيم عليه السلام مما كان جوابا منهم لابراهيم عن قوله فما خطبكم ايها المرسلون قالوا انا ارسلنا الى قوم مجرمين لنرسل عليهم حجارة من طين * فدل ذلك على ان الطين في السماء كما هو في الارض * فقال هذا القائل في شعر تبع الذي رويته قد اتى مغيب الشمس * فذلك مما قد دل انه رأى مغيبها وانه في الارض لا في السماء (فكان جوابنا) له عن ذلك الذي رويناه عن ابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحجة في اللغة فيما سواه ومع هذا فقد يجوز ان تكون تلك الروية التي رآها تبع رويته بعين وعلم بالقلب لا روية عين كما قال تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رأيتموه وانتم تنظرون * فكان ذلك في روية القلوب ويقينها الا على روية الابصار * فخرج بذلك جميع ماذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب لا على الالتيام بغير تضاد فيه ولا اختلاف * وقد قرأ هذا الحرف اعني حمئة بخلاف ماقرأ به ابن عباس وهو حامية مكان حمئة جماعة منهم ابن مسعود * ﴿كما حدثنا﴾ احمد ابن ابي عمران حدثنا خلف بن هشام ثنا الخفاف عن هارون عن عاصم عن زر عن ابن مسعود انه كان يقرأ حامية يقول حارة * ﴿ومنهم﴾ ابن الزبير كما قد حدثنا احمد ثنا خلف ثنا عبيد بن عقيل عن شبل عن محمد بن عبد الرحمن ابن محيصن عن ابيه عن ابن الزبير حامية بالالف كمثله * وفي الفصل الاول عن الذي كان مع ابن عباس عند معاوية من عمرو ومن ابنه عبد الله هذه القراءة تضاد ولا نعلم عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوى ابن عباس موافقة ابن عباس في حمئة فالاكثر منهم على حامية * وقد روينا من ذلك مارويناه وتركنا ماسواه مما لا يتصل اسناده وكان لمن قرأ هذا الحرف

ايضا الا صم وسليمان الا عمش وحمزة وذكر لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد انه كان يذهب الى ذلك ويختاره لكثرة عدد القراء ولان عاصما قرؤه من صحة المخرج ماليس يقرؤه غيره *

﴿سمعت﴾ احمد بن ابي عمران يقول سمعت يحيى بن اكثم يقول ان كانت القراءة بصحة المخرج فما نعلم القراءة من صحة المخرج مايقرؤه عاصم لانه يقول قرأت القرآن على ابي عبد الرحمن وقرأ ابو عبد الرحمن على علي وقرأ علي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال وكنت انصرف من عند ابي عبد الرحمن فامر زر بن حبيش فاقرأ عليه كما قرأت على ابي عبد الرحمن فلا يغير علي شيئا قال وقرأ زر على ابن مسعود وقرأ ابن مسعود على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابو جعفر وصدق وقد كنا اخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج وحدثنا انه اخذها عن يحيى بن سليمان الجعفي وانه قال لهم حدثنا ابو بكر بن عياش قال قرأت على عاصم * قال ابو بكر فقلت لعاصم على من قرأت قال على السلمي وقرأ على علي وقرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال عاصم وكنت اجعل طريقي على زر فاقرأ عليه وقرأ زر على ابن مسعود وقرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ولقد حدثني﴾ ابراهيم بن احمد بن مروان الواسطي حدثنا محمد بن خالد ابن عبد الله الواسطي سمعت حفص بن سليمان الكوفي عن عاصم قال قال ابو عبد الرحمن قرأت على علي فاكثرت وامسكت عليه وكثرت واقرأت الحسن والحسين حتى ختما القرآن * ولقيت زيد بن ثابت بحروف القرآن فما خالف علي في حرف فلو اضاف مضيف قراءة عاصم كلها الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما كان معنفا * ﴿ومما يقوى ذلك ما حدثنا﴾

فهد

﴿باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جوابه لام سلمة وميمونة لما قالتا انه اعمى الخ﴾

فهد حدثنا محمد بن سعيد ابن الاصبهاني حدثنا شريك بن عبد الله وابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابي ظبيان قال قلت لابن عباس على القراءة الاولى تقرؤ قراءة ابن مسعود قال بل قراءة ابن مسعود هي الآخرة ان جبرئيل كان يعرض على نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) القرآن في كل رمضان فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه مرتين فشهد عبد الله ما نسخ منه وما بدل *

﴿وما حدثنا فهد﴾ حدثنا ابو غسان حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه قال لاصحابه اي القراءتين ترون آخرا قالوا قراءة زيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرض القرآن على جبريل كل سنة فلما كانت السنة التي قبض فيها عرض عليه مرتين فشهده ابن مسعود فكانت قراءة عبد الله آخرا *

﴿قال ابو جعفر﴾ والاختلاف في هاتين القراءتين في هذا الحرف من ايسر الاختلاف لانا اذا صححنا ما روي في العين التي تغرب فيها الشمس استحاق بذلك الحماة والحرارة جميعا فكانتا من صفاتها وكان من قرأ حامية وصفها باحدى صفاتها ومن قرأ حمئة وصفها بصفتها الاخرى وذلك واسع غير ضيق على احد ممن روى قراءة هاتين القراءتين *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جوابه كان لزوجته ام سلمة وميمونة رضوان الله عليهما لما دخل عليه ابن ام مكتوم وهما عنده بعد ما انزل الحجاب احتجبا منه فقلن يا رسول الله انه اعمى لا يرانا ولا يعرفنا ومن قوله لهما افعمياوان انتما *

(حدثنا) يونس حدثنا ابن وهب حدثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن نبهان

مولى ام سلمة اخبرته انها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وميمونة قالت فبينما نحن عنده اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه وذلك بعد ان امر بالحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احتجبا منه فقلنا يا رسول الله اليس هو اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افعميا وان انتما الستما تبصرانه *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ اسحاق بن ابراهيم انبأ عبد الرزاق حدثني ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده ميمونة فاستاذن ابن ام مكتوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوما فقلت يا رسول الله انه اعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افعميا وان انتما * فكان في هذا الحديث ما قد دل ان الله عز وجل لما حجب امهات المؤمنين فحجبهم عن رؤيتهن بقوله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب * انه كان في ذلك قد حجب الناس عنهن كما حجبهن عن الناس وانه حرام عليهن النظر الى الناس الذين يحرم عليهم النظر اليهن فدخل في ذلك العميان والبصراء * فتوهم متوهم ان ما في هذا الحديث مما قد ذكرنا قد خالف ما في الحديث المروى في امر عائشة رضوان الله عليها وهو *

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون وانا جارية فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن *

﴿وما قد حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب قال قال عمرو عن ابي الاسود عن عروة

عن عائشة قالت وكان يوما عندي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلعب السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما قال تنظرين فقلت نعم فاقامني وراءه خدا خده وهو يقول دونكم يا بني ارفدة حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال اذهبي *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب (حدثني) زكريا بن نصير عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن الحارث(١) عن ام سلمة عن عائشة قالت دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال لي يا حميراء اتحبين ان تنظري اليهم فقلت نعم فقام بالباب وجئته فوضعت ذقني على عاتقه واسندت وجهي الى خده ومن قولهم يومئذ ابو القاسم طيباً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حسبك فقلت يارسول الله لا تعجل ثم قال حسبك قلت لا تعجل يارسول الله ومالي احب النظر اليهم ولكن احببت ان يبلغ النساء مقامي اومكاني منه *

﴿وما قد حدثنا﴾ سليمان بن شعيب الكيساني ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي حدثني ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال دخل عمر بن الخطاب والحبشة يلعبون في المسجد فزجرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعهم فانهم بنوا ارفدة * فكان * جوابنا له عن ذلك مافي حديث عائشة هذا لم يبن لنا مضادته لحديث ام سلمة وميمونة الذي رويناه في الفصل الاول من هذا الباب وكان مافي حديث ام سلمة وميمونة مكشوف المعني وموقوفا به على انه كان بعد نزول الحجاب وعلى ان ما فيه مما خاطب به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة وميمونة زوجتيه كان لامرأتين بالغتين قد لحقهما العبادة وكان حديث عائشة لا ذكر فيه لمقدم نزول الحجاب في نساء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الناس وحجاب الناس عنهن وليس لاحد ان يحمله

(١) في الخلاصة محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي المدني عن انس وجابر وعائشة

على انه كان بعد نزول الحجاب الا كان لمخالفه ان يحمله على انه كان قبل نزول الحجاب فيكافيان في ذلك واذا تكافيا فيه ارتفع * وقد يحتمل ايضا ان ما في حديث عائشة كان وهي حينئذ لم تبلغ مبلغ النساء فلم تلحقها العبادات وكان ذلك الذى كان منها كان ولا تعبد عليها * فقال هذا القائل وفيما رويتم عن عائشة ما يجب دفعه وترك قبوله لان فيه لعب السودان بالدرق في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك من اللهو الذى لا يصلح في غيره من المساجد وكيف فيه على انه تزيد حرمته على حرمتها غير المسجد الحرام * ووصل بذلك (عما روى) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا عبد الله بن بكر السهمي * قال ابو جعفر * لم يكن هذا من سهم قريش كان من سهم باهلة عن حميد الطويل عن انس بن مالك *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انا حميد عن انس بن مالك قال قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال ان الله ابدلكما بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر * فكان * جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان الذى في حديث عائشة مما كان من السودان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس من اللهو المذموم لانه مما يحتاج اليه من امثالهم في الحرب فذلك محمود منهم في المسجد وفيما سواه * والذى في حديث انس مما كانوا يفعلونه في الجاهلية من اللعب كان على جهة النهي مما لا يقابل بمثله عدو ولا منفعة فيه للاسلام ولا لاهله فذلك مذموم من اهله غير محمود منهم * وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صنف من اللهو الذى يرجع الى انه محمود *

﴿ مما قد حدثنا ﴾ بكار ثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا هشام الدستوائي عن

يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن عبد الله بن زيد الازرق عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعه الاجر والرامي به ومنبله فارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وليس من اللهو الا ثلاثة تاديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته ورميه قوسه ومن ترك الرمي بعد ما علمه كانت نعمة كفرها ﴿وحدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا مروان ابن معاوية ثنا هشام ثم ذكر باسناده مثله ﴿وكما حدثنا﴾ الربيع ثنا بشر بن بكر ثنا ابو رجاء حدثني ابو سلام حدثني خالد بن زيد (١) قال قال لي عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله وكان ما قد رويناه من حديث عقبة هذا قد دل على ان ما كان من اللهو مما اريد به تعلم آلة الحراب مما هو مامور به محمود عليه اهله فبان ما ذكرنا بتوفيق الله تعالى وعونه ان لا شيء فيما رويناه مضاد الشيء مما رويناه عنه فيه فان كل نوع منه فعل من ارادته عليه السلام يدور بين ذلك و واضحه لم يجده من اهل العلم بمثله لا ممن سواهم والحمد لله

باب ﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله لام سلمة زوجته اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه﴾

باب بيان مشكل ماروي في انه اذا كان لاحد آخر مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه

﴿حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي ثنا ابن عيينة عن الزهري عن نبهان مولى ام

(١) في الخلاصة خالد بن زيد او ابن يزيد الجهني عن عقبة بن عامر وعنه ابو سلام الاسود وهو الاسود بن سلام المحاربي الفقيه الكوفي فقيه جليل مخضرم مات سنة اربع وثمانين رحمة الله تعالى عليهم ١٢ الحسن النعماني كان الله له

سلمة انه كان معها وانها سألته كم بقي عليك من كتابتك فذكر شيأ قد سماه فامرته ان يعطيه اخاها او ابن اخيها والقت الحجاب منه وقالت عليك السلام * وذكرت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه * قال سفيان سمعته من الزهري وثبتنيه معمر *

﴿وحدثنا﴾ محمد بن داود البغدادي ثنا سعيد بن داود بن ابي زنبر (١) ثنا مالك بن انس حدثني ابن شهاب ان نبهان مولى ام سلمة حدثه انه بينا هو يسير مع ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في طريق مكة وقد بقي من كتابته الفا درهم قال فكنت كلما ادخل عليها واراها فقالت وهي تسير ماذا بقي عليك من كتابتك يا نبهان قلت الفا درهم قالت فهما عندك فقلت نعم فقالت ادفع ما بقي عليك من كتابتك الى محمد بن عبد الله بن امية (٢) فاني قد اعنته بها في نكاحه وعليك السلام ثم القت دوني الحجاب فبكيت وقلت والله لا اعطيه اياها ابدا فقالت انك والله يا بني لن تراني ابدا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد الينا انا اذا كان عند مكاتب احداكن وفاء بما بقي عليه من كتابته فاضربوا دونه الحجاب *

﴿حدثنا﴾ ابو اميه ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة ثم ذكر مثله * فتأملنا ما في هذا الحديث مما ذكر من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه لزوجته ام سلمة بعد

---

(١) في الخلاصة سعيد بن داود بن ابي زنبر بفتح الزاي واسكان النون ثم موحدة الزنبري ابو عثمان المدني توفي بعد العشرين ومائتين رحمه الله تعالى ١٢

(٢) وفي المعتصر الى محمد بن المنكدر الخ ١٢ الحسن النعماني

وقوفنا به وبما سواه من الآثار المروية في الكتابة ان المكاتب لا يعتق بالقاء الحجاب بينه وبين من كاتبه عليها * ثم تأملنا معنى قوله هذا اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي مما قد بين في بعض ما قدرويناه منها في هذا الباب انه الوفاء بما بقي عليه من كتابته ان تحتجب منه وهو غير عتيق يكون ذلك عنده قبل ادائه اياه عن نفسه من كتابته الى من كان كاتبه * ووجدنا الله تعالى ذكر ما اباح لازواج نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من النظر الى من اباح لهن ذلك منه النظر اليهن بقوله لا جناح عليهن في آبائهن الى ما ملكت ايمانهن *

﴿ فوجدنا ﴾ من كاتبهن بما ذكرنا قد دخل فيما ملكت ايمانهن بالدلالة من ذلك على هذا الحديث وكان ما دل على من كاتبن من المكاتبة مما اذا اداه المكاتب للذي قد حل عليه عتق به وحرم عليه النظر الى سيدته التي هي من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فكان تاخيره ذلك ليتسع له النظر اليها لتملكها اياه حراما عليه لانه منع واجبا عليه ليبقى له ما يحرم عليه اذا ادى ذلك الواجب لمن هو له عليه فهذا وجه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لزوجته ام سلمة اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه * ومما يستخرج من هذا الحديث من الاحكام مما يدخل فيه مع ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من سواهن من الناس *

﴿ انا قد وجدنا ﴾ المكاتبة في حال مكاتبتها لها ان تصلي بلا قناع واذا رئت من مكاتبتها باداءها الى من كاتبها لم يكن ذلك لها وكان عليها ان تصلي كما تصلي سائر النساء بقناع فاحتباسها مكاتبتها ليتسع ذلك لها في صلاتها حرام عليها * ورأيناها في عدتها من وفاة زوجها او من طلاقه اياها تعتد نصف عدة الحرة واذا ادت فعتقت حالت عن ذلك وكانت فيما يجب عليها

من العدد كسائر النساء الحرائر سواها وكانت في عدتها قبل ادائها مكاتبتها لا احداد عليها في ذلك، وبعد ادائها اياها عليها فيها من الاحداد ما على سائر الحرائر سواها في مثلها فاذا احتبست مكاتبتها ليتسع لها ما يحل لها من ذلك وليكون في عدتها بخلاف سائر النساء سواها كان ذلك حراماً عليها * ورأيناها في مكاتبتها لها ان تسافر بلا محرم الى حيث شاءت وهي بعد ادائها مكاتبتها في ذلك بخلاف هذا الحكم فاذا احتبست مكاتبتها ليتسع لها هذا المعنى كان حراماً عليها * ووجدنا سائر المكاتبين من الذكران في حال مكاتبتهم لا زكاة عليهم في اموالهم وهم فيها بعد ادائهم مكاتبتهم وعتاقهم بذلك بخلاف ذلك من وجوب الزكاة عليهم كوجوبها على سائر ذوي الزكات عنهم في اموالهم لو ادوا مكاتباتهم كان ذلك حراماً عليهم * فهذه وجوه من وجوه الفقه موجودة في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي خاطب به زوجته ام سلمة يجب على اهل الفقه الوقوف عليها والتأمل بها في اقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الفوائد * ومن المعاني التي لا يعلمها الا الله تعالى مما ينزله في كتابه ومما يجريه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

باب

(بيان مشكل) ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رفع العلم عن الناس وقبضه منهم *

(حدثنا) الربيع ثنا ابن وهب سمعت الليث يقول حدثني ابراهيم بن ابي عبلة عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي (١) عن جبير بن نفير انه قال حدثني عوف بن مالك الاشجعي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نظر الى السماء يوماً فقال

(١) في ترجمته في التقريب الجرشي بضم الجيم وبالشين المعجمة الحمصي الزجاج ثقة عن الرابعة ١٢ الحسن النعماني

هذا اوان يرفع العلم فقال له رجل من الانصار يقال له لبيد بن زياد(۱) يارسول الله يرفع العلم وقد اثبت ووعته القلوب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني كنت لاحسبك من افقه اهل المدينة ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على مافي ايديهم من كتاب الله تعالى فقال فلقيت شداد بن اوس فحدثته بحديث عوف فقال صدق عوف الا اخبرك باول ذلك يرفع الخشوع حتى لا ترى خاشعا *

حدثنا ابراهيم بن ابي داود حدثنا خطاب بن عثمان الفوزي(۲) حدثنا محمد بن حمير ثنا ابن ابي عبلة عن الوليد الجرشي ثنا جبير عن عوف ثم ذكر مثله الا انه قال مكان لبيد بن زياد ابن لبيد والا انه قال كيف يرفع العلم يارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفينا كتاب الله وقد علمناه ابناءنا ونساءنا *

حدثنا الربيع الجيزي والحسين بن نصر البغدادي حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرني يحيى بن ايوب حدثنا ابو سليمان ابراهيم بن ابي عبلة ان الوليد بن عبدالرحمن حدثه عن جبير عن عوف قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال هذا اوان يرفع العلم فقلنا يارسول الله كيف يرفع العلم وعندنا كتاب الله وقد قرأناه وعلمنا صبياننا ونساءنا فذكر ضلالة اهل الكتابين من اليهود والنصارى ثم قال ذهابه بذهاب اوعيته * قال جبير فلقيت شداد بن اوس فذكرت له حديث عوف فقال صدق عوف واول ما يرفع

(۱) في تجريد اسد الغابة في اسماء الصحابة رضى الله عنهم لبيد بن زياد اورده الجوهري حديثا في مسنده قاله ابن بشكوال ۱۲ (۲) في التقريب خطاب ابن عثمان الطائي الفوزي بالزاى ابو عمر الحمصي ثقة عابد من العاشرة وفي المغني الفوزي بواو فزاى منه عثمان رحمه الله ۱۲ الحسن النعماني

الخشوع حتى لا ترى خاشعاً *

﴿ وحدثنا ﴾ فهد حدثنا عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن ابي الدرداء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشخص ببصره الى السماء فقال هذا اوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شئ فقال زياد بن لبيد الانصاري يارسول الله وكيف يختلس منا العلم وقد قرأنا القرآن فوالله لنقرأنه ولنقرأنه نساءنا وابناءنا فقال ثكلتك امك يازياد ان كنت لاعدك من فقهاء اهل المدينة هذه التوراة والانجيل عند النصارى فماذا يغني عنهم * قال جبير فلقيت عبادة بن الصامت فقلت له الا تسمع ما يقول اخوك ابو الدرداء فاخبرته بالذي قال فقال صدق ابو الدرداء ان شئت لاحدثنك باول علم يرفع عن الناس الخشوع يوشك ان تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه خاشعا *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى حدثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد(١) عن زياد بن لبيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا وذكر عنده اوان ذهاب العلم قلنا يارسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه ابناءنا ونساءنا ويقرئه ابناؤنا ابناءهم الى يوم القيامة قال ثكلتك امك ابن ام لبيد ان كنت اراك من افقه رجل المدينة او ليس اليهود والنصارى تعرف التوراة والانجيل لا ينتفعون مما فيهما شيئا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فانكر منكر هذه الاحاديث وقال كيف يكون العلم يرفع في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وايامه هي الايام السعيدة التي لا امثال لها والوحي قائما كان ينزل عليه فيها فمحال ان يكون العلم الذي ينزل فيها ويبقى

(١) سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني الاشجعي ثقة من الثالثة ١٢ تق

في ايدي الناس لبيانه بعضهم بعضا الى يوم القيامة كما امر وابه فيكون ذلك مرفوعا في تلك الايام لان ذلك لو كان كذلك انقطع التبليغ وبقي الناس في ايام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلا علم وكانوا بعده في خروجهم عنه اغلظ وهذا يستحيل لان العلم انما علم باخذ خلف عن سلف الى يوم القيامة *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك ان هذا الحديث من احسن الاحاديث واصحها وان الذي فيه من نظر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى السماء ومن قوله عند ذلك هذا اوان يرفع فيه العلم انما هو اشارة منه الى وقت يرفع فيه العلم ويجوز ان يكون هذا وقت يكون بعده لان هذا انما هو كلمة يشار بها الى الاشياء من ذلك قوله تعالى هذا يومكم الذي كنتم توعدون وليس يومكم فيه يوم انزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ * ليس على شيء من يوم قيل له ذلك في امثال لهذا كثيرة في القرآن فمثل ذلك ما في حديث عوف قد يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما نظر الى السماء ارى فيها الزمان الذي يرفع فيه العلم فقال ما قال من اجل ذلك *

﴿ ومما يدخل ﴾ على ما ذكرنا من هذا احتجاجه عليه الصلوة والسلام بضلالة اليهود والنصارى عند اليهود منهم التوراة وعند النصارى منهم الانجيل ولم يغنيا عنهم من الضلالة وانما كان ذلك بعد ذهاب انبيائهم صلوات الله وسلامه عليهم لا في ايامهم فكذلك كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به امته في حديث عوف هذا يحتمل ان يكون بعد ايامه وبعد ذهاب من تبعه وخلفه بالرشد والهداية من اصحابه رضوان الله

عليهم ومن سائر امته سواهم *

وفي حديث عوف الذي ذكرنا قول جبير فلقيت شداد بن اوس فذكرت ذلك له فقال صدق عوف واول ما يرفع من ذلك الخشوع حتى لا ترى خاشعا والخشوع الذي اراد شداد في هذا الحديث والله اعلم هو الاخبات والتواضع والتذلل لله عزوجل *

وكذلك حدثنا الوليد بن محمد التميمي النحوي ابو القاسم المعروف بولاد حدثنا ابو جعفر المصادري عن ابي عبيدة معمر بن المثنى في قوله تعالى وانها لكبيرة الا على الخاشعين المخبتين المتواضعين * قال ابو جعفر يعني لله تعالى حتى يرى ذلك فيهم ويكون علامة لهم كما قال تعالى من اثر السجود * واثر السجود فيما قد روي فيه عن المتقدمين ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي عن سفيان عن حميد الاعرج عن مجاهد سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال الخشوع والتواضع * وبه عن سفيان عن منصور حدثنا حبان بن هلال عن ابان بن يزيد عن مالك بن دينار عن مجاهد قال سيماهم في وجوههم * قال اثر التراب *

وما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا هارون بن اسمعيل الخزاز (١) عن ابن المبارك عن مالك بن دينار سمعت عكرمة وسئل عن سيماهم في وجوههم من اثر السجود * قال اثر التراب *

قال ابو جعفر وكل هذه صفات اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يظن ان هذه الصفات ترفع عنهم * فكان مما يقوى التاويل

(١) الخزاز بمعجمات قال في الخلاصة هارون بن اسمعيل الخزاز ابو الحسن البصري يروي عنه البخاري واسحاق الكوسج توفي سنة ست ومائة ١٢

الذي

الذي تأولناعليه ماروآه عوف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما حمله عليه ماقدروي عن شدادفيه من الدليل على رفع العلم في الاوان الذي يرفع العلم فيه ونعوذبالله منه لانه هو الزمان الذي لا خشوع فيهم الناس واذا لم يكن كان معهم القسوة والاستكبار ونعوذ بالله من ذلك * وفي حديث يحيى ابن ايوب الذي يعود الى عوف وشداد من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذهاب العلم انه ذهاب اوعيته ومثل ذلك

﴿ماقدروي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما قدحدثنا محمد بن عمرو ابن يونس ثنا عبدالله بن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله لا يقبض العلم بان ينتزعه انتزاعا ولكن يقبضه بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهلا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا *

﴿وكما قدحدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا يحيى الاسدي حدثنا محمد ابن عبدالله بن كناسة(١) ثنا هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله *

﴿وكما قدحدثنا﴾ عبدالملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا ابو غسان ثنا زهير اخبرني هشام بن عروة ثم ذكر باسناده نحوه * ﴿وكما حدثنا﴾ يونس وعبدالغني ابن ابي عقيل قالا ثنا ابن وهب ثنا مالك عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ فهد ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن

---

(١) في التقريب محمد بن عبدالله بن عبدالاعلى الاسدي ابو يحيى بن كناسة بضم الكاف وتخفيف النون ومهملة وهو لقب ابيه او جده صدوق عارف بالادب * مات سنة سبع ومائتين وقد قارب التسعين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن

شهاب * قال واخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ هكذا قال يونس بن يزيد في هذا الحديث عن عائشة مكان ابن عمرو فيما رويناه قبله وقد خالفه في ذلك معمر عن الزهري فقال فيه عن ابن عمرو كما حدثنا عبيد بن رجاء ثنا مؤمل بن يهاب ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر هذا الحديث * ولما وقع في هذا الحديث هذا الاختلاف في اسناده بحثنا عن ذلك لنقف على الصحيح منه * ﴿ فوجدنا ﴾ الربيع ابن سليمان الازدي قد حدثنا قال حدثنا طلق بن السمح اللخمي حدثنا ابو شريح عبد الرحمن بن شريح حدثنا ابو الاسود عن عروة عن عائشة انها قالت له يا ابن اختي اني قد اخبرت عن عبد الله بن عمرو بن العاصي حاج في عامي هذا وانه حفظ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احاديث كثيرة فالق عروة عبد الله بن عمرو فاخبره فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر هذا الحديث فقوي في قلوبنا ان يكون هذا الحديث يرجع الى عبد الله بن عمرو ولا الى عائشة حتى وقفنا على ما هو اولى من ذلك ﴿ وهو ما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب اخبرني هارون بن سعيد الايلي حدثني القاسم بن مبرور (١) عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو وعن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ثم ذكر هذا الحديث فوقفنا بذلك على ان الحديث كان عند عروة عن عائشة وعن ابن عمرو

(١) في التقريب القاسم بن مبرور الايلي بالفتح وسكون التحتانية صدوق فقيه اثنى عليه مالك مات سنة ثمان او تسع ومائة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

جميعاً * وقد روى يحيى بن سعيد الانصاري هذا الحديث عن عروة فرده الى ابن عمرو ولا الى عائشة *

﴿كما حدثنا﴾ المطلب بن شعيب بن حبان الازدى وفهد قالا ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عروة عن ابن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر هذا الحديث * وقد روى فى هذا الباب ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن غير عائشة وغير ابن عمرو

﴿ما قد حدثنا﴾ ابن معبد حدثنا عبيدالله بن موسى انا الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبدالله وابي موسى في المسجد فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج * والهرج القتل *

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا علي بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن عبيدة عن ابي وائل قال جلس ابن مسعود وعبدالله بن قيس في ناحية من المسجد الاعظم فقال ابن مسعود حدثنا يا ابا موسى حدثنا عن الايام التى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكون بين يدى الساعة فقال ابو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ياتى عليكم ايام يقبض فيهن العلم وينزل فيهن الجهل ويكثر فيهن الهرج فقال ابن مسعود وما الهرج قال هو القتل بالحبشة *

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يظهر الفتن ويكثر الهرج قلنا وما الهرج قال القتل ويقبض العلم فقال عمرو لما سمع ابا هريرة يؤثره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما ان قبض العلم ليس بشئ

ينتزع من صدور الرجال بل بكثر فناء العلماء *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان يعني النحوي عن عاصم عن زياد بن قيس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب تقبض العلم ويكثر الهرج قلت يا رسول الله وما الهرج قال القتل *

﴿وما قد حدثنا﴾ يونس حدثني ابن وهب حدثني يحيي بن ايوب عن زبان ابن فائد(١) عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تزال الامة على شريعة مالم يظهر منهم ثلاث تقبض العلم ويكثر فيهم ويظهر فيهم الصقارون قالوا وما الصقارون يا رسول الله قال نشؤ يكونون في آخر الزمان تكون تحيتهم بينهم اذا التقوا التلاعن * فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذه الآثار ما قد دل على ان اوان رفع العلم زمان لم يكن حين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه ما قاله وانما هو على زمان يكون بين يدي الساعة فقد اتفقت آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلها التي روينا في هذا الباب ويصدق بعضها بعضا والله نسأله التوفيق

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة

(١) ذكر في التهذيب في ترجمة سهل بن معاذ يروي عنه زبان بن فائد وفي الخلاصة زبان بن فائد بفاء الحمراوي ابو جوين بجيم ونون مصغر المصري يروي عن سهل بن معاذ قال ابن يونس مات سنة خمس وخمسين ومائة ١٢ شريف الدين

حدثني عوف بن الحارث عن اخته رميثة ابنة الحارث عن ام سلمة ان النساء قلن لها ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نحب الخير كما تحبه عائشة فاذا جاءك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقولي له ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نحب الخير كما تحبه عائشة فلو امرت الناس يهدون لك حيث كنت قالت فلما جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلت له فاعرض عني فلما خرج قلن لها اما فعلت قالت قد قلت له فاعرض عني فقلن عاوديه فعاودته فاعرض عني ثم قال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فوالله ما منكن امرأة ينزل علي الوحي وانا في لحافها ليس عائشة قالت قلت لا جرم والله لا اوذيك فيها ابدا * ﴿ فقال قائل ﴾ قد روى عن ام سلمة في غير هذا الحديث ما يضاد ما في هذا الحديث وذكر ﴿ ما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي عن صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سألت كعبا عن حديثه حين خلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فذكر انه حدثه اياه وقال فيه قال كعب واخبرتني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت محسنة في شاني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عندها تلك الليلة تعني التي نزلت فيها توبته قالت فلما بقي ثلث من الليل نزلت عليه توبتنا فقال يا ام سلمة تيب على كعب وصاحبيه قالت قلت يا رسول الله افلا ارسل اليه البشرة قال اذا يحطم الناس ويمنعونك النوم سائر الليلة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتوبة الله علينا بعد ما صلى الصبح * ﴿ فكان ﴾ جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله ان ما في هذا الحديث غير مضاد لما في الحديث الاول لان الذي في هذا الحديث انما هو اخبار ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

انزل عليه توبة كعب وصاحبيه في بيتها وفي ليلتها الا ما سوى ذلك فقد يجوز ان يكون نزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في غير لحافها وفي الحديث الاول اثبات ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله والله ما منكن امرأة ينزل علي الوحي وانا في لحافها ليس عائشة ففي ذلك اثبات ان نزول الوحي كان عليه وهو في لحاف عائشة وليس ذلك في الحديث الثاني الذي ذكرناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيه عن تقليد الخيل الاوتار ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا حبان بن موسى انبأ عبد الله يعني ابن المبارك اخبرني عتبة بن ابي حكيم حدثني الحصين بن حرملة عن ابي مصبح (١) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة واهلها معانون عليها وامسحوا نواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار * وهذا اعني قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقلدوها الاوتار مما تكلم الناس في مراده فكان مما قالوا في ذلك مما اجازه لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيدة كانه يحكي عن قائل سواه قال الاوتار ههنا الدخول يقول لا تطلبوا عليها الدخول التي اوترتم بها في الجاهلية * قال ابو عبيدة وغير هذا عندي اشبه بالصواب سمعت محمد بن الحسن الذي يقول معناه الاوتار وكانوا يقلدونها اياها فتختنق

(١) في كني التقريب ابو مصبح المقرائي بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسبة ثقة نزل حمص من الثالثة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ما روي في نهيه عن تقليد الخيل الاوتار

بها قال ﴿وممايصدق﴾ ذلك حديث هشيم عن ابي بشر عن سليمان اليشكري عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بقطع الاوتار من اعناق الخيل قال ابو عبيدة وبلغني عن مالك انه قال انما كان ذلك يفعل بها مخافة العين عليها حدثني بها عنه ابو المنذر الواسطي اسمعيل بن عمرو وامرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقطعها لانها لا ترد من قدر الله عز وجل شيئا * قال ابو عبيدة هذا يشبه ماكانوا يفعلونه بالتمائم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاما ما حكاه ابو عبيدة عن ابي المنذر عن مالك في تاويل هذا الحديث فانما اخذه فيما نرى والله اعلم من حديثه الذي ﴿حدثناه﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم ان ابا بشير الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسولا قال عبد الله بن ابي بكر حسبت انه قال والناس في مبيتهم الا لا يبقين في رقبة بعير قلادة ولا وتر الا قطعت * قال مالك ارى ذلك من العين *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن مالك عن عبد الله عن عباد عن ابي بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره بعث رجلا وقال لا تدع قلادة ولا وترا في عنق بعير يعني الا قطعته

(قال) ابو جعفر وتاملنا حديث جابر الذي ذكرناه في اول الباب فوجدنا فيه امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتقليد الخيل بقوله وقلدوها * وكان ذلك معقولا انه اراد التقليد الذي يفعله الناس وهو تقليد الخيل في اعناقها ثم اتبع ذلك بقوله ولا تقلدوها الاوتار * فانتفى بذلك ان يكون التراب وثيت به انما تقلد في اعناقها مما امر بتقليدها اياه هو ما لا يخاف عليها منه كما يخاف

عليها من الآثار اذا قلد بها فبان بذلك صحة ما قال محمد بن الحسن في تاويل هذا المعنى والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم وماذكر معه سواه في الحديث المذكور ذلك فيه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال ارني كيف تحي الموتى (الى) قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لاجبت الداعي

﴿ حدثنا ﴾ زكريا بن يحيى بن ابان ابو على حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد حدثنا عبد الرحمن بن القاسم حدثني بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله * الا انه قال رب ارني كيف تحي الموتى ولم يقل اذ قال رب ارني كيف تحي الموتى *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا سعيد (١) بن ابي زنبر الزنبري حدثنا مالك عن الزهري ان ابن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله حديث زكريا ايضا سواء *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثني عمي

(١) قال في تهذيب التهذيب انه سعيد بن داود بن سعيد بن ابي زنبر الزنبري ابو عثمان المدني سكن بغداد وقدم الري والذي اورد في المغنى الزنبري منه سعيد ابن ابي داود ليس بصحيح ١٢ محمد شريف الدين

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم الحديث

جويرية(١) بن اسماء عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله حديث زكريا ايضاً سواء * فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى * فوجدنا ابراهيم عليه السلام قد رأى من آيات الله في نفسه الآية التي لم ير مثلها وهو القاء اعدائه اياه في النار فلم تعمل فيه شيئا اوحى الله اليها يا نار كوني برداً وسلاماً على ابراهيم فكانت آيته معجزة لم ير مثلها قبلها ولا بعدها فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لنفي الشك عن ابراهيم عند قوله رب ارني كيف تحيي الموتى اي انا وان لم ار من آيات الله التي اريها ابراهيم في نفسه لا اشك فابراهيم مع رؤيته اياه في نفسه احرى ان لا يشك واما قوله تعالى اولم تؤمن قال بلى وقد حقق ذلك ان قوله رب ارني كيف تحيي الموتى لم يكن على الشك منه ولكن لما سوى ذلك من طلبه اجابة الله تعالى في مسئلته اياه ليطمئن به قلبه ويعلم بذلك علو منزلته عنده *

(واما قوله) عليه الصلوة والسلام يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد اي قوله لقومه لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد اي كقوة اهل الدنيا التي يتصف بها بعضهم من بعض او آوي الى ركن شديد من اركان الدنيا التي كانوا يرونه مثلها وله مع ذلك الركن الشديد من الله تعالى الذي لا ركن مثله ولكنه عز وجل اذ كان لا يخاف الفوت ربما اخر بعض عقوبات المذنبين لما يشاء ان يؤخرها من املاء او استدراج لهم من حيث لا يعلمون حتى ينزلها بهم عند مشيته ذلك فيهم كما نزل بذوي معاصيه من فرعون وسائر الامم التي خالفت

(١) في التقريب جويرية تصغير جارية ابن اسماء بن عبيد الضبعي صدوق من السابعة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة ١٢ الحسن النعماني

عليه وخرجت عن امره وعندت عما جاءتهم به رسله صلوة الله عليهم * وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجهاً يدل على ان سبب قول لوط هذا كان من اجله *

﴿ وهو ما قد حدثنا ﴾ الحسن بن غليب (١) حدثنا يوسف بن عدى ثنا عبد الرحمن ابن سليمان عن محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحمة الله على لوط كان ياوى الى ركن شديد لو ان لى بكم قوة او آوى الى ركن شديد * وما بعث الله تعالى من بعده من نبي الا في ثروة من قومه * فدل ذلك على ان قول لوط هذا كان لانه لم يكن في ثروة (٢) من قومه يكونون له ركنا ياوي اليهم * واما قوله عليه الصلاة والسلام ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لاجبت الداعى اى لان يوسف لما جاءه الداعى قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة لآية اى كنت اجبت الداعى لان في ذلك خروجي من السجن الذى كنت فيه *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مراد الله تعالى بقوله و شهد شاهد من بنى اسرائل على مثله فآمن واستكبرتم هو عبد الله بن سلام او غيره *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا يزيد بن سنان والربيع الجيزي وصالح بن عبد الرحمن ابن عمرو بن الحارث وابراهيم بن ابي داود وفهد حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف اللخمى ابو سعد قالوا انبأ عبد الله بن يوسف سمعت مالكا يحدث عن

(١) الحسن بن غليب في الخلاصة اوله معجمة وآخره موحدة مصغر الازدي مات سنة تسعين ومائتين عن اثنتين وثمانين سنة ١٢ محمد شريف الدين عفى عنه

(٢) في مجمع البحار في شرح هذا الحديث الثروة العدد الكثير - الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روي ان الشيطان يعقد على قافية رأس احدكم

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الشيطان يعقد على قافية رأس احدكم ثلاث عقد اذا نام كل عقدة منها يضرب مكانها عليك ليل طويل فاذا اصبح ولم يصل الصبح اصبح كسلان خبيث النفس *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادى ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد ومالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا نام ثلاث عقد كل عقدة يضرب مكانها عليك ليل طويل ارقد فاذا استيقظ فان ذكر ربه عز وجل انحلت عقدة وان توضأ انحلت عقدة واذا صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا الربيع بن (١) الكوفى حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان للشيطان عند رأس احدكم حبلا فيه ثلاث عقد فاذا استيقظ ووحد الله انحلت عقدة واذا قام وتوضأ انحلت عقدة اخرى فاذا هو صلى انحلت عقدة كلها فاصبح خفيفا طيب النفس وان هو نام حتى يصبح اصبح عليه عقده واصبح وهو ثقيل خبيث النفس * فقال قائل * فكيف تقبلون هذا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم عنه نهى وصف النفس بالخبث وامره ان يقول الرجل بدل خبثت نفسى لقست نفسي ﴿ وذكر في ذلك ماقد حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة حدثنا ابو منهال حدثنا حجاج بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله

(١) كذا في الاصل ولعله الربيع بن حبيب الكوفي العبسي والله اعلم الحسن النعماني

عليه وآله وسلم قال لا يقول احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن خزيمة ايضا حدثنا ابراهيم بن بشار (١) ثنا ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة (٢) بن سهل بن حنيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقول احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي ﴿ وما قد حدثنا ﴾ عبد الغني بن ابي عقيل حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله ولم يقل عن ابيه * فكان جوابنا له في ذلك ان وصف النفس بالخبث وصف لها بالفسق * ومنه قوله تعالى الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات * فكان مكروها للرجل ان يفسق نفسه اذا لم يكن منها ما يوجب ذلك عليها وكان محبوبا له ان يقول مكان ذلك لقست نفسي وان كان معناهما معنى واحدا وهو الشراسة وشدة الخلق كذلك معناهما عند اهل العربية *

﴿ وممن حكى ذلك ﴾ عنه منهم ابو عبيد حكى ذلك لنا عنه علي بن عبد العزيز وقال فيما حكاه لنا عنه في ذلك * ومنه قول عمر رضي الله عنه في صفة الزبير انه وعقة لقس يعني هذا المعنى * ولما كان معنى الخبيث ومعنى اللقس الذي ذكرنا واحدا كان اولاهما عن يزيد وصف نفسه بالمعنى الذي يرجعنا اليه

(١) ابراهيم بن بشار الرمادي ابو اسحاق البصري الحافظ الزاهد المتوفى سنة (٢٣٠) ١٢ (٢) اسمه اسعد الاوسي الانصاري المدني ولد في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوفى سنة (١٠٠) ١٢ محمد شريف الدين

احسنهما

احسنهما وهو ما امره النبي صلى الله عليه وسلم به في حديثي عائشة وسهل حتى يكون من نفسه ما يستحق له ان يوصف بالخبث من تركها الصلوة ونسيانها واختيارها النوم على ذلك فيكون ذلك فسقا منها وتستحق بذلك ان يعاقبه الله وان كل معنى من المعنيين المذكورين في هذه الاحاديث غير المعنى الذي انصرف الى الحديث الآخر مع انه قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باسناد محمود انه قال واذا اصبح ولم يصل اصبح لقس النفس *

﴿ وهو ما قد حدثنا ﴾ الحسن بن غليب (١) بن سعيد الازدي ثنا عبد الله بن محمد الفهمي المعروف بالسطري حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله من حديثي الربيع وفهد الذين ذكرنا في هذا الباب الا انه قال في آخره فان لم يفعل يعني لم يذكر الله ولم يتوضأ ولم يصل اصبح لقس النفس غير ان الاولى بوصف الرجل نفسه اذا لم يكن منها اختيار المذمومة وصفها بالشراسة وشدة الخلق عما في حديثي عائشة وسهل فاذا كان معها الاختيار للامور المذمومة جاز لها وصفها عما في حديثي الاعرج وابي صالح عن ابي هريرة وعما في حديث سعد عن ابي هريرة يصفها عما شاء منها وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان منه

(١) في التقريب الحسن بن غليب بمعجمة وآخره موحدة مصغرا الازدي المصري ليس به بأس من الحادية عشرة مات سنة تسعين ومائتين وله اثنان وثمانون سنة رحمه الله تعالى وهو شيخ النسائي ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروي في هديته الى النجاشي ومن ردها ٥ اليه والمسلمة الهدية

في هديته الى النجاشي ومن وعده بها ام سلمة ان رجعت اليه لموت النجاشي قبل وصولها اليه ومن اعطائه قبل رجوعها اليه بعضها وسائر نسائه سواها بقيتها *
﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب قال حدثني مسلم بن خالد عن موسى بن عقبة عن امه عن ام كلثوم بن ابي سلمة (١) قالت لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة قال لها اني قد اهديت الى النجاشي اواق مسك وحلة واني لا اراه الا قد مات ولا ارى هديته التي اهديت اليه الا سترد الي فاذا ردت الي فهو لك فكان كما قال هلك النجاشي فلما ردت الهدية اعطى كل امرأة من نسائه وفيه من ذلك المسك واعطى الباقي ام سلمة واعطاها الحلة *
﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي ثنا اسد ثنا مسلم بن خالد فذكر مثله * فانكر منكر هذا الحديث وقال ما فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النجاشي لا اراه الا قد مات قد دفعه ما كان من اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس بموته في اليوم الذي كان موته فيه وصلاته لهم عليه * وذكر في ذلك
﴿ ما قد حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب ثنا يونس ثنا ابن شهاب عن ابن جريج عن عطاء سمعت جابرا يقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش اصحمة (٢) فهلم فقوموا وتصلوا عليه قال فصففنا فصلى عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابو جعفر اصحمة لفظة بالحبشية تفسيرها عطية وهو اسم هذا الرجل *

---

(١) في تجريد اسد الغابة ام كلثوم بنت ابى سلمة بن عبد الاسد المخزومية ربيبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * روى موسى بن عقبة عن امه عنها رضى الله عنها وعنا بهم ١٢ (٢) في القاموس في (الصحمه) واصحمة بن بحر ملك الحبشة النجاشي اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٢ الحسن

وما

﴿وماقد حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعى النجاشي للناس في اليوم الذى مات فيه خرج بهم الى مصلى فصف بهم وكبر عليه اربع تكبيرات *﴿وماقد حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب وابو سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر اباهريرة ولا غيره *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذى مات فيه وقال استغفروا لاخيكم *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابراهيم حدثنا عبدالله حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب ان اباهريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صف بهم بالمصلى وكبر عليه يعنى النجاشي اربع تكبيرات *(ففى) ذلك وقوفه على موت النجاشي في اليوم الذى كان موته فيه فكيف يجوز ان نقول لما قد وقف على حقيقته لا اراه الا قد كان *قال ويدفعه ايضاً ماقد ذكر فيه من وعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة بالهدية ان ردت اليه وانها لما ردت اليه اعطاها قدرا بعضها ومنعها من بقيتها وفي ذلك خلفه بعض ماوعدها به وحاش لله ان يكون من اخلاقه لان مواعيده عليه الصلاة والسلام قد كانت تجري بخلاف ذلك حتى كان ابو بكر ينجزها عنه بعد وفاته عنه صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿فيما قد روى﴾ ذلك ماقد حدثنا ابن ابي عقيل عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر

عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو قد جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قدم مال البحرين قال ابو بكر من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين او عدة فليأتنا قال جابر فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعدلي ان يعطيني هكذا فاعطاه ابو بكر ثم اتيته بعد ذلك اسأله فلم يعطني ثم اتيته فسألته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت قد سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل علي قال واي ذلك من البخل ما منعتك من شيء الا وانا اريد ان اعطيك *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن ابي عقيل حدثنا سفيان عن عمرو عن ابي جعفر محمد ابن علي عن جابر مثله قال وحثا لي حثية ثم قال عدها فعددتها فوجدتها خمس مائة قال خذ مثلها مرتين * (وما قد حدثنا) يزيد بن سنان حدثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج اخبرني ابن المنكدر عن جابر وعمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان ابو بكر * قال عمرو وكان اول مال اتاه من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين او كانت له عنده عدة فليأتنا قال جابر فقلت انا وعدني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هكذا وهكذا ثلاث مرات وبسط جابر كفيه فعدلي ابو بكر خمس مائة وخمس مائة وخمس مائة * قال هذا المنكر اذا كانت مواعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته واجبا على ولي امره بعد وفاته امضاءها كان هو عليه صلى الله عليه وآله وسلم في حياته اولا هم *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك ان الذي ذكره من اخبار رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم الناس بحقيقة موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه كما ذكر غير انه قد يجوز ان يكون قبل ذلك لما تأخر عنه امر هديته وانقطعت عنه اخبار النجاشي وقع بقلبه عنه ذلك ما يقع مثله في قلوب من سواه من بني آدم فيما قد كان مما جرت العادة فيه بخلافه ما ذكر في الحديث الاول الذي قد ذكرناه في اول هذا الباب ثم لما اطلعه الله على حقيقة وفاة النجاشي في اليوم الذي كانت وفاته فيه فاخبر الناس به مما ذكر في الفصل الثاني من هذا الباب *

﴿ واما ما كان منه ﴾ عليه الصلاة والسلام في اعطائه ام سلمة بعض الهدايا التي ردت اليه واعطاء بقيتها من سواها من ازواجه بعد تقدم وعده اياها بها كلها ثم لم تقبلها الا بادخاله بقية نسائه معها فيها كراهية استيثارها عليهن كما كان من الانصار لما دعاهم ليقطع لهم البحرين ما اراد ان يقطعه لهم من ذلك فقالوا لا تفعل حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين الذي قطعت لنا من ذلك كراهية الاستيثار عليهم مما بذله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم وسنذكر ذلك باسناده فيما هو اولى بذلك من هذا الموضع من كتابنا هذا ان شاء الله فكان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ام سلمة يحتمل ان يكون على هذا المعنى وفي ذلك ما قد اوجب لها جلالة الرتبة وحسن الصحبة لصواحباتها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قول الله عز وجل ثلة من الاولين وقليل من الآخرين وفي قوله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الآخرين *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي

حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن ابيه عن ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الآخرين شق ذلك على المسلمين فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الآخرين * فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لارجوان تكونوا ثلث اهل الجنة شطر اهل الجنة * وقال مرة اخرى نصف اهل الجنة وتقاسموهم النصف الباقي * ﴿ فتأملنا ﴾ بين الآيتين فوجدنا الاولى منهما قد تقدمها قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة فاصحاب الميمنة ما اصحاب الميمنة اصحاب المشئمة ما اصحاب المشئمة والسابقون اولئك المقربون * فجعل المقربين اعلاهم رتبة واشرفهم منزلة ووصفهم بالسبق ثم اخبر بانهم ثلة من الاولين كانه عز وجل يعني ممن تقدمهم من الامم وقليل من الآخرين ووجدنا الثانية منهما قد تقدمها قوله تعالى انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا عربا اترابا لاصحاب اليمين ثلة من الاولين وثلة من الآخرين * يعني اصحاب اليمين وهم غير المقربين ووجدنا تعالى قد بين ذلك في آخر السورة في هاتين الآيتين بقوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم واما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين واما ان كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم * فعقلنا بذلك ان المقربين هم غير اصحاب اليمين وانهم اعلى ثلاث فرق رتبة واعلاهم منزلة وانهم في العدد اقل من اصحاب اليمين وهم المذكورون في الآية الاولى من الآيتين الاولين وان المذكورين في الآية الثانية منهما وهم اصحاب اليمين وكان الزوجان جميعا المقربون واصحاب اليمين هم اهل الجنة الا ان المقربين منهم اعلى فيها رتبة واشرف فيها منزلة من اصحاب اليمين *

﴿ ودلنا ذلك ﴾ ان فرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالآية

الثانية كان لما علموا بها ان من اهل الجنة سوى المقربين منهم اصحاب اليمين والله اعلم بما اراد به من ذلك

ثم طلبنا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امته التى تدخل الجنة كم هي ممن يدخل الجنة سواها *

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري (١) ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود قال تحدثنا عند نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة حتى

الحديث ثم رجعنا الى اهلينا فلما اصبحنا غدونا الى النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عرضت علي الامم واتباعها من امتها فرأيت النبي يمر ومعه الثلاثة من امته والنبي ومعه العصابة من امته والنبي ومعه النفر من امته والنبي وما معه احد من امته حتى مر علي موسى بن عمران في كبكبة من بني اسرائيل فلما رأيتهم اعجبوني فقلت يارب من هؤلاء قال هذا اخوك موسى بن عمران ومن تبعه من بنى اسرائيل فقلت يارب فاين امتي قال انظر عن يمينك فنظرت فاذا الظراب ظراب مكة قد سد بوجوه الرجال قال رضيت قلت رب رضيت من هؤلاء قال هؤلاء امتك ارضيت قلت رضيت رب ثم قال انظر عن يسارك فنظرت فاذا الافق قد سد بوجوه الرجال قال رضيت قلت رب رضيت قال فان مع هؤلاء سبعين الفا يدخلون الجنة لا حساب عليها فانشأ عكاشة ابن محصن اخو بنى اسد بن خزيمة فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم

(١) في التقريب عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنوري بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ابو سهل البصري صدوق ثبت في شعبة من التاسعة مات سنة سبع ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه بحسن الخاتمة

اجمله منهم ثم انشأ رجل آخر فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة * قال ان استطعتم فداء وكم ابي وامي ان تكونوا من السبعين فافعلوا فان عجزتم وقصرتم فكونوا من اصحاب الظراب فان عجزتم وقصرتم فكونوا من اصحاب الافق فاني قد رأيت عنده ناسا يتهوشون (۱) كثيرا وذكر لنا ان رجالا من المؤمنين تراجعوا بينهم فقالوا ماترون عمل هؤلاء السبعين الفا حتى صاروا منهم فقالوا اهؤلاء ولدوا في الاسلام فلم يزالوا يعملون به حتى ماتوا قال ليس كذلك ولكنهم الذين لا يكذبون ولا يسرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون * قال وذكر لنا ان نبي الله قال اني لارجو ان يكون معي من امتي ربع اهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجو ان تكونوا الشطر فكبرنا ثم قرأ هذه الآية ثلة من الاولين وثلة من الآخرين *

﴿ ووجدنا ﴾ يزيد قد حدثنا قال حدثنا خلف بن موسى العمي ثنا ابي عن قتادة عن الحسن والعلاء بن زياد عن عمران عن ابن مسعود قال تحدثنا ذات ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر هذا الحديث غير انه ذكر فيه عند قوله فاذا النبي ليس معه احد وقد انبأكم الله عن قوم لوط يعني فيما كان قال لهم اليس منكم رجل رشيد *

﴿ ووجدنا ﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن موسى انبأ اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال اسند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ظهره الى قبة من ادم هنالك ثم قال

(۱) في القاموس الهوش العدد الكثير والهوشة الفتنة والهيج والاضطراب والاختلاط والهويشة الجماعة المختلطة وكذا الهيش ايضا ۱۲ محمد شريف الدين

لاصحابه

لاصحابه الا ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى قال الا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال والذي نفسي بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وساحدثكم بقلة المسلمين في الكفار يوم القيامة مثل شعرة سوداء في جلد ثور ابيض اوشعرة بيضاء في جلد ثور اسود ولن يدخل الجنة الا نفس مؤمنة *

(حدثنا) يزيد بن سنان حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن ابي اسحاق سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن ابن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قبة نحو ان اربعين فقال لنا اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وما انتم في الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر *

(ووجدنا) ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود ثم ذكر مثله * غير انه زاد فقال اترضون ان تكونوا نصف اهل الجنة قلنا نعم ثم ذكر بقية الحديث *

(حدثنا) يزيد بن سنان ثنا عبد الحميد بن موسى وحكيم بن سيف قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن زيد(١) بن ابي انيسة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون الاودي سمعت ابن مسعود قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة فاسند ظهره الى قبة ادم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة فقلنا نعم يارسول الله قال والذى نفسي بيده اني لارجوان تكونوا نصف اهل الجنة الا وانه لايدخل الجنة الا نفس مسلمة الا وان المسلمين يوم القيامة في القلة مثل الشعرة البيضاء في الثور الاسود والشعرة السوداء في الثور الابيض *

(١) في الخلاصة زيد بن ابي انيسة الغنوي روى عنه ابو حنيفة وعبيد الله بن عمر ١٢

﴿ ووجدنا ﴾ صالح بن عبدالله بن عمرو بن الحارث قد حدثنا قال ثنا يوسف ابن عدي الكوفي ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبر الناس فقال اما ترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة وساحدثكم عن ذلك ما المسلمون في الكفار الا كالشعرة السوداء في الثور الابيض او كالشعرة البيضاء في الثور الاسود * ثم وجدنا الله تعالى قد زاده على ما رجا من ذلك فجعل امته ثلثي اهل الجنة *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبدالواحد ابن زياد حدثنا الحارث بن حصيرة (١) حدثنا القاسم بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف انتم وربع اهل الجنة لكم ربعها ولسائر الناس ثلاثة ارباعها قالوا الله ورسوله اعلم قال فكيف انتم وثلثها قالوا فذاك اكثر قال فكيف انتم والشطر قالوا ذلك اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف انتم منها ثمانون

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم ايضا حدثنا عفان ثنا عبدالعزيز بن مسلم القسملي ثنا ابو سنان عن محارب بن دثار (٢) عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله

---

(١) في التقريب الحارث بن حصيرة بفتح المهملة وكسر المهملة بعدها الازدي ابو النعمان الكوفي صدوق من السادسة وله ذكر في مقدمة مسلم وعلم عليه (بخ س ص) (٢) وفيه محارب بن دثار بضم اوله وكسر الراء ودثار بكسر المهملة وتخفيف المثلثة و في تهذيب التهذيب روى عن عبدالله وسليمان بن بريدة وغيرهما وعنه ابو سنان ضرار بن مرة وآخرون قال احمد وابن معين ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال الثوري ما يخيل الي رأيت زاهدا افضل من محارب

صلى الله عليه وآله وسلم اهل الجنة مائة وعشرون صفا هذه الامة منها ثمانون صفا

﴿ قال ﴾ هذا الاثنان في ما وقفنا عليه فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب مما شرف الله تعالى به نبيه وامته واعطاه مما لم يعطه غيره من الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه * وقوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا احمد بن الفضل الجعفري ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن ابي الكنود (١) عن خباب ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية قال جاء الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن فوجدوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع بلال وعمار وصهيب وخباب في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروه فاتوه فخلوا به فقالوا انا نحب ان تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلا وان وفود العرب تأتيك فنستحي ان ترانا قعودا مع هذه الاعبد فاذا نحن جئناك فاقمهم عنا فاذا نحن فرغنا فاقعد معهم ان شئت قال نعم قال فاكتب لنا كتابا فدعا بالصحيفة ليكتب لهم ودعا عليا ليكتب فلما اراد ذلك ونحن قعود في ناحية نزل جبرئيل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية ثم ذكر الاقرع وصاحبه فقال وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا اهؤلاء الآية ثم ذكر فقال واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل (الى) الرحمة * فرمى رسول الله صلى الله

(١) ابو الكنود الازدي هو عبد الله بن عامر او ابن عمران او ابن عويمر وقيل ابن سعيد وقيل عمرو بن حبشي مقبول من الثانية (كبراء التابعين) ١٢ تقريب

عليه وآله وسلم بالصحيفة ودعانا فأتيناه وهو يقول سلام عليكم فدنونا منه حتى وضعنا ركبنا على ركبتيه فكان اذا اراد ان يقوم قام وتركنا فانزل الله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه * يقول مجالس الاشراف * ولا تطع من اغفلنا قلبه الآية اما الذي اغفل قلبه فهو عيينة والاقرع * واما فرطا فهلاكا ثم ضرب لهم مثل رجلين ومثل الحياة الدنيا فكنا بعد ذلك نقعد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم والا صبر ابدا حتى نقوم * فتأملنا ما في هذا الحديث من ذكر القوم الذين سوال الاقرع وعيينة فيهم وفيما انزل من اجل ذلك من قوله تعالى واصبر نفسك الآية هل هما خاصتان في النفر المذكورين في هذا الحديث ام هما على من هو من اهل الصفة المذكورة فيهما منهم هؤلاء النفر المذكورون في هذا الحديث *

﴿فوجدنا﴾ يزيد بن سنان قد حدثنا قال ثنا سعيد بن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب اخبرني ابن عجلان عن نافع اخبرني ابن عمر في هذه الآية واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الآية انهم الذين شهدوا الصلوة المكتوبات *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبدالله بن يزيد المقري ثنا سعيد بن ايوب عن محمد بن عجلان فذكر باسناده مثله فعقلنا ان المراد في الآيتين اللتين تلونا انهم الذين يشهدون الصلوات المكتوبات وانهما ليستا بخاصتين للنفر المذكورين في حديث خباب دون من سواهم من الناس وانهما على النفر الموصوفين في حديث ابن عمر وان منهم النفر المذكورين في حديث خباب وامثالهم مما كان يشهدما يشهدون من الصلوات الخمس *

باب

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيه رديفه عند عثور جمله او حماره ان يقول تعس الشيطان *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا احمد بن عبدة ثنا محمد بن حمران حدثنا خالد الحذاء عن ابي تميمة (١) الهجيمي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تقل تعس الشيطان فانه يعظم حتى يصير مثل البيت ـ ويقول بقوتي صرعته ولكن قل بسم الله فانه يصغر حتى يصير مثل الذبابة *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا قبيصة عن سفيان عن عاصم الاحول عن ابي تميمة عن رديف (٢) النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عثر حمار فقال تعس الشيطان فقال لا تقل تعس الشيطان ولكن قل بسم الله فانك اذا قلت تعس الشيطان تعاظم حتى يكون مثل الجبل فيقول بحيلتي وقوتي صرعته واذا قلت بسم الله تصاغر حتى يصير كالذباب * فكان فيما روينا نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رديفه عند عثور جمله او حماره عن قوله تعس الشيطان واخباره اياه عن ذلك بما يكون من الشيطان بسبب هذا القول عند هذه الحادثة * فقال قائل فقد رويتم عنه عليه الصلاة والسلام من قوله لعثمان بن ابي العاص لما ذكر له

(١) وفي كنى التقريب ابو تميمة بزيادة هاء الهجيمي بجيم مصغر اسمه طريف بن مجالد وفي التجريد ابو تميمة التيمي قيل هو الهجيمي لان الهجيم اظن من تميم وفي التقريب طريف بن مجاهد الهجيمي ابو تميمة بفتح اوله ثقة من الثالثة مات سنة سبع وتسعين او قبلها او بعدها * قلت * فالحديث اذا مرسل ١٢ (٢) وفي المعتصر عن ابي المليح عن ابيه قال كنت رديف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعثر بعيري فقلت تعس الشيطان فقال الخ ١٢ الحسن النعماني

ـ ملأ البيت ـ معتصر

﴿باب بيان مشكل ماروي في النهي عن قول تعس الشيطان﴾

ان الشيطان يلبس عليه قراءته وصلاته ان خنثه وذلك سبب منه له وذكر في ذلك ﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا ابو عمرو الحوضي ثنا خالد بن عبدالله الواسطى عن الجريرى عن يزيد بن عبدالله عن مطرف عن عثمان بن ابى العاص قال قلت يارسول الله الشيطان يأتيني فيلبس علي قراءتى قال ذالك شيطان يقال له خنزب فاذا اتاك فاخسئه ففعلت فذهب عنى *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابى مريم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن سعيد بن اياس الجريرى عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن عثمان ولم يذكر مطرفا قال قلت يارسول الله حال الشيطان بيني و بين صلاتى وقراءتي قال ذالك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل عن يسارك ثلاثا * فقال * هذا المعارض فهل تجدون وجها يخرج لكل واحد من الحديثين معنى غير معنى الآخر حتى ينتفي عنهما التضاد والاختلاف * فكان * جوابنا له في ذلك ان سلطان الشيطان على بنى آدم هو وسوسته اياهم وايقاعه في قلوبهم مالا يحبون و انساؤه اياهم ما يذكرون *

﴿ ومن ذلك ﴾ قوله تعالى حكاية عن صاحب موسى عليه السلام انى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره * وقوله تعالى فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين * في قصة نبيه يوسف عليه السلام واشياء من هذا الجنس ولم يجعل له سلطانا في اعثار دوابهم ولا في استهلاك اموالهم وامروا ان يستعيذوا عند ذلك بالله تعالى منه * فمن ذلك قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم * فلما كان من ردف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند عثور جمله اوحماره قوله تعس الشيطان والتعس السقوط على انه جعل ذلك فعلا للشيطان ولم يكن منه انما كان

من الله عز وجل وامره ان يقول مكان ذلك بسم الله حتى لا يكون عند الشيطان انه كان منه عنده فى ذلك فعل ولما كان من تشكى عثمان اليه عليه السلام من الشيطان ما شكاه اليه منه مما هو موهومه منه ان يفله به لانه من سلطانه على بنى آدم امره ان يخسئه وهو الابعاد ومنه قوله تعالى اخسئوا فيها ولا تكلمون * فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين على لا مضادة في الحديث الآخر منهما وبالله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روى ابو مسعود عقبة بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يبقى على الارض بعد مائة سنة نفس منفوسة *

(حدثنا) محمد حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو عن نعيم بن دجاجة قال كنت جالسا عند علي فجاء ابو مسعود فقال له علي يا فريج انك تعيى الناس فقال اما اني اخبرهم ان الآخر فالآخر شر قال فحدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في المائة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف * قال اخطأت واخطأت فى اول قولك انما قال ذلك لمن كان يومئذ وهل الرخاء والفرج الا بعد المائة *

﴿فتأملنا﴾ في هذا الحديث مما حكاه ابو مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا هو ما ذكر عنه فيه انه لا يكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف * فكان ظاهر ذلك انه لا يبقى بعد المائة سنة عين تطرف على فناء الناس جميعا وفى فنائهم ذهاب الدنيا ووجدنا فيه من كلام علي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان قصد بكلامه ذلك من هو يومئذ على

باب بيان مشكل ما روى لا يبقى على الارض بعد مائة سنة نفس منفوسة

الارض من الناس لا لمن سواهم واتباعه ذلك من قول نفسه وهل يكون الرخاء او الفرج الا بعد المائة * فكان في ذلك وقوفه على مالم يقف عليه ابو مسعود فيما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله وكان في ذلك دليل على ان الذى كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو فناء ذلك القرن بغير نفي منه ان يخلفهم قرون بعضها بعد بعض الي يوم القيامة *

﴿ثم وجدنا﴾ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم موافقة علي فيما حكاه من مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما حكاه ابو مسعود عنه *

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ نوح بن ابى حبيب القومسى (۱) حدثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهرى حدثنى سالم وابو بكر بن سليمان عن ابن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قال ارأيتم ليلتكم هذه فانه على راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على وجه الارض احد *

﴿وكما حدثنا﴾ الحسن بن غليب حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنى الليث ابن سعد حدثنى عبد الرحمن بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابن سليمان ابن ابى حثمة (۲) ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة العشاء ثم ذكر مثله * ﴿ووجدنا﴾ عن جابر ايضا ما يدل على ان ذلك كما حدثنا ابو امية ثنا زكريا بن عدى انبأ حفص بن غياث عن الاعمش

(۱) في التقريب نوح بن ابى حبيب القومسى بضم القاف وسكون الواو وآخره مهملة البذشى بفتح الموحدة بعدها معجمة ابو محمد ثقة سني من العاشرة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين ورقم عليه (دس) (۲) في كنى التقريب ابو بكر ابن سليمان بن ابي حثمة عبد الله بن حذيفة العدوي المدنى ثقة عارف بالنسب من الرابعة ۱۲ الحسن النعماني

عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما سوالك عن الساعة ما من نفس منفوسة ياتى عليها مائة سنة *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش عن سالم عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما على الارض من نفس منفوسة ياتي عليها مائة سنة * قال ابن سليمان واراهم ذكروا عنده الساعة *

﴿ ووجدنا ﴾ عن انس ايضا هذا المعنى كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا علي بن معبد حدثنا ابو المليح الحسن بن عمر الفزارى (١) عن الزهري عن انس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم اتكأ على غلام فقال على رأس مائة سنة لا يبقى احد ممن هو على ظهر الارض اليوم حي *

﴿ فقد اتفقت ﴾ الروايات التى ذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واتلفت بان مراده كان فيما رواه عنه ابو مسعود مما ذكرنا معنى موهوما صحيحا لا معنى ما ظنه الجاهلون مما قد دفعه العيان ولا ما توهم من توهم من اغفال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض ما كان قال له في ذلك لان نقلهم عنه فعل الجماعة ونقل الجماعة برئ من ذلك وانما يكون مثل هذا اذا كان في نقل الاحاد * فان قال قائل * فقد كان في باقي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخضرمون ممن كان فى الجاهلية وبقى فى الاسلام حتى جاوز هذه المدة * منهم ابو عثمان النهدى

﴿ فقد روي ﴾ فى سنه ما حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل سمعت اباعثمان يقول اتت علي ثلاثون ومائة سنة ما من

---

(١) الحسن بن عمر او عمرو بن يحيي الفزارى مولاهم ابو المليح الرقي ثقة من الثامنة مات سنة احدى وثمانين ومائة وقد جاوز التسعين رحمه الله تعالى ١٢

شيء الا نقص سوى املي * وله في ذلك امثال زر بن حبيش وسويد بن غفلة

﴿كما حدثنا﴾ ابو امية حدثنا الخضر بن محمد بن شجاع حدثنا هشيم قال توفي زر وهو ابن اثنين وعشرين ومائة سنة * وتوفي سويد بن غفلة وهو ابن سبع وعشرين ومائة سنة * فالجواب * له في ذلك ان يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكره عنه علي وابن عمر وجابر وانس وابن مسعود رضي الله عنهم من ذلك غير انه قد يحتمل ان يكون اراد به ممن كان اتبعه لا ممن سواهم ويحتمل ان يكون وفاة هؤلاء المعمرين في المائة السنة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل خروجها وهو اولى ما حمل عليه هذا المعنى ان شاء الله تعالى والله اعلم *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * على ما قد روي عنه في ذلك من قوله من كذب علي مطلقا وفي السبب الذي كان ذلك منه *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا زكريا بن عدي ثنا علي بن مسهر عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن ابيه قال كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه فجاءهم وعليه حلة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كساني هذه الحلة وامرني ان احكم في دمائكم واموالكم ثم انطلق فنزل على المرأة فارسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك فقال كذب عدو الله ثم ارسل رسولا وقال ان وجدته حيا فاضرب عنقه ولا اراك تجده حيا وان وجدته ميتا فاحرقه بالنار فجاء فوجده قد لدغته افعى فمات فحرقه * فذلك قول رسول الله صلى الله عليه

باب بيان مشكل ما روي من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ﴿وحدثنا﴾ فهد حدثنا الحماني حدثنا علي عن صالح عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال جاء رجل الى قوم في جانب المدينة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرني ان احكم برأيي فيكم في كذا وكذا وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه فذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال كذب عدو الله ثم ارسل رجلا فقال ان انت وجدته حيا فاضرب عنقه وما اراك تجده حيا وان وجدته ميتا فاحرقه فانطلق الرجل فوجده قد لدغ فمات فحرقه فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿فكان فيما روينا﴾ ذكر السبب الذي كان عند قوله من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * وقد روى هذا القول عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير واحد من اصحابه *

﴿منهم﴾ عمر بن الخطاب كما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا ابو الغصن دجين(١) بن ثابت حدثني شيخ من اهل المدينة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ففي النار * قال فقلت ما اسم الشيخ قال اسلم مولى عمر *

﴿ومنهم﴾ عثمان بن عفان كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا ابو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان قال قال رسول الله

---

(١) دجين ابو الغصن بن ثابت اليربوعي البصري عن اسلم مولى عمر وهشام ابن عروة وقد روى عنه ابن المبارك ووكيع وعبد الصمد ١٢ ميزان الاعتدال

صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده في النار *

﴿وحدثنا﴾ الربيع المرادي ثنا ابن وهب انبأ ابن ابي الزناد عن ابيه اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع عثمان يقول ما عنعني ان احدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا اكون اوعى صاحبيه عنه ولكن اشهد والسمعته يقول من قال عني مالم اقل فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ علي بن ابي طالب كما حدثنا زيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان وابو داود الطيالسي قالا حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي سمعت عليا وهو يخطب ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يلج النار *

﴿وكما حدثنا﴾ زيد ثنا ابو قطن عمرو بن الهيثم القطعي (١) حدثنا شعبة عن منصور باسناده مثله *

﴿وكما قد حدثنا﴾ فهد ثنا محمد بن سهل ثنا شريك عن عبد الله بن منصور عن ربعي عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ومنهم﴾ طلحة بن عبيد الله كما حدثنا عن ابيه عن جده عن موسى بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حدث عني فكذب متعمدا تبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ الزبير بن العوام كما حدثنا يزيد بن سنان ثنا ابو داود ووهب بن جرير قالا ثنا شعبة اخبرني جامع بن شداد المحاربي سمعت عامر بن عبد الله ابن الزبير يحدث عن ابيه قال قلت للزبير ما يمنعك ان تحدث عن رسول الله

---

(١) في التقريب عمرو بن الهيثم بن قطن بفتح القاف والمهملة القطعي بضم القاف وفتح المهملة ابو قطن البصري من صغار التاسعة مات على رأس المائتين رحمه الله ٢

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم كما حدث عنه ابن مسعود وفلان وفلان قال اما والله ما فارقته منذ اسلمت ولكني سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار * زاد وهب في حديثه والله ما قال متعمدا وانتم تقولون متعمدا *

﴿وكما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير ثم ذكر مثل ما حدثنا يزيد عن وهب من هذا الحديث *

﴿وكما قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة وفهد حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن عمر بن عبد الله بن عروة عن عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حدث عني كذبا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ سعيد بن زيد بن نفيل كما قد حدثنا احمد بن ابي عمران عن عبيد الله ابن محمد التيمي انبأ عبد الواحد بن زياد عن صدقة بن المثنى عن جده رياح (١) بن الحارث عن سعيد بن زيد سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ ابن مسعود كما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ ابن عباس كما قد حدثنا عفان ثنا ابو عوانة عن عبد الاعلى الثعلبي (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال في القرآن بغير

---

(١) في التقريب صدقة بن المثنى بن رياح بكسر الراء ثم التحتانية الحنفي ثقة من السادسة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني (٢) الثعلبي بالمثلثة ١٢ تق

علم فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ محمد بن زكريا ثنا ابن يحى ابو شريح ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عبد الاعلى ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ ومنهم ﴾ عائشة كما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد الحكم حدثنا بشر بن (١) بكر حدثنا الاوزاعى حدثنا حصين حدثني ابو سلمة حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من قال عني مالم اقل فليتبوأ بيتا في النار *

﴿ ومنهم ﴾ معاوية بن ابي سفيان كما قد حدثنا على بن معبد حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن ابى الفيض (٢) عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿ ومنهم ﴾ عمار وابو موسى كما قد حدثنا عبيد بن يعيش حدثنا يونس بن بكير الشيباني حدثنا على بن ابي فاطمة عن ابي مريم سمعت عمار بن ياسر يقول لابي موسى انشدك الله الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿ ومنهم ﴾ ابن عمر كما قد حدثنا جعفر الفريابي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الفضيل بن عياض عن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ ومنهم ﴾ عبد الله بن عمرو ﴿ حدثنا ﴾ يونس والربيع المرادى قالا حدثنا بشر بن بكر * وكما قد حدثنا بكار وابن مرزوق قالا حدثنا ابو عاصم ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابي كبشة عن عبد الله بن عمرو

(١) بشر بن بكر التنيسي المذكور في التقريب ان كان له رواية عن الاوزاعي ١٢

(٢) في التقريب موسى بن ايوب ابو الفيض الحمصى مشهور بكنيته ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعماني *

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعدة من النار *

﴿ ومنهم ﴾ ابو سعيد الخدري (كما حدثنا) ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس حدثنا شعبة عن ابى سلمة عن ابى نضرة عن ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ حدثنا ﴾ ابو قطن حدثنا ابو حنيفة عن عطية عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * ﴿ وكما حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي حدثنا ابو يعقوب حدثنا محمد بن قدامة المصيصى حدثنا ابو عبيدة الحداد عن همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ ومنهم ﴾ انس بن مالك كما قد حدثنا يونس حدثنا شعيب بن الليث عن ابيه عن ابن شهاب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي (حسبته انه قال متعمدا) فليتبوأ بيته من النار *

﴿ حدثنا ﴾ عبيد (١) بن رجال حدثنا بكر بن خلف البصري (٢) حدثنا المعتمر ويحيى بن سعيد عن سليمان التيمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا المعتمر ثم ذكر باسناده مثله ﴿ وكما حدثنا ﴾ عبيد حدثنا احمد بن صالح وحدثنا موسى بن الحسن حدثنا على بن المدينى قالا

---

(١) في المشتبه للذهبي عبيد بن رجال بالتخفيف شيخ الطبرانى سمع يحيى بن بكير ١٢ شريف الدين (٢) بكر بن خلف البصرى ختن المقرى ابو بشر صدوق من العاشرة مات بعد سنة اربعين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه اسقط من كتابي من حديث عبيد فليتبوأ كذا * ﴿قال ابو جعفر ﴾ وكما حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر انبأ شعبة عن حماد يعني ابن ابي سليمان سمعت انس بن مالك يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * ﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن مسعود المقدسي الخياط حدثنا الهيثم بن جميل (١) حدثنا سلام بن سليم عن عاصم بن سليمان عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ومنهم ﴾ زيد بن ارقم كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى القطان حدثنا يحيى بن سعيد ابو حيان التيمي حدثني يزيد بن حيان التيمي قال سمعت زيد بن ارقم قال بعث الي عبيد الله بن زياد فقال ما احاديث تبلغني انك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم ان له حوضا في الجنة فقلت حدثنا ذاك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووعدناه قال كذبت ولكنك شيخ قد خرفت فقلت له اما انه قد سمعته اذناى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وما كذبت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ومنهم ﴾ ابو هريرة كما حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثني يحيى بن ايوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن ابي نعيمة عن ابي عثمان الطنبذي (٢) رضيع عبد الملك بن مروان سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله

---

(١) بفتح الجيم ١٢ تقريب (٢) هو مسلم بن يسار المصري مولى الانصار مقبول من الرابعة (تق) وفي القاموس طنبذ كقنفذ بلدة بمصر منها مسلم ابن يسار تابعي محدث رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

عليه وآله وسلم من قال علي ما لم أقل فليتبوأ بيتا في جهنم ومن أفتى بغير علم كان اثمه على الذي افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه*

﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان ومبشر بن الحسن بن مبشر بن مكنس البصري ابو بشر قالا حدثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن زيد حدثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني بكر بن عمرو المعافري (١) عن ابي عثمان مسلم بن يسار عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله*

﴿ ومنهم ﴾ ابو موسى الغافقي مالك بن عبادة (٢) كما حدثنا يونس عن ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن يحيى بن ميمون حدثه ان وداعة الحميدي حدثه انه كان عند مالك بن عبادة ابي موسى الغافقي وعقبة بن عامر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مالك ان صاحبكم هذا عاقل او هالك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عهد الينا في حجة الوداع فقال عليكم بالقرآن وانكم سترجعون الى قوم يشتهون الحديث عني فمن عقل شيئا فليحدث به ومن افترى علي فليتبوأ بيتا او مقعدا في جهنم*

﴿ وحدثناه ﴾ يونس غير مرة فقال في بعضها عاقل وفي بعضها غافل*

﴿ ومنهم ﴾ ابو قتادة الانصاري كما حدثنا محمد (٣) بن عزيز بن عبد الله بن زياد

---

(١) في التقريب بكر بن عمرو المعافري المصري امام جامعها صدوق عابد مات في خلافة ابي جعفر بعد الاربعين ١٢ (٢) في التجريد مالك بن عبادة وقيل ابن عبد الله الغافقي مصري له صحبة توفي في سنة ثمان وخمسين روي عنه وداعة بن حميد الحميدي وغيره ١٢ الحسن النعماني (٣) قال الذهبي في مشتبه النسبة والايلي من ايلة عقيل بن خالد واقاربه ومنها محمد ابن عزيز الايلي يروي عن سلامة بن روح الايلي مات بايلة سنة سبع وستين ومائتين وايلة على بحر القلزم ١٢ محمد شريف الدين

ابن عقيل الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عمه عقيل بن خالد عن معبد بن كعب ابن مالك انه سمع اباقتادة الانصاري يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يا ايها الناس اياكم وكثرة الحديث ومن حدث عني فلا يقولن الا صدقا او قال حقا او قال احدهما ومن افترى علي فليتبوأ بيتا في النار *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا عبيد بن يعيش حدثنا يونس بن بكير انبأ محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب بن مالك سمعت اباقتادة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال عني فلا يقل الا حقا او صدقا ومن قال عني مالم اقل فليتبوأ بيتا من جهنم *

﴿ ومنهم ﴾ المغيرة بن شعبة الثقفي كما حدثنا علي بن معبد ومحمد بن بحر بن مطر قالا حدثنا يزيد بن هارون حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي عن علي بن ربيعة قال حدثنا قرظة بن كعب فخطب المغيرة بن شعبة فقال ما بال النياحة في هذه الامة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار ومن نيح عليه الحديث

﴿ ومنهم ﴾ عقبة بن عامر الجهني كما حدثنا ابراهيم بن ابي داود وفهد قالا حدثنا سعيد بن ابي مريم انبأ يحيى بن ايوب حدثني الحسن بن ثوبان وعمرو بن الحارث عن هشام عن ابي رقية اللخمي قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عقبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي فليتبوأ بيته من جهنم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الحرير والذهب حرام على ذكور امتي حل لاناثهم *

﴿ ومنهم ﴾ خالد بن عرفطة كما حدثنا فهد حدثنا عبيد بن يعيش حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا زكريا بن ابي زائدة حدثنا خالد بن مسلمة ان مسلما مولى

خالد بن عرفطة حدثه ان خالد بن عرفطة قال للمختار هذا رجل كذاب ولقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من جهنم *

﴿ قال ﴾ ابو جعفر وفي هذا الباب احاديث من هذا الجنس تركتها اذ كانت طرقها ليست كطرق هذه الآثار * وفيما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ذكره التعمد بالكذب عليه وفي بعضها السكوت عن ذلك وهو عندنا والله اعلم لا يوجب اختلافا لان من كذب فقد تعمد والحقه الوعيد الذي ذكرنا وذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التعمد فيما ذكره من ذلك انما هو على التوكيد لا على ما سواه كما تقول الرجل فعلت كذا وكذا بيدي ونظرت الى كذا وكذا بعيني وسمعت كذا وكذا باذني على التوكيد منه في الكلام لا على انه يسمع ذلك بغير اذنه ولا على انه يراه بغير عينه وكتاب الله تعالى قد جاء بمثل ما قد ذكرنا مما يوجب العقوبة في الدنيا والوعيد في الآخرة بغير ذكر تعمد فيه اذ كان لا يكون الا بالتعمد اليه (من ذلك) قوله تعالى والسارق والسارقة الآية وقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله الآية واتبع ذلك المذكور الوعيد لهم في الآخرة * ومن ذلك قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الآيه ولم يذكر في شيء من ذلك التعمد لان هذه الاشياء لا تكون الا عن تعمد لانه لا يكون كاذبا ولا يكون زانيا ولا يكون سارقا الا بقصده الى ذلك وتعمده اياه * وكذلك ما روي عن رسول الله صلى الله وآله وسلم فيمن كذب عليه من ذكره التعمد في بعض ذلك ومن سكوته عنه في بعضه * وانما ذكره التعمد على وجه التوكيد في الكلام لا على ما سواه لانه لا يكون ما يلحق الوعيد فيه الا للمتعمدين ولا يكون كاذبا ولا سارقا ولا محاربا

ولا زانيا الا من تعمد ذلك وانما اختلاف العمد وغير العمد في مثل القتل الذى يكون الرجل فيه قاتلا غير متعمد فتبين كل واحد منهما من صاحبه تعمده وخطائه * وقد روي عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب هذا الحديث ذكره فيه احترنا ذكره الى هذا الموضع من هذا الباب بخلاف حديث الجماعة الذين ذكرناهم وهو

﴿ ما حدثنا ﴾ فهد قال ثنا ابو سعيد الاشج ثنا يونس بن بكير عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار * وهذا حديث منكر وليس احد رفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير وطلحة ابن مصرف ليس في سنه ما يدرك عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته * وقد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير فادخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل ابا عمار وهو غريب كما حدثنا احمد بن شعيب انا محمد بن العلاء ثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو بن شرحبيل ولم يذكر بعده ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ وقد وجدنا ﴾ ايضا من حديث الثوري عن الاعمش كذلك غير انه قال عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا احمد بن شعيب حدثنا محمد بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء ولو كان الحديث صحيحا لما كان مخالفا لغيره من الاحاديث التي رويناها في هذا

الباب لان ذلك قد يجوز ان يكون على التوكيد لا على ما سواه مثل ذلك قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم * فذكر ذلك كذلك في موضع واحد وذكره في سائر المواضع التي ذكره فيها من القرآن بغير ذكره معه الزيادة التي في هذا الموضع وذلك عندنا على توكيده حيث شاء ان يوكده وتركه ذلك حيث شاء تركه والمعنى فيه كله واحد والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من حدث عني حديثا يرى انه كذب فهو احد الكاذبين *

﴿حدثنا﴾ جعفر الفريابي حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا المقدمي وبشر الزهراني وعفان حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ بكار حدثنا وهب حدثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب (١) عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسي وبشر بن عمر قالا حدثنا شعبة عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم حدثنا وهب حدثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ الحسين بن نصر حدثنا

(١) قال في الخلاصة ميمون الربعي ابو نصر قتل في الجماجم سنة ثلاث وتسعين ١٢

باب بيان مشكل ما روي من حدث عني حديثا يرى انه كذب فهو احد الكاذبين

ابو نعيم و الفريابي قالا حدثنا سفيان (وحدثنا) عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا الفريابي عن سفيان عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به منه ما هو فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب (الى قوله) الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا ما فيه * فوجدناه تعالى قد اخبر ان ذوي الكتاب ماخوذ عليهم ان لا يقولوا على الله الا الحق وكان ما ياخذونه على الله تعالى هو ما ياخذون فيه عن رسله صلوات الله عليهم اجمعين (١) اليهم فكان فيما اخذه الله تعالى عليهم ان لا يقولوا على الله الا الحق كان الحق هاهنا كهو في قوله تعالى الا من شهد بالحق وهم يعلمون * وكان من شهد بظن فقد شهد بغير الحق اذ كان الظن كما قد وصفه الله تعالى في قوله وما يتبع اكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا * وفي ذلك اعلامه ايانا ان الظن غير الحق واذا كان من شهد بالظن شاهدا بغير الحق كان مثله من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالظن يحدث عنه بغير الحق والمحدث عنه بغير الحق يحدث عنه بالباطل والمحدث عنه بالباطل كاذب عليه كاحد الكاذبين الداخلين في قوله عليه الصلاة والسلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ونعوذ بالله تعالى من ذلك *

باب

باب بيان مشكل ما روي في صلاته على الجهنية وفي تركه الصلاة على ماعز الاسلمي

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاته على الجهنية التي رجمها باقرارها عنده بالزنا وفي تركه الصلاة على ماعز الذي رجمه

(١) وفي المعتصر والقول على الرسل قول على الله والحق هنا كهو ١٢ الحسن

باقراره عنده ﴾

﴿ حدثنا ﴾ مالك بن يحيى ابو غسان الهمداني حدثنا عبد الوهاب بن عطا حدثنا هشام الدستوائي عن يحيي بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابي المهلب (١) عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يارسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت حملها فائتني بها ففعل فامر بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشدت عليها ثيابها وامر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له علي تصلي عليها وقد زنت فقال عليه الصلوٰة والسلام لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله تعالى * ﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا اسمعيل بن مسعود حدثنا خالد بن الحارث حدثنا هشام عن يحيي مثله (غير) انه قال مكان فقال له علي فقال له عمر * ﴿ حدثنا ﴾ عبدالله بن محمد بن عبدالحكم حدثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي عن يحيي عن ابي قلابة عن ابي المهاجر (٢) عن عمران فذكر مثله * (غير) انه قال مكان ما في الحديث الاول فقال له علي فقال له عمر * ﴿ حدثنا ﴾ عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا الاوزاعي ثم ذكر مثله * حديث ابن عبدالحكم في اسناده ومتنه سواء * ففيما روينا صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على هذه المرجومة في الزنا *

---

(١) في التقريب ابو المهلب الجرمي البصري عم ابي قلابة اسمه عمرو او عبدالرحمن بن معاوية اوابن عمرو وقيل النضر وقيل معاوية ثقة من الثالثة ١٢

(٢) في كنى الخلاصة ابو المهاجر عن عمران بن حصين وبريدة الصواب عن ابي المهلب عنهما ١٢ الحسن النعماني المصحح

حدثنا احمد بن شعيب انبأ محمد بن يحيى النيسابوري ونوح بن ابي حبيب القومسي قالا حدثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن جابر ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه ثم اعترف فاعرض عنه حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت قال نعم فامر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرجم فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم خيرا ولم يصل عليه * ففي هذا تركه الصلوة على هذا المرجوم في الزنا وهو ماعز بن مالك فتأملنا جميع ما روينا في كل واحد من هذين المرجومين في الزنا في صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على من صلى عليه منهما * وفي تركه على من ترك الصلوة عليه منهما لاي معنى كان ذلك منه * فوجدنا المرأة التي رجمها لاقرارها عنده بالزنا كان منها لله تعالى في اقرارها عنده بذلك جود بنفسها وبذله منها نفسها لاقامة الواجب في ذلك الزنا عليها وفي صبرها على ذلك حتى اخذ منها فوجب حمدها فصلى عليها اذ كانت من سنته صلى الله عليه وآله وسلم صلاته على المحمودين من امته * ووجدنا ما كان من الرجل الذي كان اقر عنده بالزنا بخلاف ذلك لانه لم يجيء اليه باذلا لنفسه في رجمه اياه الذي يكون به موته وانما جاء لانه يرى انه لا يفعل ذلك به وسيأتي ما روي في ذلك في كتابنا ان شاء الله تعالى * ثم كان منه بعد ذلك قبل ان يؤتي على نفسه عليه فكان في ذلك موقع الريب في امره لانه قد يحتمل ان يكون ذلك الهرب كانه منه للرجوع عما اقر به او فرار من اقامة العقوبة التي قد لزمت عليه فكان مذموما في كل واحدة من هاتين الحالتين فترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك لان من سنته ان لا يصلي على المذمومين

من امته كما لم يصل على قاتل نفسه وان كان مسلما وكما لم يصل على الغال من الغزاة معه بخيبر * وقد ذكرنا ما روي في ذلك من اسانيده فيهما من صلاته عليه او من تركه صلاته عليه في باب ما روي عنه في امر عبدالله بن ابي بن سلول لما في كتابنا هذا * فما روي في امر المرجوم الذى قد ذكرنا من هربه عن استتمام الرجم وما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من القول عند ما بلغه ذلك منه *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا اسمعيل بن سالم الصائغ ثنا ابو معاوية اخبرني النعمان بن ثابت عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس فاقر بالزنا فرده اربع مرات ثم امر برجمه فاقاموه في مكان قليل الحجارة فلما وجد مس الحجارة جزع فخرج يشتد حتى اتى الحرة فتبعته له فرهاقوموه بجلاميذها حتى سكت فقالوا يا رسول الله ماعز حين اصابته الحجارة جزع قال فهلا خليتم سبيله *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا عبدالرحمن بن صالح الازدى ثنا يحيى ابن زكريا بن ابى زائدة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ماعزا حين وجد مس الموت والحجارة فر قال افلا تركتموه *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبيدالله القواريرى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن ابى الهيثم عن نصر بن دهر الاسلمى عن ابيه قال كنت فيمن رجمه ماعزا فلما وجد مس الحجارة جزع جزعا شديدا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم

قال فهلا تركتموه * قال ابن اسحاق فذكرت ذلك من حديثه حين سمعته يقول فهلا تركتموه لعاصم بن عمر بن قتادة فقال حدثني حسن بن محمد بن علي قال حدثني ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هلا تركتموه لماعز رجل من اسلم وما اتهم القوم ولم اعرف الحديث فجئت جابرا فقلت ان رجالا من اسلم يحدثون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لهم حين ذكروا جزع ماعز من الحجارة هلا تركتموه وما اتهم القوم ولا اعرف الحديث فقال يا ابن اخي انا اعلم بهذا الحديث كنت فيمن رجم ماعزا فرجمناه فوجد مس الحجارة فصرخ بنا يا قوم ردوني الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان قومي قتلوني وغروني من نفسي واخبروني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير قاتلي فلم ننزع عنه حتى قتلناه فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرناه قال فهلا تركتم الرجل وجئتموني به ليستتيب منه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاما لترك حد فلا فعرفت وجه الحديث *

وما قد حدثنا احمد بن شعيب انبأ محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن يزيد بن نعيم عن ابيه جاء ماعز بن مالك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله حتى اتى اربع مرات قال اذهبوا به فارجموه فلما مسته الحجارة جزع فاشتد فخرج عبد الله ابن انيس فرماه بوظيف حمار فصرعه فرماه الناس حتى قتلوه فذكر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فراره قال فهلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه * وفيما روينا في هذا الفصل قول المرجوم للناس ان قومي قتلوني وغروني من نفسي واخبروني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير قاتلي فدل ذلك على

ان مجيئه كان الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقراره عنده بما قربه ليس لانه يرجمه الرجم الذي يكون فيه قتله ولكن لما سوى ذلك من نزول قرآن فيه بمعنى عيني. ان لا يكون معه عقوبة له فلم يكن في ذلك كالجهنية المقرة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالزنا على نفسها وطلبها منه اقامة الحد عليها ورددها اليه لذلك في حال حملها وبعد وضعها حملها وبعد فطامها ولدها في ذلك ما قد دل على علمها بالعقوبة وذلك لا يخفى على مثلها في مثل تلك المدة ولا يخفيه عليها من يراها الطلب اقامة الحد عليها فيما كان منها يغفر الله لها * وفي ذلك ما قد دل على المعنى الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة على ذلك المرجوم *

﴿ فان قال قائل ﴾ ففي حديث جابر من رواية ابي سلمة عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما بلغه ما كان منه قال له خيرا ففي ذلك ما قد دل على انه كان عنده محمودا ولم يكن مذموما *

﴿ قيل له ﴾ في حديث جابر ما قد ذكرت وقد روي عن ابي سعيد الخدري فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك في امره خلاف ذلك ما قد حدثنا احمد بن شعيب حدثنا عبد الرحمن بن خالد يعني الرقي القطان ثنا معاوية عن هشام عن سفيان عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال جاء ماعز الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعترف بالزنا اربع مرات فسأل عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم امر به فرجم فرجمناه بالخزف والجندل والعظام وما حفرنا له وما اوثقناه فسبقنا الى الحرة فاتبعناه فقام لنا فرميناه حتى سكت فما استغفر له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا سبه * ففي هذا الحديث خلاف ما في حديث جابر فوجدنا عن ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما قد

كشف المعنى لناويه *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ احمد بن شعيب اخبرني ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث حدثنا ابي ثنا غيلان بن جامع عن علقمة ابن بريدة عن ابيه انهم لبثوا بعد رجم ماعز يومين او ثلاثة فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا لماعز بن مالك فقالوا غفر الله لماعز بن مالك فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين مائة لوسعتهم(۱) فوقفنا بذلك على انه قد كان ترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة عليه ومن هذا القول المدة المذكورة في هذا الحديث ودل ذلك على ان الحمد لحقه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذهاب وقت الصلوة عليه وان كان غيره قد صلى عليه قبل ذلك * ويحتمل ان يكون الحمد له الذي علمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدث في امره من رحمة الله تعالى لحقته اما وحي جاءه واما رؤيا رآها *

﴿ وقد وجدنا ﴾ من ذلك شيئا في حديث قد روى عن ابي هريرة وهو ما (قد حدثناه) الحسن بن نصر سمعت يزيد بن هارون يقول انبأ حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن بن (۲) هضاض عن ابي هريرة ان ماعز بن مالك زنى فاتى هزالا فاقر له انه زنى فقال هزال ائت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره قبل ان ينزل فيك قرآن فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني قد زنيت فاعرض عنه حتى قال ذلك اربع مرات ثم امر به ان يرجم فلجأ

(۱) وفي المشكوة عن رواية بريدة لو قسمت بين امة لوسعتهم ـ الحسن النعماني

(۲) في الخلاصة هو عبد الرحمن بن الصامت او ابن الهضام ابن الهضاب وقيل ابن هضاض او ابن الهضهاض ۱۲ محمد شريف الدين

الى

الى شجرة فقتل فقال رجل لصاحبه هذا قد قتل كما يقتل الكلب فمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحمار منتفخ فقال لهما انهشا من هذا قالا يا رسول الله لا نستطيع جيفة منتنة فقال ما اصبتما من اخيكما انتن انه يهش في انهار الجنة ثم قال ويحك يا هزال الا سترته ويحك يا هزال الا سترته *

(وكما قد حدثنا) احمد بن شعيب ثنا محمد بن حاتم بن نعيم انبأ حبان بن موسى انبأ عبد الله يعني ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن بن هضاض عن ابي هريرة ثم ذكر مثله (غير انه) قال مكان يهش في انهار الجنة لينغمس في انهار الجنة * فدل ما ذكرناه من حديث بريدة ان هذا القول كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن عقيب رجم ماعز وانما كان بينهما مدة وقف بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حقيقة ما صار اليه عند الله تعالى مما لم يكن واقفا عليه قبل ذلك ولا عالما به حتى اعلمه الله اياه (و) ما كان في حديث جابر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم له خيرا * كان مؤخرا عن غير الصلوة عليه (فاما) في حديث ابن هضاض الذي رويناه مما حكي فيه عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجلين ما قال موصوفا بانصرافهم من رجمه فذلك عندنا مستحيل لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يحضر رجمه وانما جاءه راجموه فاخبروه بما كان منهم ومنه ثم كان منه بعد ذلك هذا القول بعد وقوفه على حقيقة ما صار اليه عند ربه تعالى من عفوه عنه *

باب

(بيان مشكل) ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله للذي حلف عنده لخصمه الذي كان خاصمه اليه فيما كان ادعى عليه اما انك قد فعلت فادفع اليه حقه وستكفر عنك لا اله الا الله ما صنعت *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عطاء بن السائب عن ابي يحيى عن ابن عباس ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطالب البينة فلم يكن له بينة فاستحلف المطلوب بالله الذي لا اله الا هو فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انك قد فعلت ادفع حقه ولكن الله قد غفر له بقول لا اله الا الله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن اسمعيل بن سمرة الكوفي عن وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي يحيى عن ابن عباس قال جاء رجلان يختصمان الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شيء فقال للمدعى اقم البينة فلم يقم فقال للآخر احلف بالله الذي لا اله الا هو ماصنعت * ﴿ففي هذا الحديث﴾ ان لا اله الا الله قد غفرت للحالف بها يمينه على ماقد كان في حقيقته بخلاف ماحلف بها عليه *

﴿فقال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم عنه فذكر (ماحدثنا) المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن جامع وعبد الملك سمعا ابا وائل يخبر عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حلف على يمين ليقتطع به مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا * ﴿وماقد حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة حدثنا سهل بن بكار حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا حميد بن هلال عن ابى الاحوص عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا عمر بن يونس اليمامي عن عكرمة بن

عمار حدثني طارق بن عبد الرحمن سمعت عبد الله بن كعب بن مالك وابوه كعب احد الثلاثة الذين تخلفوا قال حدثني ابو امامة وهو مسند ظهره الى هذه السارية لسارية من سواري مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال كنت انا وابوك كعب بن مالك واخوك محمد بن كعب قعودا عند هذه السارية ونحن نذاكر الرجل يحلف على مال الرجل فيقتطعه بيمينه كاذبا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك ايما رجل حلف على مال رجل كاذبا فاقتطعه بيمينه فقد برئت منه الجنة ووجبت له النار فقال اخوك محمد بن كعب يارسول الله وان كان قليلا فقال وان كان سواكا من اراك وان كان عودا من اراك *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة حدثني طارق قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك حدثني ابو امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي يحلف على مال اخيه فيقتطعه بيمينه فقد وجبت له النار وبرئت منه الجنة *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ فهد ثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن عمر بن عطاء بن ابي الخوار (١) عن عبيد بن جريج عن الحارث بن البرصا (٢) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول وهو يمشي بين جمرتين من الجمار من اخذ شيئا من مال اخيه بيمين فاجرة فليتبوأ بيتا في النار *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن خزيمة حدثنا الرمادي ابراهيم بن بشار ثنا ابن عيينة

(١) الخوار بضم المعجمة ١٢ خلاصه (٢) ذكر في الخلاصة الحارث بن مالك ابن قيس الليثي ابن البرصاء صحابي مات في خلافة معاوية ١٢ محمد شريف الدين

عن اسمعيل بن امية عن ابن ابي الخوار عن عبيد بن جريج عن ابن الحارث ابن مالك بن البرصاء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان *

﴿حدثنا﴾ المزني حدثنا عن مالك عن علاء بن عبدالرحمن عن محمد بن كعب عن اخيه عبدالله بن كعب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة واوجب له النار قالوا وان كان شيئاً يسيراً يارسول الله قال وان كان قضيبا من اراك قالها ثلاثا *

﴿وما قد حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن جياد حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب عن ابيه او عن عمه شك سفيان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان وهو له ماقت قالوا يارسول الله وان كان شيئاً يسيراً قال وان كان قضيبا من اراك عناه في كتابه قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فكيف يجوز ان تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما في حديث ابن عباس يعني الذي رويناه في صدر هذا الباب وهذه الاحاديث التي ذكرنا هنا وكل صنف من ذلك الحديث ومن هذه الاحاديث ضد للصنف الآخر *

﴿فكان جوابنا له﴾ بتوفيق الله تعالى ان حديث ابن عباس الذي بدأنا بذكره في هذا الباب هو غير مضاد للاحاديث التي عارضتنا بها وذلك ان الحديث الاول انما فيه ان رجلين اختصما في شئ فدعا المدعي بالبينة فلم يات بها فاستحلف المدعى عليه فحلف وقد يحتمل ان يكون حلف على ما قد كان عنده كما قد حلف عليه لانه ذهب عنه ما قد كان تقدم منه فيه وما في الحقيقة على غير ما كانت يمينه

عليه ثم اعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قد كان منه غير ما حلف عليه وان الذى كان في الحقيقة ما حلف عليه خلاف ما حلف عليه وامره بدفع حق خصمه الى خصمه ثم اعلمه انه يكفر عنه ما كان منه من الحلف بتوحيد الله تعالى *

﴿فقال﴾ هذا المعارض وكيف يكون ماذكره كما وصفتم من احتمال ما في حديث ابن عباس هذا من حلف المدعى عليه على ما حلف عليه مما هو في الحقيقة بخلاف ذلك وفيما هو ناس له وقد رويتم فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد اخبر انه يكفر عنه ما كان منه من يمينه التى حلف عليها في ذلك * والكفارة انما تكون لتكفر بها عنه ماقد كان منه من معاصى الله تعالى والخروج عن طاعاته الى اضدادها لا عما سوى ذلك واما الحالف على النسيان فخارج من هذا المعنى لا شك لانه لم يتعمد حلفا على ما لا يحل له الحلف عليه *

﴿فكان جوابنا﴾ له في ذلك ان الكفارات قد تجب في الاشياء التى لا آثام فيها على ما كانت منه من ذلك قول الله تعالى في كتابه ومن قتل مؤمنا خطأ الى قوله تعالى توبة من الله الآية ولم يكن ذلك اثما لانه كان قتله خطأ

﴿ومثل ذلك ما روي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن نسى صلاة او نام عنها كما قد حدثنا على بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء انبأ ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسى صلاة او نام عنها فان كفارتها ان يصليها اذا ذكرها *

﴿وكما قد حدثنا﴾ فهد و احمد بن ابي داود قالا حدثنا ابو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها * وفي حديث احمد خاصة قال همام سمعت قتادة يحدث به بعد

ذلك فقال اقم الصلوة لذكرى * وفي حديث فهدلا كفارة لها الا ذلك فكان باقي هذا الحديث ان ماقدامر به الناسي للصلوة والنائم عنها كفارة لها مماذكرنا عنهما فيه * وقد كانا قبل مأمومين وقبل ذلك ما في الآية التي تلونا في القاتل خطأً مماقد حل عليه فيها من الكفارة واخبار الله تعالى فيها ان ذلك توبة من الله يعني عن القاتل *

﴿ وفيما ذكرنا ﴾ من هذا ما قد دل على ان قد تجب مع ارتفاع الآثام فمثل ذلك ما روينا عن ابن عباس رضي الله عنهما في اول هذا الباب وما كان من الحالف من الحلف الذي فيه غير مأثوم وكان الذي كان منه من توحيد الله تعالى ومن تمسه ان يكون له سواه كفارة عما حلف عليه وكيف يظن برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقف من رجل على كبيرة من الكبائر التي قد وعد الله تعالى عليها النار ثم لا يامره بالتوبة الى الله تعالى منها والعمل بعدها بما عسى ان يستنقذه الله تعالى من النار *

﴿ وفيما ذكرنا ﴾ من هذا دليل واضح ان الحلف الذي كان من ذلك الحالف على ما وصفنا من ذهاب ما حلف عليه انه لم يفعله مما قد كان فعله عنه وان الاحاديث الاخر المذكورة فيها الوعيد الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله عز وجل هو من حلف كاذبا قاصدا بيمينه الى اقتطاع ما حلف انه لم يفعله مما قد كان فعله عنه وان الاحاديث الاخر المذكورة فيها الوعيد الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله هو ما حلف كاذبا قاصدا بيمينه الى اقتطاع ما حلف عليه فقد بان بحمد الله تعالى ان كل صنف من هذين الصنفين من الآثار التي ذكرناها في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منصرف الى معنى غير المعنى الذي ينصرف اليه الصنف الآخر منهما

غير مخالف له *

﴿ وقد روى ﴾ عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما يدخل في هذا المعنى ما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لرجل اى فلان افعلت كذا وكذا قال لا والله الذى لا اله الا هو ما فعلته فجاءه جبريل عليه السلام فقال قد فعل ولكن الله تعالى غفر له باخلاص قول لا اله الا الله فهذا يحتمل ان يكون حلفه على ان الامر كان عنده كما حلف عليه وذهب عنه انه قد كان فعله وقد فعله في الحقيقة فرفع الله تعالى عنه الاثم في ذلك فلم يعاقبه عليه وجعل توحيده اياه واخلاصه له كفارة لما هو في الحقيقة محظور عليه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل يتبع لاحد من الناس في حال من الاحوال ام لا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير عن سليم بن عامر (١) عن اوسط (٢) البجلي انه سمع ابابكر رضى الله تعالى عنه يخطب فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبنا عام اول ثم بكى ابو بكر فقال سلوا الله المعافاة فان الناس لم يعطوا بعد اليقين شيئا هو افضل من المعافاة الا وعليكم بالصدق فانه مع البر وهما في الجنة واياكم والكذب فانه مع

(١) هو الخبائري الكلاعي مات سنة ثلاثين ومائة ١٢ (٢) هو اوسط بن اسمعيل او ابن عامر البجلي ابو اسمعيل او ابو عمر و او ابو محمد مات سنة تسع وسبعين ١٢ شريف الدين *

الفجور وهما في النار لا تدابروا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا روح عن عبادة حدثنا ابن جريج وزكريا بن اسحاق عن ابن شهاب اخبرني انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال * لا يذكر فيه ولا تحاسدوا *

﴿ وحدثنا ﴾ علي بن معبد حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحاسدوا *

﴿ ففيما روينا ﴾ النهي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحسد نهيا مطلقا وقد وافق ذلك كتاب الله تعالى قال الله تبارك وتعالى ام يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقال قائل فمن اين لكم مع هذا ان تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد رويتموه فيه لا حسد الا في اثنتين *

﴿ وذكر ما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وبكار قالا ثنا ابو عامر العقدي حدثنا سفيان عن اسمعيل عن قيس عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تحاسدوا الا في اثنين رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ورجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب

عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا حسد الا على اثنين رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فتصدق به آناء الليل وآناء النهار *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن نصر المروزي حدثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثنا ابو بكر يعني ابن ابي اويس عن سليمان وهو ابن بلال عن صالح بن كيسان عن اسمعيل بن محمد بن سعد ان سالم بن عبد الله ونافعا قد حدثاه ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سنان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحاسدوا الا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه مالا فهو ينفقه في حقه *

﴿ حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا ابو كريب حدثنا يحيى حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فيقول رجل لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت فيه ما فعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول رجل لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت به مثل ما فعل *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ ان الحسد ينقسم قسمين * قسم منهما حسد لمن اوتي شيئا على ما اوتيه منه ومن الحاسد ان يكون ذلك الشيء له دون الذي آتاه الله اياه فكذلك ما هو مذموم فمن يكون منه * وقسم منهما حسد لمن آتاه الله شيئا ومن الحاسد ان اوتي مثله لا ان ينقل ذلك الشيء بعينه من المحسود حتى يخلو منه ويكون للذي حسده دونه وقد بين الله تعالى هذين المعنيين في كتابه فقال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الى قوله واسألوا الله من فضله اي حتى يؤتيكم مثله ويبقى من حسدتموه معه ما آتاه الله اياه غير مستنقص منه شيئا فكان هذا الحسد فيه تمنى نقل المحسود عليه عمن آتاه الله اياه الى حاسده عليه منه وما الحسد الذي ليس فيه ذلك التمني وانما فيه حسد الحاسد المحسود على ما آتاه الله حتى يؤتيه الله من فضله مثله ليس عنده وم *

﴿ وقد بين ذلك ﴾ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي كبشة الانصاري الذي رويناه فيما تقدم ما في كتابنا الذي حكاه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله مثل الدنيا مثل اربعة رجل آتاه الله علما وآتاه الله مالا فهو يعمل في ماله بعلمه ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالا فهو يقول لو كان لي من المال مثل ما لفلان لفعلت فيه مثل الذي يعمل اي في ماله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهما في الاجر سواء (وقد بينت) ايضا في حديث يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قد رويناه في هذا الباب فقد بان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد في شيء لما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان كل واحد من الحسدين مما قد ذكرنا في هذا الباب اللذين ذكرهما فيه قوم على احدهما ولم يذم على الآخر متباينان في احدهما ما ينبغي للناس ان يكونوا عليه وبالله التوفيق *

باب بيان مشكل ما روى في الرويبضة الذي ذكر في وصفه السنين التي امام الدجال

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرويبضة(١) الذي ذكره في وصفه السنين التي امام الدجال من هو من الناس﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا ابو كريب ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن ابراهيم بن ابي عبلة عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان امام الدجال سنين خوادع يكثر فيها المطر ويقل فيها النبت ويصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الامين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة يارسول الله قال من لا يؤبه له (وبه) عن ابن اسحاق عن عبد الله بن دينار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه قال قيل يارسول الله وما الرويبضة قال الفاسق يتكلم في امر العامة *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابي اسحاق عن عبد الله بن دينار عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بين يدى الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الامين ويتكلم فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة قال الفويسق يتكلم في امر العامة فلم يكن في مارويناه في هذه الآثار من ذكر الرويبضة مايوجب اختلافا فيه من الناس على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لانه قد يجوز ان يكون وصفه اياه بالفسق الذي يمنع مثله من الكلام في امر العامة ينطق في الدهر المذموم الكلام في امر العامة كما يكون فيه تصديق الكاذب وتكذيب الصادق وائتمان الخائن ويكون وصفه اياه بانه

(١) ذكر صاحب القاموس الرويبضة تصغير الرابضة وهو الرجل التافه اي الحقير ينطق في امر العامة ١٢ المصحح

لا يؤته له فاتفق بحمد الله وعونه المعنيان اللذان روينا في تفسير الزوبيضة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ولم يختلفا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تاويل قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم ﴾

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا محمد بن ابى سمينة اخبرني سفيان عن عمرو بن دينار عن يحيى بن عبدالرحمن عن عبدالله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم قالوا يارسول الله اي نعيم وانما هما الاسودان قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سيكون *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا فيه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياهم عند ذلك انه سيكون اى سيكون لكم عيش سوى الاسودين فتسئلون عنه * فعقلنا بذلك ان الذى يسئلون عنه هو الفضل عن الاسودين مما يتجاوز ما يقوم انفسهم به وانهم غير مسئولين عما لا يقوم انفسهم الا به *

﴿ ووجدنا ﴾ ماقد دل على ذلك مرويا عنه عليه الصلوة والسلام في غير هذا الحديث *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو الوليد الطيالسى حدثنا ابن نباتة(١) حدثنا ابو بصير عن ابى عسيب(٢) قال خرج رسول الله صلى الله عليه

(١) هو حشرج بن نباتة الاشجعى ابو مكرم الواسطى الكوفي يروى عن سعيد ابن جمهان ١٢ (٢) كذا فى الاصل ولكن قال فى التجريد ابو عسيب مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له صحبة وروايته روى عنه ابو نصيرة وحازم ابن القاسم اسمه احمر وقال في التقريب ابو نصيرة اسمه مسلم بن عبيد وقال في الخلاصة ابو نصيرة بالتصغير ١٢ القاضى محمد شريف الدين — وآله

باب بيان مشكل ماروى في قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم

وآله وسلم ليلا فمر بابي بكر فدعاه فخرج اليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج اليه ثم انطلق يمشي ونحن معه حتى دخل بعض حوائط الانصار فقال اطعمنا بسراً فاتاهم بعذق فاكلوا منه واتاهم بماء فشربوا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا من النعيم الذي تسئلون عنه فقال عمر انا المسئولون عن هذا يوم القيامة قال نعم الا من ثلاث كسرة يسد بها الرجل جوعه وخرقة يواري بها عورته وحجر يدخل فيه من الحر والبرد *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا محمد بن سابق حدثنا حشرج بن نباتة ثم ذكر باسناده مثله وزاد فاخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر البسر ثم قال يا رسول الله انا المسئولون عن هذه فكان في هذا الحديث تبيان ما ذكرنا الان فيه انهم مسئولون عن البسر والذي شربوه عليه لانه ما فضل عن الكسرة التي يسدون بها جوعهم وعن الخرقة التي يوارون بها عوراتهم وعن الحجر الذي يقيهم من الحر والبرد *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا عبد الله بن محمد التيمي انبأ حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن جابر قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطعمناه رطبا وسقيناه ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا من النعيم الذي تسئلون عنه *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار سمعت جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى بيتنا فذكر مثله غير ان ابا الوليد شك قال اطعمناه رطبا او بسرا *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبد الله بن شيبان وحدثنا ابو امية حدثنا الحسن الاشيب حدثنا شيبان جميعا عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة

عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ساعة لا يخرج فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ما اخرجك يا ابا بكر قال خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والنظر في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر قال ما اخرجك يا عمر قال الجوع قال وانا قد وجدت بعض الذي تجد انطلق بنا الى ابي الهيثم بن التيهان وذكر الحديث بطوله وقال فيه فان المستشار مؤتمن هكذا حدثناه ابو امية *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج ذات يوم فجلس ثم ان ابا بكر جاء فجلس الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما اخرجك في هذه الساعة قال الجوع قال يا ابا بكر وانا ما اخرجني الا الجوع ثم جاء عمر فقال مثل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انطلقوا بنا الى منزل ابي الهيثم فجاؤه فصرم لهم من نخله عذقا فوضعه بين ايديهم فجعلوا ياكلون من الرطب والبسر ثم شربوا من الماء وامر ان تذبح لهم شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تذبح ذات در ثم اتوا ابا اللحم فاكلوا من الرطب واللحم حتى شبعوا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتسئلن عن هذا وان هذا من النعيم الذي تسئلون عنه فلما انصرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لابي الهيثم اذا اتانا سبي فأتنا حتى نامر لك بخادم فلبث ما شاء الله ثم اتي بسبي فاتاه ابو الهيثم فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختر منهم ايهم شئت قال يا رسول الله اختر لي قال النبي المستشار مؤتمن مرتين او ثلاثا ثم قال خذ هذا واستوص به خيرا فاني رأيته يصلي واني نهيت عن المصلين فانطلق به ابو الهيثم فلما اتى اهله قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اوصاني بك خيرا فانت حر لوجه الله تعالى

﴿ وكما

﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن سنان حدثنا عيسى بن سليمان حدثنا خليفة عن يزيد ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج يوما فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي نفسي بيده ما اخرجني الا الذي اخرجكما فقوموا فقام وقاما معه فاتى رجلا من الانصار ولم يكن الرجل ثمة واذا امرأته فلما نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابي بكر وعمر قالت مرحبا واهلا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اين فلان قالت انطلق يستعذب لنا الماء قال فبينما هم كذلك اذ جاء الانصاري وعليه قربة من ماء فلما نظر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والى صاحبيه كبر ثم قال الله اكبر ما احد من الناس اكرم اضيافا مني اليوم فعلق القربة فانطلق فجاء بعذق فيه تمر وزبيب وبسر فوضعه بين ايديهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لولا اجتنيته قال تخيروا على اعينكم يا رسول الله ثم اخذ المدية فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياك والحلوب فذبح لهم شاة فلما شبعوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذه النعمة يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصبتم هذا النعيم *

﴿فقد﴾ اتفق بحمد الله ونعمته هذه الآثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب واتفقت معانيها وانتفى عنها الاختلاف والتضاد والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جواب من سأله عن الساعة﴾

وحدثنا يونس حدثنا سفيان عن الزهرى عن انس ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الساعة فقال ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت *

وحدثنا محمد بن عمرو بن يونس التغلبي السوسى حدثنا ابو معاوية عن ابيه عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت الاعراب يجيئون يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متى الساعة فنظر الى احدهم فقال ان بقى هذا لم يقتله الهرم حتى تقوم عليه ساعته * وفي هذا الباب آثار كثيرة اكتفينا منها بهذين لان الآثار التي رويت فيه سواهما مخلوطة بغير هذا المعنى فاخترناهما لنجعل كل حديث منها في موضع هو اولى به من هذا الموضع ان شاء الله تعالى وكان الذى كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الجواب عند ما سئل عنه في هذين الجوابين الذى امره الله اذا سئل عما سأل عنه مما ذكرنا فيهما قوله تعالى يسألونك عن الساعة ايان مرساها الى قوله قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو الى قوله الا بغتة وبقوله يسألونك عن الساعة ايان مرساها فيما انت من ذكراها الى ربك منتهاها اى انهم لما سألوه عن ذلك سألوه عما قد اخفى الله حقيقته فكان جوابه لهم عن ذلك الجواب الذى ذكرعنه في هذين الاثرين منتهيا فيه الى ما امره ربه تعالى بالانتهاء اليه في ذلك المعنى *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر

حدثنا يونس والربيع المرادى قالا انبأ ابن وهب اخبرني موسى بن علي عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وسلم قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا النقف على المعنى الذي اريد به ما هو فوجدنا اهل الكتاب من شريعتهم انهم اذا ناموا في ليالهم حرم عليهم بذلك في بقيته ما يحرم على الصائم من اتيان النساء ومن الاكل ومن الشرب الى خروجهم من صوم غد تلك الليلة وكذلك كان اهل الاسلام في صدر الاسلام حتى نسخ الله ذلك بما نسخه من كتابه *

﴿ وروي ﴾ في ذلك ما قد حدثنا بكار حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال اختلفت للصلاة ثلاثة احوال وللصيام ثلاثة احوال فذكر احوال الصلاة الثلاثة ثم قال واما احوال الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة فصام من كل شهر ثلاثة ايام وصام يوم عاشوراء فصامها كذا ستة عشر شهرا او سبعة عشر ثم انزل الله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم الى قوله فمن تطوع خيرا فهو خير له من شاء صام ومن شاء اطعم مسكينا واجزى ذلك عنه حتى انزل الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الى قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه والى قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ففرضه الله واثبت صيامه على الصحيح المقيم ورخص فيه للمريض والمسافر واثبت الطعام للشيخ الذي لا يستطيع صيامه وكانوا ياكلون ويشربون ويأتون النساء فاذا ناموا امتنعوا من ذلك فجاء رجل يقال له صرمة قد ظل يومه يعمل فجاء فصلى العشاء ووضع رأسه فنام قبل ان يطعم فاصبح صائما فرآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من آخر النهار وقد اجهد فقال اني اراك قد اجهدت فقال

يارسول الله ظلمت يومي اعمل فجئت بعد صلوة العشاء فنمت قبل ان اطعم وجاء عمر وقد اصاب من النساء فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم (الى قوله) من الفجر *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا هشيم انبأ حصين بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن رجل من الانصار يقال له صرمة بن مالك (١) وكان شيخا كبيرا جاء الى اهله عشاء وهو صائم وكانوا اذا نام احدهم قبل ان يطعم لم يأكل شيئا الى مثلها والمرأة اذا نامت لم يكن زوجها يقربها حتى جاء مثلها فلما جاء صرمة الى اهله فدعا بعشائه فقالوا امهل حتى نجعل لك طعاما سخينا تفطر عليه فوضع الشيخ رأسه فنام فجاؤا بطعامه فقال كنت نائما فلم يطعمه فبات ليلته فلصق ظهره البطن فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره فنزلت هذه الآية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر * فرخص لهم ان يأكلوا من اول الليل الى آخره وجاء عمر فاتى اهله فقالت انها نامت فظن عمر رضي الله عنه انها اعتلت عليه فواقعها فاخبر انها كانت نامت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت فيه علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفى عنكم الآية

﴿ فوقفنا ﴾ بذلك على ان معنى ماروينا في حديث عمرو بن العاص هو ان صومنا جائز لنا ان نأكل في ليا ليه وان كنا قد عنا فيه الخلاف صوم اهل الكتاب

---

(١) في الاستيعاب صرمة بن ابي انس قيس بن صرمة بن مالك الانصاري اباقيس غلبت عليه كنيته وربما قال فيه بعضهم صرمة بن مالك فنسبه الى جده وهو الذي نزلت فيه وفي عمر بن الخطاب احل لكم ليلة الصيام الرفث الآية ١٢ الحسن

الذين اذا ناموا في ليالي صومهم لم يأكلوا فيه حتى يمضي غد تلك الليلة ٭

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما رواه ابن عباس في روية هلال رمضان ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن زيد حدثنا حجاج بن ابراهيم الازرق حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن محمد بن ابي حرملة اخبرني كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام فقال قدمت الى الشام فقضيت حاجتها واستهل علي شهر رمضان وانا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس عن اشياء ثم ذكر الهلال وقال متى رأيت الهلال قلت رأيت ليلة الجمعة قال انت رأيت قلت نعم ورآه الناس فصاموا وصام معاوية قال لكنا رأينا ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين او نراه فقلت الا تكتفي برؤية معاوية وصيامه قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ٭

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن زكريا باسناده غير انه قال فقلت اولا تكتفي برؤية معاوية واصحابه مكان وصيامه ٭

﴿ ففي هذا ﴾ الحديث عن ابن عباس انه لم يكتف برؤية اهل بلد غير بلده الذى كان بها واخباره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرهم بذلك ٭

﴿ فسأل ﴾ سائل فقال يضاده هذا ماروي عن ابن عباس سواه في هذا المعنى وذكر (ما حدثنا) احمد بن شعيب انبأ موسى بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا حسين يعني الجعفي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابصرت الهلال الليلة فقال اتشهد ان لا اله

الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن اسحاق عن ابراهيم بن يونس حدثنا هارون بن عبدالله يعني الحمال(١) حدثنا الحسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال شهد اعرابي عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رؤية الهلال فامر بلالا ان ينادي في الناس ليصوموا غدا*

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن عبدالعزيز بن ابي رزمة(١) حدثنا الفضل بن موسى وهو السيناني عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال رأيت الهلال قال تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال فنادى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صوموا*

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة عن شعبة عن سفيان عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه رأى الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم فاجاز شهادته ولم يذكر ابن عباس *

﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك ان كل واحد من هذين الحديثين غير مضاد للآخر *وان حديث عكرمة على استعمال شهادة الواحد من المسلمين على رؤية هلال رمضان *وحديث كريب فيه اخباره عن ابن عباس برؤية هلال

(١) قال في المشتبه الحمال بالحاء منهم هارون بن عبدالله الحمال وابنه موسى بن هارون الحافظ ١٢ (١) قال صاحب الخلاصة محمد بن عبدالعزيز بن ابي رزمة بكسر المهملة اوله اليشكري مولاهم ابو عمرو المروزي احد الرحالين توفي سنة احدى واربعين ومائتين ١٢ القاضي محمد شريف الدين العمري القالمي

شهر

شهر رمضان في وقت قد فات استعمال الصيام بتلك الرؤية وليس فيه
عن ابن عباس انه لو كان ذلك اتصل به في حال قدرته على استعمال ذلك
الخبر في الصوم يستعمله ولما فاته ذلك رجع الى انتظار ما يكون في آخر الشهر
من الهلال مما يدل على اوله متى كان فكان جائزا ان يمضي ثلاثون يوما على ما قد
كان من الرؤية التي حكاها له كريب * فنعلم بذلك بطلان ما حكاه له كريب
فنصوم ثلاثين يوما على رؤيته وكان جائزا ان يراه بعد مضي تسعة وعشرين
يوما على ما حدث به كريب فيقضي يوما لاستعماله ما في حديث عكرمة وهذا
المعنى الذي صححنا عليه هذين الحديثين يوافق ما ذهب اليه ابو حنيفة واصحابه
من قبول شهادة الواحد على هلال شهر رمضان ولا يقبلون في هلال الفطر الا
ما يقبلونه في سائر الحقوق من البينات التي يقبلونها فيها ويقولون ان صام الناس
بشهادة واحد على رؤية هلال رمضان فمضت ثلاثون يوما ولم يروا الهلال
يصوموا يوما آخر وان ذلك بخلاف الحكم في ذلك لو شهدت بينة مقبولة
عند الامام يجوز له الحكم بها في غير ذلك على رؤية الهلال فامرهم بالصوم
فصاموا الثلاثين يوما فلم يروا الهلال انه يأمرهم بالافطار والخروج عن الصيام
لشهادة الواحد صيام احتياط ويجعلون الصيام بالبينة المقبولة المحكوم بها
في غير ذلك من الاشياء صياما بحجة ويكون حكم الناس كانهم رأوه جميعا فبان
بما ذكرنا ان لا تضاد في شيء مما وصفناه في هذا الباب عن ابن عباس عنه عليه
الصلوة والسلام والله نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المقدار
من الحال الذي يحرم به المسئلة﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع المرادي حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي كبشة السلولي حدثني سهل بن الحنظلية سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من سأل الناس على ظهر غنى فانما يستكثر من جمر جهنم قلت يا رسول الله وما ظهر غنى قال ان يعلم ان عند اهله ما يغديهم او ما يعشيهم

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني اسد قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول لرجل يسأله من سأل منكم وعنده اوقية او عدلها فقد سأل الحافا والاوقية يومئذ اربعون درهما *

﴿وحدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم النبيل (وحدثنا) الحسين بن نصر حدثنا الفريابي قالا حدثنا الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يسأل عبد مسئلة وله ما يغنيه الاجاءت شينا او كدوحا او خدوشا في وجهه يوم القيامة قيل يا رسول الله وما غناؤه قال خمسون درهما او حسابها من الذهب *

﴿وحدثنا﴾ احمد بن خالد بن يزيد البغدادي حدثنا ابو هشام الرفاعي حدثنا يحيي بن آدم حدثنا الثوري فذكر باسناده مثله غير انه قال كدوحا في وجهه * ولم يشك وزاد فقيل لسفيان لو كان عن غير حكيم فقال حدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد *

(وحدثنا) يزيد بن سنان حدثنا ابو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن رجل من مزينة انه اتى امه فقالت يا بني لو ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتاه وهو قائم يخطب الناس وهو يقول من استغنى اغناه الله

ومن استعف اعفه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس اواق سأل الناس الحافا *

﴿ فتأملنا ﴾ هذه المقادير التي رويت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحريم المسئلة بوجودها هل تهيأ لنا تصحيحها حتى لا يكون شيء منها ضدا لما سواه منها (فوجدنا) محتملا ان يكون اول هذه المقادير التي حرمت بها المسئلة هو المقدار الذي في حديث ابن الحنظلية * ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث الاسدي * ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث ابن مسعود * ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث المزني فكان المقدار الذي في حديث المزني المقدار الذي يتناهى تحريم المسئلة عند وجوده فصار اولى هذه المقادير التي رويناها بالاستعمال في هذا الباب (فان قال قائل) وكيف استعملت في هذا اغلظ المقادير بدأ ثم استعملت بعده ما هو اخف منه حين استعملتها كلها كذلك ولم تستعمل الاخف منها اولا ثم بعده ما هو اغلظ منه حتى تأتي عليها كلها *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له ان نسخ الاشياء يكون على معنيين فمعنى منها للعقوبة وهو نسخ التخفيف بالتغليظ وهو قول الله تعالى فبظلم من الذين هادوا الآية ومعنى منها لخلاف العقوبة وهو نسخ التغليظ وذلك رحمة من الله تعالى وتخفيف على عباده * ومنه قوله تعالى فرض عليهم في هذه الآية ان لا يفروا من عشرة امثالهم وكان معقولا في ذلك انه جائز لهم ان يفروا مما هو اكثر من هذا ثم نسخها الله تعالى رحمة منه لهم وتخفيفا لضعفهم فقال الآن خفف الله عنكم * فرد الله فرضه عليهم ان لا يفروا من مثليهم وكان معقولا في ذلك ان لهم ان يفروا من اكثر من مثليهم في العدد * ومنه قوله تعالى يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا الى قوله ترتيلا * فكان ذلك مفروضا عليه وعلى امته في قيام الليل ثم نسخ الله تعالى ذلك رحمة منه له ولهم بقوله ان ربك

يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه الى قوله فاقرءوا ما تيسر منه * فكان النسخ فيما ذكرناه في امثاله فيما لا سخط فيه ولا غضب من التغليظ الى التخفيف ولم يكن المسلمون الذين كانت المقادير التي ذكرنا وجب كل مقدار منها تحريم المسئلة عليهم كان منهم ذنب يستحقون عليه العقوبة فيردون من التخفيف الى التغليظ فوجب بذلك في النسخ الذي ذكرنا ان يكون ماردوا من بعضه الى ماسواه منه هو ردهم من غليظه الى خفيفه فوجب بذلك استعمال ماذكرنا فيه في هذا الباب * ووقفنا بذلك على المقدار الذي يحرم به المسئلة هو المقدار الذي في حديث المزني دون ماسواه من المقادير المذكورة في غيره في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لقبيصة بن المخارق الهلالي ان المسئلة حرمت الا في ثلاث ثم ذكرهن ثم اعقب بذلك قوله وما سوى ذلك من المسئلة فهي سحت *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن عيينة عن هارون بن رياب (١) عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق انه كان تحمل بحمالة فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال نخرجها عنك من إبل الصدقة او نعم الصدقة ياقبيصة ان المسئلة حرمت الا في ثلاث رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتى يؤديها ثم يمسك * ورجل اصابته جائحة فاجتاح ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم يمسك * ورجل اصابته حاجة حتى يتكلم ثلاثة من ذوي الحجى

(١) في التقريب هارون بن رياب بكسر الراء والتحتانية مهموز ثم موحدة التميمي ابو بكر او ابو الحسن ثقة عابد من السادسة اختلف في سماعه عن انس ١٢

﴿ بيان مشكل ما روي ان المسئلة حرمت الا في ثلاث ﴾

من قومه ان قد حلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم يمسك *

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن هارون عن كنانة عن قبيصة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * وزاد ورجل حمل حمالة عن قومه اراد بها الاصلاح *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن رياب عن كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن المخارق الهلالي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * غير انهم ذكروا الزيادة التي زادها بكار في حديثه *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث فوجدنا الاشياء الثلاثة التي اباح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندها المسئلة المحظورة قبل ذلك (منها الحمالة) التي يريد بها المتحمل الاصلاح فيسأل عند ذلك حتى يؤديها وفي ذلك دليل على لزوم الحمالة من تحمل بها ووجوبها عليه دينا ووجوب اخذه بها ان كان المتحمل بها عنه مقدورا على مطالبته كما يقول ذلك من يقوله من اهل العلم منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي رحمة الله عليهم وقد كان مالك قاله فيما حكي عنه ابن القاسم ثم رجع عنه الى ان قال لا يجب للمتحمل له ان يطالب المتحمل عما حمل حتى لا يقدر على مطالبة المتحمل عنه *

﴿ومنها المسئلة﴾ عند الحاجة التي يتكلم عنها من ذوي الحجى من قوم السائل ان قد حلت له المسئلة فليسئل عند ذلك حتى يسد حاجته (فقال قائل) فكيف قصد في هذا الى الثلاثة من قومه دون الاثنين وقد جعل الله الاثنين حجة في الشهادة وفي الحكم في جزاء الصيد وفي الحكمين الزوجين في الشقاق *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الخلق عبيد الله يتعبدهم بما شاء فيتعبدهم بان جعل اثنين حجة فيما جعلهما فيه كذلك ثم جعل الحجة في غير ذلك وهو الربا باكثر من عددهما وكان مثل ذلك في المسئلة التي اباح المسئلة عندها تعبدهم فيه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالثلاثة وخالف بين ذلك وبين سواه مما جعل الاثنين فيه حجة وكانت الحاجة التي ذكرنا دون الحاجة المذكورة معها في هذا الحديث فكانت الحاجة مما تختلف احوال الناس عندها ويكون الذي نزلت به بخلاف الذي اصابته الحاجة التي لم تبق له معها شيء فكان يحتاج الى سد حاجته فلم يجعل له ذلك بقوله ان المسئلة قد حلت له حتى رد الى اقوال العدد المذكورين في هذا الحديث وكانت حاجات الناس مختلفة باختلاف مؤنتهم في قليلها او في كثيرها فكان ذلك مردودا الى مقدار الحاجة في نفسها وكان السوال مطابقا من اجلها لا لها حتى يسدها الله تعالى بما شاء ان يسدها به من مقادير الاشياء ولم يذكر من اجل ذلك مقدار ما يمنع من المسئلة بعينه ولم يكن ذلك مخالفا للمقادير التي ذكرناها في هذا الباب الذي قبل هذا الباب وكان ما في ذلك للحاجة التي قد تكون وبقي معها للذي قد يلتمس المسئلة من اجلها شيء من ماله لا يستطيع به سداد حاجته فابيحت له المسئلة حتى يسدها واختلفت مقادير الناس في ذلك في حاجاتهم فلم يذكر مقدار الباقي الذي ابيحت له المسئلة معه لذلك والله تعالى نسأله التوفيق ۞

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة

حدثنا

باب بيان مشكل ما روى شهرا عيد لا ينقصان

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن ابي بكرة (١) عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق وعلى ابن معبد قالا حدثنا روح بن عبادة انبأ حماد وهو ابن سلمة عن سالم بن عبدالله ابن سالم عن عبدالرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ فتأملنا هذا ﴾ الحديث لنقف على المعنى الذى اريد به ما فيه وهل هو على نقصان العدد كما قال من قال ذلك او هو على وجود النقصان من العدد في احدهما دون الآخر وقد يكون فيهما جميعا لا تنازع في ذلك * وقد حققت ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما امر باستعماله في شهر رمضان في اوله وفي آخره *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد وابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحاق عن عمرو بن دينار ان محمد بن جبير اخبره انه سمع ابن عباس يقول اني لاعجب من الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ﴿ وكما قد حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن ابن عباس قال سمعته يقول مثله *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابن خزيمة حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت اباهريرة يقول قال ابو القاسم عليه الصلاة والسلام صوموا لرويته وافطروا لرويته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين *

---

(١) في الخلاصة هو اول مولود بالبصرة ـ ١٢ القاضى محمد شريف الدين

﴿وكما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابراهيم بن حميد الرواسي عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا جاء رمضان فصم ثلاثين وقد تكون تسعا وعشرين * فاحتجنا الى معنى قوله شهرا عيد لا ينقصان ماهو فوجدنا هذين الشهرين وهما رمضان وذو الحجة تبينان عما سواهما من الشهور لان في احدهما الصيام وليس في غيره من الشهور فكان مما هو ممان يقع في قلوب قوم انهما اذا كانا تسعا وعشرين نقص بذلك الصوم الذي في احدهما والحج الذي في الآخر عما يكونان عليه اذا كانا ثلاثين ثلاثين فاعلمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهما لا ينقصان وان كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين من غير ما يكون فيهما من هاتين العبادتين وان هاتين العبادتين كاملتين فيهما وان كانا في العدد كذلك كحكمهما فيهما اذا كانا ثلاثين ثلاثين * وقد روى عبد الرحمن بن اسحاق البصري هذا الحديث عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف هذا المعنى *

﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا فروة بن ابي المغرا (١) حدثنا القاسم ابن مالك المزني عن عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل شهر حرام ثلاثون يوما وثلاثون ليلة فكان هذا عندنا ليس بشيء اذ كان عبد الرحمن بن اسحاق لا يقاوم خالد الحذاء في امامته في الرواية ولا في ضبطه فيها ولا في اتقانه لها وايضا كان العيان

(١) في التقريب فروة بن ابي المغراء بفتح الميم والمد واسم ابيه معد يكرب الكندي يكنى ابا القاسم كوفي صدوق من العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين رحمه الله ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

قد

قد دفع ذلك وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر

حدثنا يزيد بن سنان وبكار قالا حدثنا ابو عامر العقدي ثنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رجل يا رسول الله ايؤاخذ احدنا بما عمل في الجاهلية فقال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر *

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا ابو عاصم حدثنا الثوري عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا بكار حدثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثنا الاعمش ومنصور ثم ذكر باسناده مثله *

حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ابو علي حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا زائدة بن قدامة وجرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال الناس يا رسول الله ثم ذكر مثله سواء *

فسأل سائل فقال هل يخالف هذا الحديث والحديث الذي رويتموه عن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ما قد حدثنا فهد حدثنا يوسف بن بهلول حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق حدثني يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس حدثني عمرو بن العاص حديثه من فيه فذكر قصة اسلامه قال فقلت يا رسول الله ابايعك على ان يغفر لي

ماتقدم ولا اذكر ما استانف قال يا عمرو بايع فان الاسلام يجب ما كان قبله وان الهجرة يجب ما كان قبلها *

﴿فكان جوابنا﴾ له عن ذلك بتوفيق الله تعالى ان هذين الحديثين ملتئمان غير مختلفين ولا متضادين وذلك ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود عندنا والله اعلم من احسن في الاسلام هو على معنى من اسلم في الاسلام ومن ذلك قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فكانت الحسنة المرادة في ذلك هي الاسلام فكان من جاء بالاسلام محبوبا عنه ما كان منه في الجاهلية وموافقا لما في حديث ابي عمران الاسلام يجب ما كان قبله ومن لزم الكفر في الاسلام كان قد جاء بالسيئة في الاسلام * ومنه قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها * فكانت عقوبة تلك السيئة عليه مضافة الى عقوبات ما قبلها من سيئات كانت في الجاهلية فاتفق بحمد الله تعالى حديثا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللذان ذكرناهما ولم يختلفا *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا انس بن عياض (١) عن الحارث بن ابي ذباب (٢)

(١) في التقريب انس بن عياض بن ضمرة الليثي ابو ضمرة المدني ثقة من الثامنة مات سنة مائتين وله ست وتسعون سنة رحمه الله تعالى ١٢

(٢) ذباب في المشتبه بمعجمة مضمومة منهم سعد بن ابي ذباب له صحبة ومن ذريته الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب المدني و في المغني ذباب بضم معجمة وخفة

عن عمه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انا قتيبة حدثنا سفيان عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يهلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسي عن شعبة عن يعلى بن عطاء سمعت ابا علقمة يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبد الله بن عمرو عن عبد الملك ابن عمير عن جابر بن سمرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا ذهب قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله * ﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

تتمة حاشية صفحة (٢١٢) موحدة اولى وقال في التقريب الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ذباب بضم المعجمة وعو حدتين الدوسي بفتح الدال من الخامسة مات سنة ست واربعين وقال في تهذيب التهذيب يروى عن ابيه وعمه وعنه ابو ضمرة مات سنة (١٤٦) قلت ابو ضمرة هو انس بن عياض -

فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى المراد به ماهو فوجدنا المزنى قد حكى لنا عن الشافعى فى تاويله قال كانت قريش(١) تنتاب الشام انتيابا كثيرا وكان اكثر معاشهم منه وتاتى العراق فلما دخلت فى الاسلام ذكرت ذلك له عليه الصلاة والسلام خوفا من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق وفارقت الكفرة ودخلت فى الاسلام مع خلاف ملك الشام والعراق لاهل الاسلام فقال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده فلم يكن بارض الشام قيصر بعده فاجابهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم على ماقالوا وكان ماقال الى اليوم وقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس وقيصر ومن اقام بعده بالشام وقال فى قيصر يثبت فى ملكه ببلاد الروم وينحى ملكه عن الشام وكل هذا متفق يصدق بعضه بعضا *

قال ابو جعفر وسألت احمد بن ابي عمران عن تاويل هذا الحديث فاجابنى بخلاف هذا القول وذكر ان معنى قوله عليه الصلاة والسلام اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده الى يوم القيامة وكان معنى قوله اذا هلك قيصر بعده اعلاما منه اياهم انه سيهلك ولم يهلك الى الان ولكنه هالك قبل يوم القيامة * وخولف بينه وبينه فى تعجيل هلاك كسرى وتاخير هلاك قيصر لاختلاف ماكان منهما عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كل واحد منهما *

قال لنا احمد بن ابى عمران وروى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماقد حدثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى (٢) حدثنا ابراهيم بن سعد عن

---

(١) وفي المعتصر ان قريشا كانت تتجر بالشام والعراق كثيرا ١٢ الحسن النعمانى

(٢) في التقريب ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن

صالح

صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه مع دحية بن خليفة الكلبي وامره ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصرى الى قيصر فلما جاءه كتاب رسول الله صلى الله وآله وسلم قال حين قرأه التمسوا الى هاهنا من قومه من احدا سأله عنه قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان انهم ادخلوا عليه وانه لما قرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسأل ابا سفيان عما سأله عنه واجابه ابو سفيان بما اجابه عن ذلك قال ان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين والله لو اني ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبد العزيز (١) الاويسي حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ثم ذكر هذا الحديث باسناده (كما قد حدثنا) ابن ابي عمران عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد سواء فكان هذا هو الذي كان من قيصر عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثل ذلك *

﴿ما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن سعد حدثنا صالح بن كيسان وابن اخي ابن شهاب كلاهما عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث بكتابه الى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه قال ابن شهاب فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله

تتمة حاشية صفحة (٢١٤) الزبير الزبيري المدني ابو اسحاق صدوق من العاشرة مات سنة ثلاثين ومائتين رحمه الله ١٢ الحسن النعماني (١) في التقريب هو عبد العزيز بن عبد الله ابو القاسم من كبار العاشرة ١٢ محمد شريف الدين

صلى الله عليه وآله وسلم ان يمزقوا كل ممزق *

﴿ وماقدحدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود حدثنا الاويسى حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبيدالله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ثم ذكر مثله سواء * قال ابن ابي عمران نحو اف بين هلاكيهما في تعجيل احدهما وفي تاخير الآخر وكان هذا التاويل عندنا اشبه من الاول لان في التاويل الاول ذكر هلاك قيصر ولم يهلك انما كان منه تحوله علكه من الشام الى الموضع الذي هو مقيم به الآن * ومما يحقق ذلك هنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله فقد انفق كنز كسرى في ذلك ولم ينفق كنز قيصر في مثله الى الآن ولكنه سينفق في المستانف في مثل ذلك لاقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانه انقوعن الله تعالى والله لايخلف الميعاد *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد حدثنا معاوية بن عمرو الازدى حدثنا زائدة بن قدامة عن عبدالملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابي وقاص(١) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله تعالى ثم يقاتلون فارسا فيفتحها الله تعالى ثم يقاتلون الروم فيفتحها الله تعالى ثم يقاتلون الدجال فيفتحه الله تعالى قال جابر ولايخرج الدجال حتى يخرج لروم *

﴿ وماقدحدثنا ﴾ ابو امية حدثنا خلف بن الوليد الاردني حدثنا ابو جعفر الرازى قال الطحاوى واسمه عيسى بن ماهان عن عبدالملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ستغزون جزيرة

(١) في تجريد اسد الغابة نافع بن عتبة اخو هاشم المرقال وعمهما سعد بن ابى وقاص اسلم نافع يوم الفتح روى عنه جابر بن سمرة الصحابى رضى الله عنهم ١٢

العرب وتفتح عليكم وتغزون فارسا وتفتح عليكم وتغزون الروم وتفتح عليكم ثم يكون الدجال * قال ولم يذكر نافع بن عتبة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان فتح الروم المقرون بفتح كسرى لم يكن وانه كائن البتة وان كونه اذا كان كـكون فتح كسرى الذي قد كان *

﴿ وقد روى ﴾ عنه عليه الصلوة والسلام في آية ذلك ما قد حدثنا احمد بن يحيى بن زيد الصورى حدثنا ابو عبد الله حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا ابو مروان عن ابيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر (١) عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمران بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح القسطنطينية وفتح القسطنطينية خروج الدجال ثم ضرب على فخذي او فخذ الذي يجنبه او منكبه ثم قال اما انه لحق كما انك ههنا *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ محمد بن عبد الرحيم الهروى حدثنا على بن الجعد الجوهرى ثنا ابو مروان باسناده مثله غير انه قال حضور الملحمة * فاخبر ناعليه السلام بالمعنى الذي يكون عنده هلاك قيصر حتى يكون هلاكه كهلاك كسرى الذي فلا يكون بعده قيصر الى يوم القيامة كما لا يكون بعد كسرى كسرى الى يوم القيامة ويكون البلدان كلها خالية من كل واحد منهما ويكون كنوزهما قد صرفت الى ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه تنفق فيه والله نسأله التوفيق *

---

(١) في التقريب مالك بن يخامر بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم الحمصى صاحب معاذ مخضرم ويقال له صحبة في الخلاصة مات سنة سبعين ١٢ الحسن

باب بيان مشكل ماروي في حلة في تحديد النساء

باب

{بيان مشكل} ماروى عن عائشة وام سلمة زوجى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يمت حتى احل له جميع النساء *

{حدثنا} عبدالغنى بن ابي عقيل اللخمى حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن عائشة قالت مامات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له النساء *

{حدثنا} احمد بن داود بن موسى حدثنا اسمعيل بن بكار ثنا وهب بن خالد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ماتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له من النساء ماشا * واجازلي هارون بن محمد العسقلانى ابو يزيد ماذكر لي انه سمعه من العلاء حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت مامات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له ان ينكح من النساء ماشاء * قال قلت من اخبرك بهذا قال حسبت انى سمعته من عبدالله بن عمر قال وقال ابو الزبير سمعت رجلا يخبر به عن ابى عطاء *

{حدثنا} جعفر بن سليمان بن محمد الهاشمي البويطى ابو القاسم حدثنا ابراهيم ابن المنكدر حدثنا عمر بن بكير المؤملى حدثنى مغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن ابى النضر مولى عمر بن عبدالله عن عبدالله بن وهب بن زمعة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها قالت لم يمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له ان يتزوج من النساء ماشاء الاذات محرم ذلك قوله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء * ففيما رويناه عن عائشة وام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يمت حتى احل له من النساء التى كن محرمات عليه حتى احلهن الله له على مافي هذين الحديثين *

{وماروى} عن المتقدمين في ذلك * فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا

قال محمد ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن داود وهو ابن ابي هند عن محمد بن ابي موسى عن زياد بن عبد الله قال سألت ابي بن كعب عن هذه الآيات لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنهن * قال قلت له اكان له ان يتزوج غيرهن قال نعم وما بأس بذلك يقول الله تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك اللاتي آتيت اجورهن * حتى بلغ لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج * قال لا يحل لك مادون ذلك من النساء الامهات والاخوات و البنات قد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم * قال النساء الاربع * فكان هذا ان محالا ان فيه ان النساء اللاتي كن حرمن عليه هن الامهات والاخوات والبنات * وفي حديث عائشة وام سلمة الذين رويا انه عليه الصلوة والسلام لم يمت حتى احل له النساء فعقلنا بذلك انهن غيرها *

﴿ وحدثنا ﴾ ابن ابي مريم حدثنا الفريابي ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى لا يحل لك النساء من بعد * قال لا نصرانية ولا يهودية ولا كافرة ولا ان تبدل بالمسلمات غيرهن من النصارى واليهود والمشركين ولو اعجبك حسنهن الا ما ملكت يمينك *

﴿ وبه حدثنا ﴾ الفريابي ثنا سفيان عن ابن ابي يحيى عن مجاهد لا تحل لك النساء من بعد قال نساء اهل الكتاب * وهذا ايضا عندنا محال لان ذلك لو كان مما قد احل لرسول الله صلى الله عليه وآله و سلم لعاد به من يتزوجه من النصرانيات واليهوديات للمسلمين امهات لقول الله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم *

﴿ ووجدنا ﴾ ابن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة

عن علي بن زيد عن الحسن في قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج الآية قال قصره الله تعالى على نسائه التسع اللاتي مات عنهن * قال علي فاخبرت بذلك علي بن الحسين فقال بلى قد كان له ان يتزوج غيرهن *

﴿ ووجدنا ﴾ جعفر بن سليمان الهاشمي النوفلي قد حدثنا قال ثنا ابراهيم بن المنذر حدثني عمر بن ابي بكر الرملي ثنا عبدالله بن جعفر عن ابن ابي عون وهو عبدالواحد عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام في قوله تعالى لا تحل لك النساء من بعد قال حبس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نسائه فلم يتزوج بعدهن *

﴿ وحدثنا ﴾ سليمان بن شعيب حدثنا الخصيب بن ناصح ثنا سليمان بن ابي سليمان عن مطر الوراق عن الحسن وابن سيرين قالا لما خير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه بين الدنيا والآخرة فاخترن الله والدار الآخرة فشكر الله لهن ذلك فحبسه عليهن فقال لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج * فكان هذا محتملا غير انه يدخله ما سنذكره ان شاء الله في بقية هذا الباب *

﴿ ووجدنا ﴾ ابن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا ابن حبان بن هلال ابو حبيب المقرى حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابي رزين في قوله تعالى وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك الى قوله تعالى (لا تحل لك النساء من بعد) هذه يعني للنبي صلى الله عليه وآله وسلم * فكان هذا عندنا محالا لانه لو كان كذلك لم يكن في نسائه من يخرج عن هذه الصفة وقد كان فيهن من يخرج عنها وهي زينب بنت جحش بن رئاب وجويرية بنت الحارث بن ابى

ضرار

ضرار وميمونة ابنة الحارث وصفية ابنة حيي بن أخطب وكل هؤلاء فليس ممن يدخل في تلك الصفة لان زينب وجويرية وميمونة غير قرشيات وليس لهن منه عليه الصلوة والسلام ارحام من قبل امهاته وصفية لانها ليست من قريش ولا من العرب وانما هي من اهل الكتاب من قبل التي ذكرنا استحالتها لم تبق بعدها مما قيل في تاويل هذه الآية الا ماقد رويناه فيه عن ابي بكر ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن الحسن وابن سيرين في انها على ان لا يتزوج سوى نسائه التسع *

﴿ فقال قائل ﴾ وكيف يكون ذلك وانما كان الله تعالى قصره عليهن شكرا منه لهن على اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة فكيف يجوز ان ينزع ذلك منهن *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك انه قد يحتمل ان يكون الله كان جعل ذلك لهن شكرا على ماكان منهن مما ذكر من اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة على الدنيا ثم اباح لنبيه بعد ذلك تزوج غيرهن فلم يشأ ذلك وحبس نفسه عليهن شاكرا لهن ماكان منهن على اختيارهن الله تعالى ورسوله والدار الآخرة على الدنيا ليشكر الله تعالى ذلك له فيكون عليه مشكورا منه ويكون نساؤه اللاتي كن قصر عليهن منع من سواهن رضوان الله عليهن باقيات فيما كن عليه من حبس الله تعالى اياه عليهن بان عاد ذلك من النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختيارا بعد ان كان قبل ذلك عليه واجبا فهذا احسن ماوجدنا في تاويل هذين الحديثين والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العاطس الذى امرنا بتشميته اى العاطس هو ﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن عمرو السوسي حدثني اسباط بن محمد عن سليمان التيمي عن انس قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الآخر وقال ان هذا حمد الله وان هذا لم يحمد الله *

﴿حدثنا ابو امية﴾ حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول عن سليمان التيمي عن انس مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا محمد بن الصلت حدثنا منصور بن ابي الاسود عن عاصم بن كليب عن ابي بردة عن ابي موسى قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا عطس الرجل فحمد الله ان نشمته واذا لم يحمد الله لا نشمته *

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا ابو بشير وهو يزيد بن كيسان عن ابي هريرة قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعطس رجل فحمد الله فقال نبي الله يرحمك الله ثم عطس آخر فسكت ولم يقل له شيئا فقال يا رسول الله عطس هذا فقلت له يرحمك الله وعطست انا فلم تقل لي شيئا فقال صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا حمد الله وانت سكت

﴿فقال قائل﴾ وكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم عنه وذكر (ما حدثنا) يونس اخبرني بشر بن بكر اخبرني الاوزاعي عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس *

﴿وما قد حدثنا﴾ سليمان الكيساني حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعي حدثنا الزهري حدثني ابن المسيب حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حق المسلم على اخيه المسلم خمس يسلم عليه اذا لقيه

ويشمته اذا عطس ويجيبه اذا دعاه ويعوده اذا مرض ويشهد جنازته اذا مات *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن زياد بن انعم المعافري عن ابيه انه ضيفهم وابا ايوب فقال دعوتموني وانا صائم فكان من الحق علي ان اجيبكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول للمسلم على اخيه ست خصال ان يجيبه اذا دعاه واذا لقيه ان يسلم عليه واذا عطس ان يشمته واذا عطش ان يسقيه وعن يونس واذا مرض ان يعوده واذا مات ان يحضر جنازته واذا استنصح نصحه *

﴿ قال قائل ﴾ فهذان مخالفان لما في احدهما تشميته اذا عطس وفي الآخر تشميته اذا عطس وحمد الله * ﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله وعونه انهما ليسا مختلفين لان معنى ما عارضنا به من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتشميته اذا عطس هو على تشميته اذا عطس وحمد الله على ما روينا في اول هذا الباب ومثل ذلك ما قد قال الله تعالى في كتابه في كفارات الايمان ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم ولم يكن المراد بذلك اذا حلفتم فقط وانما المراد به اذا حلفتم فحنثتم لانه لا اختلاف بين اهل العلم فيمن حلف بيمين فلم يحنث فيها انه لا كفارة عليه واذا كان معنى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم هو اذا حلفتم وحنثتم لم يكن مستنكرا ان يكون مثل ذلك ما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله وتشميته اذا عطس يريد به اذا عطس وحمد الله وفيما ذكرنا ما ينفي التضاد عما توهمه هذا الجاهل في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالف ذلك وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صدق ابي ذر رضي الله عنه

حدثنا ابراهيم بن احمد بن مروان حدثنا جعفر بن محمد بن اسحاق الازرق الواسطى حدثني شريك النخعي عن الاعمش قال سمعت اباوائل الكوفي يحدث عن علي بن ابي طالب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء على ذي لهجة اصدق من ابي ذر * حدثنا فهد حدثنا ابو بكر بن ابى اليقظان عن ابي حرب بن الاسود سمعت عبدالله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثله حدثنا ابو امية حدثنا الحسن بن موسى الاشيب حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن بلال بن ابي الدرداء عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذى اريد به ما هو فوجدناه قد اخبر فيه ان الخضراء ما اظلت وان الغبراء ما اقلت على ذى لهجة اصدق من ابى ذر فكان ذلك عندنا والله اعلم على انه كان رضي الله عنه في اعلي مراتب الصدق ولم يكن في ذلك ما ينفي ان يكون قد كان فى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هو في الصدق مثله فكان الذي في هذا الحديث اثبات مراتب اعلى الصدق لابى ذر وليس فيه نفى غيره من تلك المرتبة انما فيه نفى غيره ان يكون في مرتبة من مراتب الصدق اعلى منها والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من

اصبح جنبا في يوم من شهر رمضان هل يصوم ذلك اليوم ام لا

حدثنا يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن سمي مولى ابى بكر ابن عبد الرحمن انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت انا وابي عند مروان ابن الحكم وهو امير المدينة فذكر ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا فقد افطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك لتذهبن الى ام المؤمنين عائشة وام سلمة تسألهما عن ذلك قال فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة (رضى الله عنها) فسلم عليها عبد الرحمن ثم قال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة (رضى الله تعالى عنه) يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقالت عائشة بئس ماقال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل فقال لا والله فقالت فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألناها ايضا عن ذلك فقالت كما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فذكر له عبد الرحمن ماقالتا فقال مروان اقسمت عليك يا محمد(١) لتركبن دابتي فانها بالباب فلتذهبن الى ابي هريرة فانه بارضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر ذلك فقال له ابو هريرة لا علم لي بذلك انما اخبرنيه مخبر

حدثنا الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزى انبأ يعقوب بن ابراهيم ابن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحاق حدثنا عبد الله بن ابي سلمة مولى بني تيم عن

(١) قال في المغني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي قيل اسمه محمد وقيل المغيرة وقيل ابو بكر اسمه وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل اسمه كنيته ـ ش

العامري

ابي بن مالك الغفاري - والنعمان بن ابي عياش الانصاري ثم الزرقي قال كلاهما حدثني عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي قال جلست مع ابي هريرة فسأله رجل عن الصائم اذا اصبح وهو جنب فقال له ابو هريرة فلا صيام له قال ابو بكر ثم ذكر ذلك لابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث فذكر ذلك ابي لمروان بن الحكم وهو امير المدينة فقال له مروان لتأتين عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلتسألنهما عن ذلك من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لا احد اعلم بهذا من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نسائه قال فخرج ابي وخرجت معه حتى دخل على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال ثم خرجنا من عندها فجلسنا على باب عائشة رضي الله عنها فبعث اليها ابي ذكوان مولاها فسألها عن ذلك فجاء ذكوان فقال تقول لك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال فرجع ابي الى مروان فذكر ذلك له قال فاني عزمت عليك لتأتين اباهريرة حتى تخبره قال ابي بعثني اليك ايها الامير وقد بلغتك حديثا عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بامر تجيئه به حتى اذا وجدت خلافه امرتني ان اعرفه به قال له مروان عزمت عليك لتفعلن فخرج مروان حاجا او معتمرا فخرجنا معه حتى اذا كنا بذي الحليفة ولابي هريرة ارض هو فيها ملنا اليه وانا مع ابي فقال له ابي يا اباهريرة اني اخبرت الامير انك قلت من ادرك الفجر وهو جنب فلا صيام له فامرني ان اسأل ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فوصلت فحدثتني ام سلمة وعائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان يصبح

وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال فقال ابو هريرة لا ادري اخبرني بذلك الفضل بن عباس *

﴿وحدثنا﴾ الحسن بن بكر (١) ثنا يعقوب حدثنا ابن اسحاق (٢) حدثني ابو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابيه مثل حديث عبد الله بن ابي سلمة عن عراك والنعمان *

﴿حدثنا﴾ علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ عبد الله بن عون عن رجاء بن حيوة عن يعلى بن عقبة قال اصبحت جنبا وانا اريد الصوم فاتيت ابا هريرة فسألته فقال لي افطر فاتيت مروان فسألته واخبرته بقول ابي هريرة فبعث عبد الرحمن بن الحارث الى عائشة فسألها فقالت كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخرج لصلوة الفجر ورأسه يقطر من جماع ثم يصوم ذلك اليوم فرجع الى مروان فاخبره فقال ائت ابا هريرة فاخبره فاتاه فاخبره فقال لنا اني لم اسمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما حدثنيه الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿وحدثنا﴾ ابن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة انبأ عبد الله ابن عون ثم ذكر باسناده مثله * ففيما روينا في هذه الآثار ماذكره ابو هريرة فيها عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صنعه من الصوم من اصبح جنبا وفيها اخبار عائشة وام سلمة بما يخالف ذلك *

(فقال قائل) من اين اتسع لكم ان تميلوا في هذا الى ما روته عائشة وام سلمة عن النبي

---

(١) هو الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزي ابو علي يروي عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري ١٢ (٢) كذا في الاصل ولعله اسحاق فقط ١٢ القاضي محمد شريف الدين

صلى الله عليه وآله وسلم وتتركوا مارواه ابوهريرة عن الفضل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفه دون ان تصححوهما جميعا فتجعلون حديث عائشة وام سلمة عنه عليه السلام اخبارا منهما عن حكمة كانت في ذلك في نفسه وتجعلون حديث الفضل عنه في حكم غيره من امته حتى لا تضاد واحد من المعنيين المعنى الآخر * ﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك انا قد وجدنا عنه ما قد دل على ان حكمه في نفسه كان في ذلك كحكم سائر امته فيه * وذلك ان يونس حدثنا قال انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبد الله بن معمر الانصاري عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو واقف على الباب وانا اسمع يارسول الله اني اصبح جنبا وانا اريد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصوم فاغتسل واصوم فقال رجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله تعالى واعلمكم بما اتقي *

﴿ ولما وقفنا ﴾ بذلك على استواء حكمه وحكم سائر امته في ذلك عقلنا ان ذينك المعنيين قد كانا حكمين لله تعالى نسخ احدهما الآخر وكان ما في حديث الفضل منهما التغليظ وما في حديث عائشة وام سلمة التخفيف وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا ان النسخ بلا معصية الله تعالى رحمة من الله ورد التغليظ الى التخفيف ولم يكن بحمد الله في شيء مما كان من اجله هذا نسخ معصية يكون معها التغليظ فجعلنا النسخ في هذا الحكم كان من التغليظ الى التخفيف وكان في ذلك وجوب استعمال ما جاء في حديث عائشة وام سلمة دون ما في حديث الفضل مع انا قد وجدنا كتاب الله قد اوجب

ذلك

ذلك وهو قوله تعالى فيه احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله الى الليل * فكان في ذلك ماقد دل على اباحة اتيان النساء في الليل الى طلوع الفجر ولا يكون الاغتسال الذي يوجبه ذلك الاتيان الا في النهار وفي ذلك ما يبيح الصوم مع الجنابة وفيه موافقة ما في حديث عائشة وام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه * ومما قد روى عنه ايضاً في حديث عائشة وام سلمة مما يوافق هذا المعنى *

﴿وما قد حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو داود وروح بن عبادة قالا حدثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يحدث عن ابيه قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصبح جنباً ثم يغتسل ثم يغدو الى المسجد ورأسه يقطر ثم يصوم ذلك اليوم فاخبر به مروان فقال ائت ابا هريرة فاخبره ذلك فقال انه لي صديق فاعفني قال عزمت عليك لتأتينه فانطلقت انا وابي الى ابي هريرة فاخبرته بذلك فقال ابو هريرة عائشة اعلم برسول الله *

﴿وما قد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء انبأ داود بن ابي هند عن الشعبي عن عمر بن عبد الرحمن عن اخيه ابي بكر بن عبد الرحمن انه كان يصوم ولا يفطر فدخل رجل على ابي يوماً وهو مفطر فقال اني اصابتني جنابة فلم اغتسل حتى اصبحت فافتاني ابو هريرة ان افطر فارسلوا الى عائشة يسألونها فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصيب الجنابة فيغتسل بعد ما يصبح ثم يخرج ورأسه يقطر ماء فيصلي لاصحابه ثم يصوم ذلك اليوم *

﴿وما قد حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وام سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله

باب بيان مشكل ماروى اذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه واذا امرتكم بامر فافعلوا منه ما استطعتم

وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب ثم يصوم * وما قد حدثنا فهد ثنا ابو غسان حدثنا زهير بن معاوية عن ابى اسحاق عن ابى الاسود عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك مثله *

وما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيي بن سعيد القطان حدثنا شعبة عن قتادة عن ابن المسيب عن عامر بن ابي امية عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك ايضاً * قال فرد ابو هريرة فتياه * فهذا ابو هريرة ايضاً قد رأى ان ما روته عائشة وام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب اولى مما حدثه به الفضل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفه والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه واذا امرتكم بامر فافعلوا منه ما استطعتم

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب وابو سلمة قالا كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم *

حدثنا يونس انبأ ابن وهب انبأ مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * حدثنا الربيع المرادى حدثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد ومالك عن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وحدثنا فهد ثنا

ابو الاسود المصري النضر بن عبد الجبار المرادي أنبأنا نافع بن يزيد عن ابن الهاد عن عبد الوهاب بن ابي بكر عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا الاعمش حدثني ابو صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن ابن شهاب مثله * ﴿قال ابو جعفر﴾ ولم يذكر عبد الوهاب عن شعبة وابي سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني ابو صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وحدثنا﴾ فهد ثنا احمد بن عبد الله ثنا ابن يونس حدثنا ابو شهاب الحناط عن الاعمش عن ابي صالح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث لنقف على المعنى الذي فرق به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين ما نهى عنه وامر باجتنابه مطلقا وبين ما يأمر به فجعل ذلك على ما يستطيعه المامورون ولم يجعله امرا مطلقا كما جعل الذي نهى عنه مطلقا فوجدنا الاشياء التي نهى عنها قد كان المنهيون عنها مستطيعين لفعلها فنهاهم ان يفعلوها في المستانف ووجدنا الاشياء التي يؤمرون بفعلها قد يكون ما يطيقونه وقد يكون ما يعجزون عنه وما يكلفون في ذلك الى ما يطيقونه منها كما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي طاقتها وكما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وكما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبد الله بن دينار عن

ابن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة فيقول لنا قل فيما استطعت وسنذكر في هذا المعنى فيما تقدم من كتابنا هذا في بيعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس كيف كانت وما يرد على هذا ان شاء الله تعالى * فلما كان ما يؤمرون به قد يطيقونه وقد يعجزون عنه قال لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه ما ذكر من قوله لهم فيه في هذه الاحاديث لانه بامرهم اعلم من قوتها على ذلك ومن عجزها عنه فهذا عندنا هو المعنى الذى كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرق فيه بين امره وبين نهيه في هذه الاحاديث التى ذكرناها والله اعلم بمراده في ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرجل الذى اوصى بنيه اذا مات ان يحرقوه ثم يسحقوه ثم يذروه في الريح في البر والبحر وفي غفران الله تعالى له مع ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي انبا النضر بن شميل انبأ ابو نعامة العدوي انبا ابو هنيدة البراء بن نوفل عن والان العدوي عن حذيفة عن ابي بكر الصديق قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم فذكر حديثا طويلا من حديث يوم القيامة ثم ذكر فيه شفاعة الشهداء قال ثم يقول الله سبحانه تعالى انا ارحم الراحمين انظروا في النار هل فيها من احد عمل خيرا قط فيجدون في النار رجلا فيقال هل عملت خيرا فيقول لا الا اني كنت امرت ولدي اذا انا مت فاحرقوني بالنار ثم اطحنوني حتى اذا صرت مثل الكحل فاذهبوا بي الى البحر فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا فيه ما اقبني

باب بيان مشكل ما روي عن حكاية رجل اوصى ان يحرقوه بعد الموت ويذروه

اذا عاقبت نفسي في الدنيا قال الله تعالى لم فعلت هذا قال من مخافتك يارب فيقول انظر ملك اعظم ملك فان لك مثله وعشرة امثاله

﴿ فتأملنا ﴾ ما في هذا الحديث من وصية هذا الموصي بنيه باحراقه بالنار وبطحنهم اياه حتى يكون مثل الكحل وبتذريتهم اياه في البحر في الريح * ومن قوله لهم بعد ذلك فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا فوجدنا ذلك محتملا ان يكون كان من شريعة ذلك القرن الذي كان ذلك الموصي منهم يرى القربة بمثل هذا الى ربهم جل وعز خوف عذابه اياهم في الآخرة ورجاء رحمته اياهم فيها بتعجيلهم لانفسهم ذلك في الدنيا كما يفعل من امتنا من يوصي منهم بوضع خده على الارض في لحده رجاء رحمة الله عز وجل اياه بذلك .﴿ فقال قائل ﴾ وكيف جاز ذلك ان يحتمل تاويل هذا الحديث على ما تاولته عليه في ذلك من وصية ذلك الموصي مما ينفي عنه الايمان بالله تعالى وهو لا قيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا ومن نفى عن الله تعالى القدرة في حال من الاحوال كان بذلك كافرا

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك ان الذي كان من ذلك الموصي من قوله لبنيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ليس من نفي المقدور عليه في حال من الاحوال ولو كان ذلك كذلك لكان كافرا ولما جاز ان يغفر له ولا ان يدخله جنته لان الله تعالى لا يغفر ان يشرك به ولكن قوله فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا هو عندنا والله اعلم على التضييق اي لا يضيق الله علي ابدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قدمت في الدنيا من عذابي نفسي الذي اوصيتكم به *

﴿ والدليل ﴾ على ما ذكرنا قول الله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه الى قوله فقدر عليه رزقه اي فضيق عليه رزقه وقوله تعالى في نبيه ذي النون وهو يونس عليه السلام وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه

في معنى ان لن نضيق عليه وقوله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء و يقدر

قال لم فعلت هذا قال فرقا منك يارب وانت اعلم فقال الله تعالى قد غفرت لك فكانت معاني هذه الاحاديث كمعاني التي ذكرناها قبلها في هذا الباب وقد روى هذا الحديث بالفاظ غير الالفاظ التي رويناه بها في هذا الباب *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا عبدالله بن بكر السهمي حدثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كان عبد من عباد الله اعطاه الله مالا وولدا وكان لا يقيم بدين الله دينا فلبث حتى اذا ذهب منه عمر وبقي عمر تذكر فعلم انه لم يبتر لعبدالله خيرا فدعا بنيه فقال اي اب تعلموني قالوا خير اب قال فوالله لا ادع عند رجل منكم مالا هو مني الا اخذته او لتفعلن ما آمركم فاخذ عليهم ميثاقا * قال فاذا انا مت فخذوني فالقوني في النار حتى اذا كنت حمما فدقوني ثم ذروني في الريح املي اضل الله قال ففعلوا ذلك به ورب محمد حين مات فجيئ به احسن ما كان فقدم على الله تعالى فقال ما حملك على النار فقال خشيتك يا رباه قال اسمعك راهبا فتيب عليه فكان الذي في هذا الحديث مكان الذي في الاحاديث الاول مما قد ذكرناه فيها من هذا الباب الا في هذا الحديث وهذا الحديث فانما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل واحد وهو معاوية بن حيدة (١) جد بهز وقد

(١) ذكر في الخلاصة معاوية بن حيدة القشيري ابو عبد الملك البصري بفتح المهملتين بينهما تحتانية ساكنة روى عنه ابنه حكيم قال ابو داود مات بهز بن حكيم ابن معاوية بعد الاربعين ومائة ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه خالفه

خالفه في ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابو بكر الصديق وحذيفة وابو مسعود الانصاري وابو سعيد الخدري وسلمان وابو هريرة وانما جعلنا ماروى ابو بكر فيه وكان حديث حذيفة الذي رواه عنه والانهو عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان حذيفة في حديث ربعي قدقال فيه انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدلنا ذلك ان الذي حمله مع سماعه اياه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سماعه اياه من ابي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان بمعنى زاده عليه ابو بكر فاخذه عنه لزيادة التي فيه عليه وستة اولى بالحفظ من واحد غير ان قوما قدا خرجوا لحديث معاوية بن حيدة معنى وهو انهم جعلوا قوله لعلي اضل الله جهلا منه بلطيف قدرة الله تعالى مع ايمانه به جل وعز بخشية عقوبته فجعلوا بخشية عقوبته مؤمنا وبطمعه ان لا يظلمه جاهلا فكان الغفران من الله تعالى له بايمانه ولم يواخذه لجهله والذي لم يخرجه من الايمان به الى الكفر بالله تعالى وقد يحتمل ان يكون الذي سمعه الستة الاولون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعاوية بن حيدة هو اللفظ الذي ذكره الستة الاولون ولا يجوز ان يكون ذلك لا كذلك لانهم حدثوا به عنه في ازمنة مختلفة بالفاظ مؤتلفة فلم يكن ذلك الا بحفظهم اياه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك الالفاظ وسمعه معاوية بن حيدة منه كذلك فوقع عليه ان المعنى الذي اراده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان قدر الله على اراد به القدرة فكان ضدها عنده ان يضله وهو ان يفوته ولم يكن مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمقدرة ذلك وانما هو التضيق وكان الذي اتى فيه معاوية هو هذا المعنى وكان ما حدث به الستة الاولون اولى من ذلك

لا سيما ومنهم الصديق الذي هو احد الاثنين الذين امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالاقتداء بهما (١) بعده وبالله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل احتمال السبب الذي نزلت فيه ليس لك من الامر شيء﴾

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا حسين بن مهدي حدثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الصبح حين رفع رأسه من الركوع قال ربنا ولك الحمد في الركعة الاخيرة ثم قال اللهم العن فلانا على ناس من المنافقين قال فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء ﴿حدثنا﴾ عبدالله بن محمد بن سعيد ابن ابي مريم حدثنا جدي سعيد حدثني يحيى بن ايوب حدثني محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعوا على رجال من المشركين يسميهم باسمائهم حتى انزل الله عليه ليس لك من الامر شيء الآية ﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا سلمة بن رجاء حدثنا محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن بن الحارث عن عبدالله بن كعب عن عبدالرحمن بن ابي بكر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدعو لنجاة سلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين ثم يدعو على الكفار اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها سنين كسني يوسف اللهم العن الحيان ورعلة وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فانزل الله ليس لك من الامر شيء قال فما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدعاء على احد *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة (و) حدثنا عبدالله بن محمد بن خنيس البصري ابو الحسن حدثنا القعنبي حدثنا حماد بن سلمة

(١) اي اقتدوا من بعدي بابي بكر وعمر رضي الله عنهما - السيد ابراهيم

باب بيان مشكل ما روي في السبب الذي نزلت فيه ليس لك من الامر شيء

ثم اجتمعا فقالا عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج فجعل يسلت الدم عن وجهه ويقول كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء *

(حدثنا) ابو شريح محمد بن زكريا بن يحيى وابن ابى مريم قالا حدثنا الفريابي ثنا ابو بكر بن عياش عن حميد عن انس قال لما كان يوم احد كسرت رباعيته عليه الصلوة والسلام وشج في وجهه فقال عليه الصلوة والسلام وهو يسلت الدم عن وجهه كيف يفلح قوم قد خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون *

﴿فتأملنا﴾ في هذين الحديثين وكشفناهما لنقف على الاولى منهما مما نزلت فيه هذه الآية من المعنيين المذكورين فيهما فاحتمل ان يكون نزولها في وقت واحد برادبها الشيئان المذكوران في هذه الآثار فوجدنا ذلك بعيدا في القلوب لان غزوة احد كانت في ثلاث وفتح مكة كان في سنة ثانية ودعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان لمن دعا عليه في صلاته قبل فتح مكة فبعيد في القلوب ان يكون السببان اللذان قيل ان هذه الآية نزلت في كل واحد منهما كان نزولها فيهما جميعا فاحتمل ان يكون نزولها كان مرتين مرة في السبب الذي ذكره عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن ابى بكر ان نزولها كان فيه ومرة في السبب الذي ذكره انس ان نزولها فيه فدخل على ذلك لانه لو كان كذلك لكانت موجودة في القرآن في موضعين كما وجدنا يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم الآيتين في موضعين احدهما في سورة براءة والاخرى في سورة التحريم ولما لم يكن ذلك كذلك في الآية المتلوة في هذه الآثار بطل هذا الاحتمال

ايضا واحتمل ان يكون نزلت ورأينا الواحد من السببين المذكورين في هذه الآثار والله اعلم بذلك السبب ايهما هو ثم نزلت بعد ذلك للسبب الآخر لا على انها قرآن لاحق لما نزل قبله من القرآن ولكن على اعلام الله تعالى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بها انه ليس له من الامر شيء وان الامور الى الله تعالى وحده يتوب على من يشاء ويعذب من يشاء ولم نجد من الاحتمالات في هذه الآثار احسن من هذا الاحتمال فهو اولى عندنا بما قيل في احتمال نزول الآية المتلوة فيها والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لن يؤتى اثنى عشر الفا من قلة اذا صبروا وصدقوا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير عن ابيه سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصحابة اربعة * هذا الحديث عندنا مما تفرد به جرير ابن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد لا نعلم احدا شركه فيه ولا نعلم احدا من اصحاب الزهري رواه عن الزهري عن يونس بن يزيد غير ان احمد بن شعيب قد كان خالفنا في ذلك وذكر ان هذا الحديث بهذا الاسناد قد شرك يونس بن يزيد فيه عقيل بن خالد فرواه عن الزهري بهذا الاسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد * وذكر لنا في ذلك ما ذكر انه اخبره اياه احمد بن سليمان يعني لوينا عن حبان بن علي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اربعة آلاف * وذكر كلمة معناها ان لا يهزم اثنى عشر من قلة اذا

صبروا

﴿ بيان مشكل ما روي من قوله لن يؤتى اثنا عشر الفا من قلة اذا صبروا وصدقوا ﴾

صبروا وصدقوا ثم قال لنا احمد بن شعيب عند ذلك وحبان بن علي ليس بالقوي وكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله تعالى ان حبان بن علي اخذ منه هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عقيل فيما ذكر *

﴿ كما حدثنا ﴾ فهد ثنا الحماني حدثنا مندل وحبان عن يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يؤتي اثنى عشر الفا من قلة فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد عن عقيل باسناده ثمته وكان حبان ليس بالقوي في روايته كما ذكر احمد بن شعيب وكذلك تقول اهل العلم بالاسانيد سواه ومندل اخاه عندهم دونه في ذلك واذا كان ذلك كذلك عاد الحديث الى يونس على مارواه عنه جرير بن حازم بلا شريك له في التثبت في الرواية فيه ﴿ فان قال قائل ﴾ فان روى غير مندل وغير حبان هذا الحديث عن عقيل (قيل له) نعم قد رواه سواهما عن عقيل الليث بن سعد وهو من الامانة في عقيل والتثبت والضبط عنه على مالا خفاء به في ذلك عند اهل العلم بالاسانيد وبرواتها *

﴿ كما حدثنا ﴾ عبد الله بن ابي داود حدثنا ابن صالح حدثني الليث حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر مثل حديث ابن مرزوق عن وهب بن جرير عن ابيه عن يونس عن الزهري في متنه خاصة دون اسناده فعاد هذا الحديث الى يونس بن يزيد من رواية جرير موصولا والى عقيل من رواية الليث عنه منقطعا *

﴿ ثم تأملنا ﴾ ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يؤتى اثني عشر الفا من قلة فوجدنا فرض الله قد كان على عباده ان لا يفر عشرون صابرون من مائتين بقوله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال الآية فكان الفرض الذي لا يفر قوم من عشرة امثالهم جعل الله تعالى ذلك عليهم رحمة لهم فانزل الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا الآية فعاد الفرض عليهم في ذلك ان لا يفروا من مثليه وكان ذلك مطلقا في قليل العدد وكثيره ثم خص الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاثني عشر الفا عما خصها به ان لا يفر مما فوقها من الاعداد واخبر على لسانه انهم لن يؤتوا من قلة وهكذا كان محمد بن الحسن ذهب اليه في كتاب سيره الكبير وقال به فيه ولم يحك فيه خلافا بينه وبين احد من اصحابه وهكذا كان غير واحد من اهل العلم حمل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الذي بينه منهم ابن شبرمة عبد الله الضبي ﴿

﴿ كما كتب ﴾ الى اسحاق بن اسمعيل الايلي ابو يعقوب حدثني عن سفيان ابن عيينه انه حدثه عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس ان فر من رجلين فقد فر وان فر من ثلاثة لم يفر قال سفيان فحدثت به ابن شبرمة فقال هكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فكان هذا ايضا مطلقا عند ابن شبرمة في الاعداد كلها وقد روى عن مالك في ذلك ما يدل على ان مذهبه كان فيه على مثل ما في حديث ابن عباس الذي رويناه من المخالفة بين الاثني عشر الالف وبين ما دونها من الاعداد كما سمعت محمد بن عيسى بن فليح بن سليمان الخزاعي انبأ عبد الله يذكر ان العمري العابد وهو عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب جاء الى مالك فقال له يا ابا عبد الله قد ترى هذه الاحكام

التي قد بدلت افيسعنا مع ذلك التخلف عن مجاهدة من بدلها فقال لم مالك ان كان معك اثنى عشر الفا مثلك لم يسعك التخلف عن ذلك وان لم يكن معك هذا العدد من امثالك فانت في سعة من التخلف عن ذلك فكان هذا الجواب من مالك احسن جواب وانما اخذه عندنا والله اعلم من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن عباس الذى رويناه ولن يوتى اثنى عشر الفا من قلة وبالله سبحانه وتعالى التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المساجد التي لا تشد الرحال الا اليها ومن فضل الصلاة فيها على غيرها من المساجد وفي تساويها في ذلك او في فضل بعضها بعضاً فيه﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع الجيزي(١) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاوسى عن عبد الرحمن بن ابى الزناد (٢) عن موسى بن عقبة عن ابن الزبير (٣) عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خير ماركب اليه الرواحل مسجد ابراهيم عليه الصلوة والسلام ومسجد محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولم يذكر في حديثه غير هذا *

(١) في المشتبه الجيزى منسوب الى جيزة مصر طائفة منهم الربيع بن سليمان الجيزي وابنه محمد وفي الخلاصة الربيع بن سليمان بن داود الجيزي وجيزة بكسر الجيم بعدها تحتانية ثم زاى قرية بمصر ابو محمد الازدى قال ابن يونس ثقة مات سنة ست وخمسين ومائتين ١٢ (٢) وهو عبد الله بن ذكوان الاموى مولاهم ابو الزناد المدني يكنى اباعبد الرحمن ١٢ (٣) لعله هو عروة ابن الزبير المتوفى سنة (٩٢) ١٢ محمد شريف الدين الفالي عفي عنه

باب بيان مشكل ماروى في المساجد التي لا تشد الرحال الا اليها

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا وهب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابي سعيد سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا *

﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا قتادة عن قزعة بن يحيى عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد بيت المقدس قال ابو جعفر وسقط في الحديث ذكر مسجد الثاني

﴿حدثنا﴾ محمد بن سنان بن سرح الشيزرى * ابو جعفر حدثنا هشام ابن عمر حدثنا محمد بن شعيب عن يزيد بن ابي مريم عن قزعة عن عبد الله بن عروة وابى سعيد الخدري قالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الاقصى ومسجدي هذا والمسجد الحرام *

﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن ابي الزناد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابى هريرة عن بصرة بن ابي بصرة الغفارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي وبيت المقدس او مسجد ايلياء شك *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا نعيم بن حماد حدثنا الدراوردى(١) عن زيد بن اسلم عن المقبرى عن ابى هريرة انه خرج الى الطور فصلى فيه ثم

(١) هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الجهني او القضاعي مولاهم ابو محمد المدني الدراوردى احد الاعلام توفي سنة تسع وثمانين ومائة ١٢ شريف الدين

اقبل

اقبل فلقى جميل بن بصرة الغفاري فقال له جميل من اين جئت قال من الطور قال اما اني لو لقيتك قبل ان تاته لم تاتيه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تضرب اكباد المطى الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد بيت القدس *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزى حدثنا ابو الاسود(١) المصرى حدثنا نافع بن يزيد حدثنا ابن الهاد وعمارة بن غزية عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن بصرة ابن ابى بصرة الغفارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد بيت المقدس *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا سعيد بن ابي مريم انبأ محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصارى انبأ زيد بن اسلم عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابي هريرة انه قال اتيت الطور فصليت فيه فلقيت جميل بن بصرة الغفارى فقال من اين جئت فاخبرته فقال لو لقيتك قبل ان تاتيه ما جئته سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تضرب المطايا الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد ايلياء *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى ثنا ابن ابي مريم انبأ ابو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم ثم ذكر باسناده مثله قال لنا يحيى بن سعيد بن عفير هو جميل بن بصرة بن وقاص ابن حبيب } بن غفار ابو بصرة الغفارى *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطى حدثنا الوليد بن

(١) هو النضر بن عبد الجبار المرادى مولاهم ابو الاسود المصري مشهور بكنيته ثقة من كبار العاشرة مات سنة تسع عشرة وله اربع وسبعون تق ١٢

} حاجب

مسلم حدثنا شيبان بن عبد الرحمن حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة حدثني أبو هريرة قال لقيت ابا بصرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لى من اين اقبلت قلت من الطور حيث كلم الله موسى فقال لو لقيتك قبل ان تذهب اخبرتك سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد المدينة *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابن صالح حدثني الليث عن عبد الرحمن بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الرحلة الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدكم هذا ومسجد ايلياء

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهرى عن ابي سلمة عن ابى هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

(حدثنا) ابو امية قال ثنا عبد الغفار بن عبد الله الكريزي ثنا صالح بن ابى الاخضر عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى حدثنا محمد بن حرب حدثنا الزبيدى عن الزهرى عن ابي سلمة وابن المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما الرحلة الى ثلاثة مساجد ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ على بن عبد الرحمن بن المغيرة حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي ثنا عبثر ابن القاسم عن محمد بن عمرو بن علقمة عن عبيدة بن شقيق الحضرمي عن ابى الجعد الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة حدثنا يزيد بن هارون انبأ محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ فعقلنا بذلك ﴾ ان الرحال لا تشد الا الى هذه الثلاثة مساجد دون ما سواه من المساجد فاحتجنا ان نعلم فضل الصلوة فيها على الصلاة في غيرها من المساجد وان نعلم هذه المساجد الثلاثة متساوية في الصلاة فيها او متفاضلة فنظرنا في ذلك فوجدنا عبد الغني بن (١) ابي عقيل اللخمي قد حدثنا قال حدثنا الحميدي حدثنا سفيان ثنا الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام *

﴿ وقال ﴾ لنا السقطي وحدثنا الحميدي قال قال سفيان وثنا زياد بن سعيد ابو عبد الرحمن الخراساني حدثني سليمان بن عتيق سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول الصلوة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه من المسجد * قال سفيان فنرى ان الصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانما افضله عليه مائة صلاة *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا قال حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن حبيب بن المعلم عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في ذلك افضل من مائة صلاة في هذا *

---

(١) هو عبد الغني بن رفاعة اللخمي ابو جعفر بن ابي عقيل المصري توفي سنة خمس وخمسين ومائتين ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

﴿ووجدنا﴾ محمد بن عبدالله بن مخلد ابا الحسن قد حدثنا محمد بن عبيد بن حساب(١) وابو كامل قالا حدثنا حماد بن زيد عن حبيب بن المعلم ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ووجدنا﴾ يونس قد حدثنا قال ثنا علي بن معبد ثنا عبدالله بن عمرو عن عبدالكريم بن مالك عن عطاء بن ابي رباح عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في مسجد الحرام افضل من الف صلاة فيما سواه (قال ابو جعفر) كأنه يعني مسجده عليه الصلاة والسلام *

﴿ووجدنا﴾ صالح بن عبدالرحمن قد حدثنا قال حدثنا يونس بن عدى حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن محمد بن طلحة عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله وآله وسلم صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة في غيره الا المسجد الحرام *

﴿ووجدنا﴾ الربيع الازدى قد حدثنا حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عنه عليه الصلوة والسلام انه قال صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام (قال) موسى وحدثني بهذا الحديث ابو عبدالله عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ووجدنا﴾ يونس قد حدثنا قال ابن وهب اخبرني الليث عن نافع حدثه عن ابراهيم بن عبدالله بن معبد عن ابن عباس انه قال ان امرأة اشتكت شكوى فقالت لئن شفاني الله لاخرجن فلاصلين في بيت المقدس فبرئت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلمت عليها فاخبرتها

(١) بكسر المهملة الاولى وتخفيف الثانية آخره موحدة ١٢ خلاصه

فاخبرتها ذلك فقالت احتسبي كل ما صنعت وصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول صلوة فيه افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة *

﴿ ووجدنا ﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ او عن عبد الله بن ابراهيم بن قارظ شك يحيى عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو وحدثنا سلمان الاغر انه سمع اباهريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ ووجدنا ﴾ الربيع الازدي قد حدثنا والاسود ثنا عطاف بن خالد عن عبد الله بن عثمان بن الارقم انه قال جئت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي اين تريد فقلت الى بيت المقدس فقال الى تجارة فقلت لا ولكن اردت ان اصلي فيه فقال صلاة هاهنا يريد المدينة خير من الف صلاة هاهنا يريد ايلياء *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك ان افضلها في الصلاة فيها المسجد الحرام وان الصلاة فيها كمائة الف صلاة فيما سواها من المساجد الآتية سوى هذه المذكورة في هذه الآثار * وان الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كالف صلاة في المسجد الاقصى على ما سوى هذه المساجد الثلاثة (فوجدنا) ظاهر ما رويناه في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم يدل على انه لا فضل للصلاة فيه على غيره من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في هذه الآثار *

ثم نظرنا فيما سواها من الآثار هل نجد فيه من ذلك شيئاً فوجدنا لليث بن عبدة بن محمد المروزي ابا الحارث قد حدثنا قال حدثنا محمد بن اسد الخشني وثنا محمد بن سنان حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت الصلوة في مسجدك افضل ام الصلوة في بيت المقدس فقال الصلاوة في مسجدي مثل اربع صلاة في مسجد بيت المقدس ولنعم المصلى هو ارض المحشر وارض المنشر *

ثم طلبنا الوقوف على مقدار سعيد بن بشير في الرواية فوجدنا ابا زرعة الدمشقي قد حدثنا قال حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي سمعت بقية يقول سألت شعبة عن سعيد بن بشير فقال ان ذلك الصدوق (وقال لنا) ابو زرعة وسألت عنه احمد بن حنبل فقال ثقة قد روى عنه شيوخنا وكيع وابن مهدي فكان ما في هذا الحديث يدل على ان الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كمائتي صلاة وخمسين صلوة في المسجد الاقصى *

ووجدنا على بن سعيد بن بشير ابا الحسن الرازي قد حدثنا قال حدثنا ابو جعفر الآدمي محمد بن يزيد ثنا سعيد بن سالم القداح عن سعيد بن بشير عن اسمعيل عن عبد الله عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة الف صلاة وفي مسجدي الف صلاة و مسجد بيت المقدس خمس مائة صلاة * ففي هذا ان الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كصلاتين يعني في بيت المقدس *

ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال ثنا علي بن معبد قال ثنا عيسى وهو ابن يونس عن ثور وهو ابن يزيد عن زياد وهو ابن ابي سودة عن اخيه عن

ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انها سألته فقالت افتنا في بيت المقدس فقال ارض المحشر والمنشر وأتوه فصلوا
فيه فان الصلاة فيه كالف صلاة في غيره فقلت ارأيت ان لم استطع ان اتحمل عليه
قال فلتهتدى له زيتا يسرج فيه فمن فعل ذلك فهو كمن اتاه *
﴿ ووجدنا ﴾ يحيى بن عثمان قد حدثنا قال حدثنا ابو صالح كاتب الليث
حدثنا معاوية بن صالح عن زياد بن ابي سودة عن ميمونة بمثله * ولم يذكر اخاه
(ووجدنا) فهد او هارون بن كامل قد حدثنا قال حدثنا ابن صالح عن معاوية
ابن صالح عن زياد عن ميمونة وليست ميمونة زوج النبي صلى الله عليه
وآله وسلم ثم ذكر مثله غير انهما قالا فان الصلاة فيه كالف صلاة ولم يقولا في
غيره فكان الذي في هذا الحديث ان فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس
كفضلها في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوقفنا بذلك على ان بعض ما
في هذه الآثار التي ذكرنا في الفصل الاخير من هذا الباب قد نسخ بعضها بعضاً
ثم طلبنا تصحيحها وما الناسخ فيها من المنسوخ فكان مذهبنا في النسخ في مثل
هذا انه من الله تعالى رحمة لعباده وزيادة منه اياهم في فضله عندهم وفي رحمته لهم
فوجب بذلك ان يكون اول الاحكام كانت في ذلك على ما في الآثار المروية
في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما سواه من المساجد
سوى المسجد الحرام وانه كالصلاة في مسجد من المساجد سوى الثلاثة
المساجد المذكورة في الآثار الاول من هذا الباب ثم زاده الله تعالى من اتاه
فصلى فيه * ما رواه أبو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم زاده الله تعالى في
ذلك ان جعله كخمس مائة صلاة فيما سوى هذه المساجد الثلاثة ثم زاده الله فيه
بجعل صلاته فيه كالف صلاة فيما سواه من المساجد غير هذه المساجد والله اعلم

مراده في ذلك *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان ﴾ مشكل ماروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة التي لها هذا الفضل الذي ذكرناه في هذا الباب الاول هل هي من الصلوات الفرائض او النوافل *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق وعلي بن عبدالرحمن قالا ثنا عفان ثنا وهب بن خالد حدثنا موسى بن عقبة سمعت ابا النضر يحدث عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم احتجر حجرة في المسجد من حصير فصلى فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليالي حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوه يوما فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال مازال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم قيام الليل فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة *

﴿ وحدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا مكي بن ابراهيم حدثنا عبدالله بن سعيد بن ابي هند عن ابي النضر عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت الانصاري انه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج من الليل فيصلي فيها فيسمع رجال وراءه وهو يصلي فصلوا معه بصلاته فكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وحصبوا بابه فخرج اليهم مغضبا فقال مازال بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا هذه الصلوة المكتوبة *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابي النضر عن بشر

باب بيان مشكل ماروي في ان الفضل المذكور هو للصلوات الفرائض ام للنوافل

ان يزيد بن ثابت قال افضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم الا صلاة الجماعة ولم يرفعه مالك وكان في حديث زيد هذا تفضيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوات النوافل في البيوت عليها في المسجد فكان الخطاب منه بذلك للذين خاطبهم به على ان صلواتهم في منازلهم افضل من صلواتهم في مسجده غير الصلوات المكتوبات *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك انها كذلك في المسجد الحرام وفي المسجد الاقصى وفي هذا الحديث من الفقه ما يقضي بين الفقهاء فيما اختلفوا من الرجل يوجب لله على نفسه ان يصلي صلاة تطوع في واحد من المسجد الحرام او من مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم او من المسجد الاقصى فصلاتها في بيته انها تجزيه اولا فمن قال انها تجزيه ابو حنيفة ومحمد وخالفهما في ذلك كثير من اهل المدينة فقالوا لا تجزيه * وقد روي القولان عن ابي يوسف فكان الصحيح في ذلك عندنا والله اعلم انها تجزيه لانه صلاها في موضع صلاته اياه فيه افضل من صلاته اياها في الموضع الذي اوجب على نفسه ان يصليها لله تعالى فيه وانما يجب من النذور والواجبات ما يكون لله تعالى قربة والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم النبيل عن الحجاج (١) الصواف عن

(١) في التقريب حجاج بن ابي عثمان ميسرة او سالم ابو الصلت الكندي البصري ثقة حافظ من السادسة مات سنة ثلاث واربعين ١٢ محمد شريف الدين

باب بيان مشكل ما روي من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى

يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن الحجاج (١) سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكر مثله (وزاد) قال فحدثت بذلك اباهريرة وابن عباس فقالا صدق *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا يحيى الوحاظى حدثنا معاوية بن سلام (٢) عن يحيى عن عكرمة قال قال عبد الله بن رافع مولى ام سلمة انا سألت الحجاج بن عمرو عمن حبس وهو محرم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عرج او كسر فقد حل وعليه حجة اخرى * قال فحدثت بذلك ابن عباس واباهريرة فقالا صدق *

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن كسر اوعرج لايخلو من احد وجهين ان يكون محصرا بذلك اوغير محصر به فان كان محصرا به فحكم المحصر كما قال الله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي الى قوله او نسك * وان كان غير محصر بذلك يقرع على حرمته ولم يحل في شئ من ذلك فهذا الحديث اهل العلم جميعا على خلافه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان هذا الحديث فليس اهل العلم جميعا على خلافه كما ذكر اذ كان اهل العلم في الاحصار الذي له حكم الاحصار المذكور في كتاب الله على مذهبين فاحدهما ان ذلك الاحصار هو بكل حابس يحبس عن النفوذ الى البيت ومن كان يذهب الى ذلك منهم ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير رضى الله عنهم *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة

---

(١) في التقريب الحجاج بن عمرو بن غزية الانصاري المازني المدني صحابي وله رواية عن زيد بن ثابت و شهد صفين مع على رضى الله عنه ١٢ (٢) هو

عن الحكم عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال اهل رجل من النخع بعمرة يقال له عمر بن سعيد فلدغ فبينما هو صريع في الطريق اذ طلع عليهم ركب فيهم ابن مسعود فسألوه فقالوا ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم وبينه يوم امارة فاذا كان ذلك فليحل * قال الحكم وقال عمارة بن عمير وكان حسبك به عبدالرحمن ابن يزيد ان ابن مسعود قال وعليه العمرة من قابل * قال شعبة وسمعت سليمان يعني الاعمش حدث به مثل ماحدث به الحكم سواء *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن زكريا بن يحيى ابو شريح وعبدالله بن محمد بن ابي مريم قالا حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة فان احصرتم قال من حبس او مرض قال ابراهيم فحدثت به سعيد بن جبير فقال هكذا قال ابن عباس رضي الله عنهم *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ محمد بن الحجاج الحضرمي ونصر بن مرزوق حدثنا الخطيب بن ناصح حدثنا وهب بن خالد عن اسحاق بن سويد سمعت عبدالله ابن الزبير وهو يخطب ويقول يا ايها الناس الا انه والله ما التمتع بالعمرة الى الحج كما تظنون ولكن التمتع بالعمرة الى الحج ان يحرم الرجل حاجا فيحبسه عدو او مرض او امر يعدونه حتى يذهب ايام الحج * فيأتي البيت فيطوف به ويسعى بين الصفا والمروة ويتمتع بحله الى العام المقبل فيحج ويهدى فهذا احد المذهبين والمذهب الآخر ان ذلك الاحصار لا يكون الا بالعدو خاصة ثم اهل العلم من بعد فطائفة منهم على المذهب الاول منهم ابو حنيفة والثوري وسائر فقهاء الكوفة * وطائفة منهم على المذهب الثاني منهم مالك والشافعي وسائر فقهاء الحجاز * فكان فيما ذكرنا ان الحديث الذي روينا في اول هذا الباب ليس كما ذكر هذا القائل من خلاف العلماء جميعا اياه فقال هذا

القائل مامعنى هذا الكلام الذى يقال فيه نعم بقيت لا يقولون يحل الا بمعنى باللغة بعد ذلك مما قد ذكرته في هذا الباب *

﴿ فكان جوابنا ﴾ له في ذلك ان ذلك الكلام كلام عربي صحيح وانما المعنى فيه عندنا والله اعلم اي فقد حل له ان يحل به مما هو فيه من الاحرام كما يقال للمرأة اذا طلقت بعد دخول مطلقها بها فانقضت عدتها قد حلت للازواج ليس على معنى انها قد حلت لهم كحل نسائهم اللاتى في عقود نكاحهم لهم ولكن قد حلت لهم بالعدة به عليها حتى تعود بعدة حلالا لهم كحل نسائهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم وحتى يعود ذلك الى قول الله وهو قوله جل ثناؤه فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره * ليس انها اذا نكحت غيره تعود حلالا له ولكنها تعود الى حال يحل له فيها استيناف عقد النكاح عليها حتى يكون حلالا له فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم من كسر او عرج فقد حل ليس ذلك على انه قد حل حلا عرج به من حرمته و لكنه سبب حل له به ان يفعل فعلا يخرج به من حرمته فقد عاد كما ذكرنا ماقد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما وصفنا الى ان لا استحالة فيه ولا خروج عن اقوال اهل العلم جميعا عنه والله اعلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من النهى عن كسب الاماء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابو عاصم حدثنا شعبة حدثنا ابراهيم بن محمد بن يونس حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا شعبة (و) حدثنا ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم عن ابى هريرة قال نهى

النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الاماء * (وحدثنا) ابن خزيمة وابراهيم ابن ابي داود وحسين بن نصر قالوا حدثنا علي بن الجعد حدثني شعبة عن محمد بن جحادة ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ فقال قائل ﴾ وكيف يجوز لكم قبول هذا عنه عليه الصلاة والسلام وكتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدفعانه قال الله تعالى والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا * ولا اختلاف بين اهل العلم جميعا ان الملتمس من المكاتبين بالكتابات اللاتي تعقد عليهم هو كسبهم وان الاماء منهم كذكورهم وكوتبت بريرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المال الذي كوتبت عليه ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك فلم ينكره * وفي ذلك دفع لما ادعيتم من الحديث الذي رويتم فكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله ان الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي رويناه هو خلاف الذي اباح الله في كتابه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته من مكاتبات الاماء وذلك ان الله تعالى انما اباح مكاتبة من علم مكاتبة فيه خير بقوله ان علمتم فيهم خيرا فقال قوم الخير هو اكتساب المال وقال قوم هو الصلاح وكل واحد من التاويلين يصدق الآخر فدل ذلك ان ما اباح مكاتبة من يحمد كسبه ولا من يذم كسبه والذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي رويناه قد عقلنا بنهيه ايانا عنه انه من الاشياء المنكرات لان صفته التي وصفه الله بها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر *

﴿ ومن ذلك ﴾ قوله تعالى الذين يتبعون الرسول النبي الامي الى قوله وينهاهم عن المنكر (فعقلنا) بذلك نهيه عن كسب من نهى عن كسب في الحديث الذي

دون انه الكسب المذموم لا الكسب المحمود فقال وهل يجوز ان يضاف النهي الى كل الاكساب وانما المراد به خاص منها (فكان جوابنا له) في ذلك ان الاشياء اذا كثرت واتسعت اعدادها جاز ان يضاف الى كلها ما يراد به بعضها دون بقيتها *

﴿ ومن ذلك ﴾ قول الله تعالى لنبيه في كتابه وكذب به قومك ولم يرد بذلك كل قومه وانما اراد المكذبين به منهم في ذلك لا المصدقين له فيه وقوله وانه لذكر لك ولقومك فلم يرد بذلك قومه المكذبين له على ذلك وانما اراد به قومه المصدقين له عليه *

﴿ ومثل ذلك ما كان ﴾ منه في قنوته في صلاة الصبح في قوله اللهم اشدد وطأتك في مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف * (حدثنا) المزني حدثنا الشافعي حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة (و) ثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد وابي سلمة انهما سمعا ابا هريرة يقول ذلك فلم يرد بقوله اللهم اشدد وطأتك على مضر كلهم وكيف يكون ذلك من مضر وخيار من خلفه في صلاته تلك من مضر الذين لا امثال لهم ولكن كان قوله على مضر بدعائه على مضر لمخالفته عليه التي من اجل خلافها عليه كان صوبه ذلك دون ما سواها من مضر ومثل ذلك نهيه صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الاماء هو الاماء المذموم اكتسابهن لا الاماء المحمود اكتسابهن *

﴿ وقد بين ﴾ ذلك في حديث قد رواه عنه ابو هريرة كما حدثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الامة الا ان يكون لها عمل حسن او كسب يعرف فدل ذلك على ان الكسب الذي دخل

في نهيه في الحديث الاول هو الذي نهى عنه في هذا الحديث وكذلك كان من عثمان بن عفان في خطبة الناس (كما حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن عمه ابي سهيل (١) بن مالك عن ابيه انه سمع عثمان يخطب وهو يقول لا تكلفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب فانكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها ولا تكلفوا الصغير الكسب فانه اذا لم يجد سرق واعفوا اعنه اذا يعف عنكم الله عز وجل وعليكم من المطاعم بما طاب *

﴿وكما حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن ابي سهيل عن ابيه سمعت عثمان يخطب ثم ذكر مثله * وكانت خطبته هذه على رؤس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين قد سمعوا منه نهيه عن كسب الاماء فلم يردوا ذلك عليه ولم يخالفوه فيه فدل ذلك على متابعتهم اياه عليه وعلى ان ما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيهم عن كسب الاماء انما هو المذموم منها لا المحمود منها *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صفوف الناس وراءه للصلاة وفي قيامه منهم مقام المصلي لهم وذكره بعد ذلك انه كان جنبا واشارته اليهم اي كما انتم ثم اتاهم وقد اغتسل ورأسه يقطر ماء هل كان ذلك منه بعد ان كان كبر للصلاة او قبل تكبيره *

﴿حدثنا بكار﴾ حدثنا حبان بن هلال وابو عمر الضرير (٢) قالا ثنا حماد بن سلمة

(١) في الخلاصة نافع بن مالك بن ابي عامر الاصبحي ابو سهيل المدني وقال في التقريب انه من الرابعة مات بعد الاربعين ومائة ١٢ (٢) ابو عمر الضرير قال صاحب التقريب اسمه حفص بن عمر ١٢ محمد شريف الدين

واللفظ لابي عمر عن زياد (١) الاعلم عن الحسن عن ابي بكرة (٢) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل في صلاة الصبح فاومى اليهم اى مكانكم ثم جاء ورأسه يقطر ماء فصلى بهم *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا عبدالله بن معاذ العنبرى حدثنا ابي عن سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة وكبر وكبرنا معه ثم اشار الى القوم ان كما انتم فلم نزل قياما حتى اتانا وقد اغتسل ورأسه يقطر ماء *

﴿ فقال ﴾ قائل هذا الحديث خارج عن اقوال العلماء جميعا لانه لا اختلاف بينهم فيمن كبر للصلوة وهو جنب غير ذاكر ذلك انه لا يكون بتكبيرة لها داخلا فيها *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان هذين الحديثين قد رويا كما ذكرنا عن الصحابة الذين روياعنهم وقد رويا عن سواهما من الصحابة ان الذى كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين اراد به هو قيامه المصلى لا الدخول منه في الصلاة بتكبيره

﴿ كما حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعى حدثني ابو سلمة حدثنا ابو هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى قام مقامه ثم اشار الى القوم ان كما انتم فلم نزل قياما حتى جاءنا ورأسه يقطر ماء *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن سنان الشيزرى حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي حدثنا بقية بن الوليد وابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج الخولانى عن الاوزاعى حدثني الزهرى حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة

(١) هو زياد بن حسان. (٢) اسمه نفيع بن الحارث ابو بكرة الثقفى مات سنة (٥١).

ثم

ثم ذكر مثله *

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت النعمان ابن راشد يحدث عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس قال وجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما كان في مصلاه ذكر انه لم يغتسل فقال على مكانكم ثم رجع فاغتسل وخرج ورأسه يقطر ماء

(وكما حدثنا) ابراهيم ايضا حدثنا عثمان بن عمر بن فارس انبأ يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ثم ذكر مثله *

﴿فكان﴾ في هذا ما قد دل على انه لم يكن دخل في الصلاة او على علمه انه لم يكن دخل في الصلاة لقوله لهم مكانكم مع ان هذا وان كان اختلافا فانه ليس من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما هو من حكايات اصحابه عن افعاله والاختلاف من حكاياتهم لا منه *

﴿ونحن نجيب عنه﴾ بما يستوي فيه حكاياتهم ونعود الى ما يعذرون به فيها وهي انا نقول ان معنى قول انس وابي بكرة في حديثهما ثم دخل في الصلوة على معنى قرب دخوله فيها لا على حقيقة دخوله فيها فهذا جائز في اللغة حتى قد جاء كتاب الله بمثل ذلك قال الله تعالى واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن الى آخر الآية واذا بلغن اجلهن انقطعت الاسباب بينهن وبين مطلقهن اي النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن * فدل ذلك انهن بعد انقضاء آجالهن حلال لمن يريد تزويجهن وكان مراده تعالى في الآية الاخرى بذكره بلوغ الاجل انه قرب بلوغ الاجل لا حقيقة بلوغه *

﴿ومن ذلك ايضا﴾ ان المسلمين قد سموا ابن ابراهيم الذي قد امره الله تعالى بذبحه اما اسمعيل واما اسحاق عليه السلام ذبيحا ولكنه لقربه كان من

الذبح فمثل ذلك مافي حديث انس وابى بكرة من الدخول في الصلاة وهو على هذا المعنى ايضا وهو قرب الدخول فيها لا حقيقة الدخول فيها *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يقضى الحاكم بين اثنين وهو غضبان﴾

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة (و) حدثنا ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابى بكرة قال كتب ابي الى ابنه وهو بسجستان ان لا تقض بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول لا يحكم احدكم بين اثنين وهو غضبان *

﴿وحدثنا﴾ على بن معبد حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان الثورى عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه انه كتب الى ابنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان *

﴿حدثنا﴾ محمد بن ربيعة المكى حدثنا احمد بن محمد القواس عن عبد المجيد ابن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج عن سفيان عن عبد الملك بن عمير حدثه عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿فقال قائل﴾ فكيف يجوز لكم ان ترووا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه فيما كان عليه في وقت حكمه بين الزبير وبين خصمه من الانصار من الغضب لما احفظه الانصارى بقوله كان له يومئذ قبل ذلك ان كان ابن عمتك *

﴿باب بيان مشكل ماروى لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان﴾

﴿وذكر

﴿وذكر ما قد حدثنا﴾ يونس انبأ ابن شهاب اخبرني يونس والليث عن ابن شهاب عن عروة حدثه ان عبدالله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام انه خاصم رجلا من الانصار (١) قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شراج (٢) من الحرة كانا يسقيان كلاهما به النخل فقال للانصاري شرج الماء فابى عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري وقال يا رسول الله ان (٣) كان ابن عمتك فتغير لون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ الى الجدر *

﴿قال ابن وهب﴾ وهو الاصل واستوعى (٤) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للزبير حقه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى اراد فيه السعة له وللانصاري فلما اسخط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الانصاري استوعى للزبير حقه من صريح الحكم فقال الزبير ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية ريد احدهما على صاحبه في قصة الحديث *

﴿وكما حدثنا﴾ هارون بن كامل حدثنا عبدالله بن صالح حدثنا الليث حدثني ابن شهاب عن عروة انه حدثه ان عبدالله بن الزبير حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شراج من

(١) والانصاري كان اسمه حاطب بن بلتعة وقيل ثعلب بن حاطب - (٢) في مجمع بحار الانوار الشراج هو مسيل الماء من الحرة الى السهل والشرج جنسه والشراج بكسر معجمة وآخره جيم جمعه ١٢ (٣) ان كان بفتح همزة اى حكمت به لاجل انه كان ابن عمتك ٢١ (٤) استوعى اى استوعب واستوفى ١٢ ش

الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري شرج الماء فابى عليه فاختصموا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسق يازبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري ثم قال يارسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال اسق يازبير واحبس الماء ثم ارجع الى الجدر قال الزبير والله مااحسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يومنون الآية ﴿وكما حدثنا﴾ يحيى بن عثمان عن ابى صالح حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك عن الزهرى ثم ذكر مثله *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك الذى رويناه عن ابي بكرة على غيره من الحكام للخوف عليهم فيما يتقدم اليه الغضب من العدل في الحكم الى خلافه والذى في حديث الزبير فخالف لذلك لانه في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تولى الله تعالى اياه وعصمته له وحفظه عليه اموره بخلاف الناس في مثل ذلك فجاز لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستعمله ولم يجز للناس فنهاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه كما حدثه ابو بكرة والله اعلم *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان منه في المستعيذة منه من نسائه لما ادخلت عليه﴾

﴿حدثنا﴾ ابوزرعة الدمشقى حدثنا ابو دحيم بن الهيثم حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي سألت الزهرى عن المرأة التي استعاذت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال حدثني عروة عن عائشة ان ابنة الجون لما ادخلت على

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك *

﴿قال الاوزاعي﴾ نرى ان قول الرجل لامرأته الحقي باهلك تطليقة (حدثنا) محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا محمد بن اسد بن الحسن حدثنا الوليد حدثنا الاوزاعي سألت الزهري اي ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم استعاذت منه قال اخبرني عروة عن عائشة ان ابنة الجون الكلابية لما ادخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك *

﴿حدثنا﴾ جعفر بن سليمان بن محمد الهاشمي ثم النوفلي حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا عمر الموصلي حدثنا زكريا بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكلابية فلما ادخلت عليه قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك *

﴿قال الزهري﴾ وهي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان فيما روينا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمستعيذة منه لما كرهت مكانه وطلبت فراقه الحقي باهلك فكان ذلك مما قد وقع موقع الطلاق لارادته صلى الله عليه وآله وسلم به الطلاق *

﴿وقد روى﴾ في حديث كعب بن مالك الذي فيه ذكر توبة الله عليه انه لما جاءه رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الايام التي حلف الناس فيها عن كلامهم يأمره باعتزال امرأته وانه قال له اطلقها قال لا ولكن اعتزلها قال فقلت لها الحقي باهلك *

﴿ وحدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني يونس قال قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعبا يحدث عن توبته فذكر فيه هذا الكلام * (وحدثنا) عبد الله بن رجاء حدثنا احمد بن صالح حدثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ثم ذكر مثله * ﴿ وحدثنا ﴾ فهد ثنا يوسف بن بهلول الكوفي حدثنا عبد الله ابن ادريس عن محمد بن اسحاق حدثني الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيه عن جده كعب فذكر مثله *

﴿ فدل ﴾ ذلك على ان قول الرجل لزوجته الحقي باهلك يكون طلاقا اذا اراد به الطلاق وقد روي ما كان من هذه المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليها عند ذلك من وجه بزيادة على ما قدر وينافي ذلك في هذا الباب (كما حدثنا) فهد وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن سليمان ابن الغسيل عن حمزة بن ابي اسيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى انتهينا الى حائط بين حائطين فجلسنا بينهما فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اجلسوا ها هنا فدخل هو وقد اتى بالجونية فانزلت في بيت في نخل امية بنت النعمان بن شراحيل ومعها صاحبة لها فلما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لسوقة فاهوى بيده ليقع عليها قالت اعوذ بالله منك قال قد عذت بمعاذ ثم خرج علينا فقال يا ابا اسيد جهزها والحقها باهلها واكسها *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم بن موسى عن عبيدة حدثني عمر بن الحكم سمعت ابا اسيد يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من الجون فانزلها بين حائطين واراد ان يبيت في اجم ثم اتيت رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فقلت قد جئت بها فخرج يمشي حتى انتهى اليها فاقعى واهوى ليقبلها وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا تزوج اقعى وقبل. قالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ وامرني ان اردها الى اهلها *

(وفيما روينا) في هذا الباب امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابا اسيد بالحاق هذه المرأة باهلها في معنى امره اياه بطلاقها *(وفيه ايضاً) مما يحتاج الى الوقف عليه وهو رد جمل هذه المرأة اليه من عند اهلها وردها الى اهلها من عنده مع ابي اسيد وليس من ذوي محارمها من النسب ولا علمنا بينه وبينها رضاعا يكون به منها كذي الرحم المحرم منها وكان الذي اطلق له ذلك عندنا والله اعلم *(وفيها) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما تزوجها صارت بذلك للمسلمين اما صارت عليهم حراما فحل لابي اسيد ذلك فيها اذ كان قد عاد اما ذكرنا محرما لها ولولا ذلك لما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه ان يجوزها وان يكسوها ما امره ان يكسوها اياه او يجهزها به * وذلك عندنا والله اعلم يحتمل ان يكون منه لها فان من اهل العلم من قد كان يرى للمطلقة قبل الدخول بها اسمى بها صداقا او لم يسم لها صداق متعة يومر بها مطلقها ويوخذ بذلك لها *(وممن روى) ذلك عنه علي بن ابى طالب وان كان اكثر اهل العلم على خلافه في المطلقة قبل الدخول وقد سمي لها صداقا *

(كما حدثنا) يونس انبأ ابن وهب اخبرني يحيى (١) بن ايوب عن اياس بن عامر عن علي قال لكل مطلقة متعة وقد يحتمل ان يكون ما امر به لها من ذلك

(١) انه اخوه موسى بن ايوب الغافقي يروي عن عمه اياس بن عامر الغافقي عن علي رضي الله عنه كما قال صاحب الخلاصة ١٢ القاضي محمد شريف الدين

تفضل امته عليها الا عن تتميم منه لها كانت تتم الطاقة والله اعلم بما اراده من ذلك وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المرأة التي تزوجها فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا وما كان منه في امره

(حدثنا) هارون بن محمد العسقلاني ابو زيد حدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا جميل بن زيد الطائي سمعت ابن عمر يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من غفار فرأى في كشحها بياضا فخلى سبيلها ففي هذا الحديث رواية جميل بن زيد الطائي اياه عن ابن عمر وقد خولف اسمعيل عنه في ذلك فرووه عنه عن غير ابن عمر ولم نعلم احدا وافق اسمعيل بن زكريا عليه في ذلك غير القاسم بن مالك سمع جميل بن زيد عن ابن عمر ثم ذكر مثله سواء *

(وفيه ما حدثنا) ابو عمران موسى بن الحسن بن عبد الله المروزي المعروف بالسهيلي اخبرنا محمد بن جعفر الوركاني حدثنا القاسم عن زيد بن جميل كذا قال عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من بني غفار فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا فانحاز عنها وقال ارخي عليك ثيابك فخلى سبيلها *

(واما من خالفهما) في ذلك عن جميل بن زيد فان منهم عباد بن العوام ذكره عن جميل سمعت كعب بن زيد الانصاري (كما قد حدثنا) محمد بن علي بن داود وابراهيم بن ابي داود قالا حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام حدثنا جميل بن زيد الطائي سمعت كعب بن زيد الانصاري يحدث ان

النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من بني غفار فرأي بكشحها بياضا فقال ضمي ثيابك عليك والحقي باهلك *

﴿ومنهم﴾ ابو معاوية الضرير رواه عن جميل بن زيد عن زيد بن كعب بن عجرة كما حدثنا عبدالملك بن مروان ابو بشر الرقي حدثنا ابو معاوية عن جميل ابن زيد الطائي عن زيد بن كعب بن عجرة قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من بني غفار فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا فقال البسي ثيابك والحقي باهلك * قال ابو معاوية عن رجل عن جميل بهذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر لها بالصداق *

﴿ومنهم﴾ حفص بن غياث فرواه عن جميل عن زيد بن كعب (كما حدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر القزويني ابو القاسم حدثني ابو اسامة عبدالله بن اسامة الكلبي حدثنا عمر بن حفص عن ابيه عن جميل الطائي عن زيد بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكرت له امرأة من غفار ووصفت فتزوجها فلما دخلت عليه رأى مابها وكان في كشحها بياض فكرهها ومتعها وقال الحقي باهلك فلحقت باهلها * (ومنهم) محمد بن ابي حفص فرواه عن جميل عن زيد بن كعب بن عجرة كما اجازني ابو يزيد هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي انه حدثه قال حدثنا ابن الكماني حدثنا محمد بن ابي حفص حدثنا جميل بن زيد عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل بها فرأى بكشحها بياضا فقال البسي ثوبك واعطاها الصداق وقال الحقي باهلك *

﴿ففي هذا﴾ الباب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة المذكورة فيها الحقي باهلك فالكلام في ذلك كالكلام في قوله للمرأة المستعيذة منه

المذكورة قبل هذا الباب من هذا الكتاب الحقي باهلك *

﴿ وفي هذا الباب ﴾ اعطاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة المذكورة فيه الصداق (فقال قائل) في حديث ابن ابى حفص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعها (قيل) له ليس هذا عندنا بخلاف لما في حديث ابن ابى حفص هذا لانه قد يجوز ان يكون جعلها كالمدخول بها لخلوته وامكانها اياه نفسها ولان تركه لمسيس كان باختياره ذلك لا لما سواه فقام ذلك منه مقام المماسة منه لها وان كان لم يمسها في الحقيقة *

﴿ ثم طلبنا ﴾ الوقوف لهذا الحديث على من رواه من زاده فقصر عن ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة بالصداق فوجدنا البخاري قد ذكر في تاريخه محمد بن ابي حفص هذا فقال هو كوفي سمع منه ابو نعيم وثنا عنه ابو غسان وذكر لى محمد بن موسى الحضرمي ان ابا حفص بن اسلم بن راشد السكونى قال وهو عن محمد بن جعفر بن الامام الذي كان عندنا ههنا قال وكان عمه هذا احد الثقات ببغداد انه حدثه حدثنا عبد الله يعنى ابن صالح العجلي حدثنا محمد بن عمر العطار عن جميل بن زيد الطائى عن زيد بن سعد الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل بها فامرها ان تنزع ثيابها فابصر بياضا عند ثديها فلما اصبح قال خذى ثيابك والحقي باهلك واكمل لها الصداق فوقفنا بما ذكرنا على جلالة محمد بن ابي حفص في الرواية بروايه الوجود عنه من ابى نعيم ومن ابى غسان ومن عبدالله بن صالح العجلي ومن يحيى بن عبد الحميد الحمانى *

﴿ ثم طلبنا ﴾ الوقوف على كعب بن زيد او زيد بن كعب او سعد بن زيد هل له صحبة ام لا فوجدنا البخاري في تاريخه لما ذكر المسلمين بكعب من اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر منهم كعب بن عمرو وابا اليسر وذكر كعب بن عجرة وذكر كعب بن مالك وذكر كعب بن عاصم الاشعري وذكر كعب بن عياض وذكر كعبا الذي قطعت يده يوم اليمامة ثم قال وكل هؤلاء لهم صحبة ثم ذكر بعقب ذلك كعب بن زيد قال ويقال زيد بن كعب ثم ذكر بعده كعب بن ماتع الذي يقال له الاحبار فكان ذلك دليلا على ادخاله اياه في الصحابة او على قربة منهم كان عنده واذا كان ذلك كذلك لم يبعد ان يكون هذا الحديث حجة لمن يقول بوجوب الصداق لمن امكن مشيته فطلق قبل ان عاس لا سيما *

﴿وقد ذهب﴾ الى ذلك القول جماعة من وجوه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن خلفاء الراشدين المهديين (منهم) عمر وعلى (كما حدثنا) يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك انبأ سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن عمر وعلي قالا اذا غلق بابا وارخى سترا فلها الصداق كاملا وعليها العدة (وبه) حدثني ابن المبارك وانبأ معمر عن قتادة عن الحسن عن الاحنف قال قال عمر وعلي اذا ارخيت الستور وغلقت الابواب فقد وجب الصداق *

﴿وكما حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن يحيي بن سعيد عن سعيد ابن المسيب ان عمر قضى في المرأة يتزوجها الرجل انه اذا ارخى الستور فقد وجب لها الصداق *

﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا علي بن معبد ثنا جرير عن منصور عن المنهال عن عباد ابن عبد الله قال قال على اذا ارخي الستور واغلق الباب فقد وجب الصداق *

﴿وكما حدثنا﴾ بكار ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن المنهال

عن عباد بن عبد الله قال قال علي اذا ارخي الستر واغلق الباب فقد وجب الصداق *

وكما حدثنا بكار ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن المنهال عن حيان بن زيد قال قال اذا اغلق الباب وارخى الستر فقد وجب الصداق *

وكما حدثنا ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر انبأ عوف يعني الاعرابي سمعت زرارة بن اوفى في مسجد البصرة يقول قضى الخلفاء الراشدون المهديون ان من اغلق بابا وارخى سترا فقد وجب المهر ووجبت العدة ففي هذا زيادة على ماقبله مما رويناه عن عمر وعلي وامثال بقية الخلفاء الراشدين المهديين في ادخال هذا القول ايضا وقد روي عن زيد بن ثابت مايدل على انه كان يذهب هذا المذهب ايضا *

وكما حدثنا يونس انبأ ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه اخبرني سليمان بن يسار ان الحارث بن الحكم تزوج امرأة فدخل عليها فاذا هي خضراء فكرهها فلم يكشفها كما يقول واستحيى ان يخرج مكانه فقام عندها مخليا بها ثم خرج فطلقها وقال لها نصف الصداق ولم اكشفها وهي ترد ذلك عليه فرفع ذلك الى مروان بن الحكم فارسل الى زيد بن ثابت فقال يا ابا سعيد رجل صالح كان من شانه كذا وكذا وهو عدل هل عليه الا نصف الصداق فقال زيد ارأيت لو ان المرأة الآن حملت فقالت هو منه اكنت تقيم عليه الحد فقال مروان لا فقال زيد بن اسلم بل لها صداقها كاملا *

وكما حدثنا يوسف بن يزيد ابو يزيد ثنا سعيد بن منصور اخبرني ابن ابي الزناد عن ابيه عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت في الرجل يخلو بالمرأة فيقول

لم اقربها فتقول قربني فالقول لها فهذا زيد بن ثابت قد كان مذهبه وفي ذلك كمذهب من ذكرنا من قبله فيه في هذا الباب *

(قال قائل) انما ذلك لدعوى المرأة في ذلك مع الخلوة ما ادعت من قرب زوجها اياها * (قيل له) لو كان ما ذكرت كما وصفت لما كانت دعواه مقبولة الا بحجة يوجب لها معنى لم يكن واجبا لها قبل ذلك مع نفي من يدعيه عليه اياه عن نفسه الا بحجة يوجب لها عليه ولما لم يكن قوله عن ذلك حجة كان ارخاء الستور واغلاق الابواب وامكانها من نفسها بحث لا مانع له منها وجب لها الصداق عليه ويكون به في حكم المماس لها وان لم يمسها فقد تواترت اقوال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وانطبقت على ان لامكان الذى ذكرنا يكون به الذي امكن منه كالمماس للمرأة الذى امكنه من نفسها ولا يعلم مخالفا لهم سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك *

(فان قيل) بل قد خالفهم في ذلك ابن عباس فذكر ما قد حدثنا يونس حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال اذا نكح الرجل ففوضت اليه ثم طلق قبل ان يمس فليس لها الا المتاع (قيل له) ليس هذا مخالفا عندنا لما قد رويناه قبله من الطلاق والعتاق هو عمن رويناهما عنه في هذا الباب والتفويض عندنا المذكور في هذا الباب هو التفويض الى الزوج هو تسمية المهر لمن زوجه على غير صداق فلا يفعل ذلك لمن يطلق قبل ان يمس فليس عليه الا المتعة وليس هو عندنا على تفويض ولا امكان له من الجماع واذا كان ذلك محتملا لما قد ذكرنا لم يكن مخالفا عندنا لما ذكرناه قبله عمن ذكرناه في هذا الباب *

﴿ فان قال قائل ﴾ ان القرآن يدل على ما تأولناه عليه مما روي عن ابن عباس في هذا الباب لان الله تعالى قال في كتابه فان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح * فكان معقولا بذلك ان من طلق ولم يماس ان الذي يلزمه بهذه الآية هو نصف الصداق لا كله (قيل له) ان الذين قالوا في هذا الوجوب الصداق ووجوب العدة هم الخلفاء الراشدون المهديون ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ولحق بهم في ذلك زيد بن ثابت وهو كاتب الوحي والمؤتمن عليه والقرآن نزل بلغتهم وهم يعرفون تأويله *

﴿ وكان ﴾ مما اشكل منه فيتعلمون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه فيعلمهم منه مع انا قد وجدنا في اللغة ما قد ابيح لنا ان يسمى من امكنه المساس ولم يماس باسم المساس كما سمي ابن ابراهيم عليهما السلام اما اسحاق واما اسمعيل ذبيحا لا لانه ذبح ولكن لما امكن من نفسه و امكن ذلك ابوه بان تله للجبين سمي بذلك ذبيحا وان لم يذبح فمثل ذلك ما قد ذكرناه من امكان هذه المرأة نفسها زوجها من جماعه حتى لم يكن بينه وبين ذلك حائل ولا له منه مانع يجوز ان يطلق عليه اسم مماس لها وان لم يكن مماسا لها في الحقيقة ويدخل بذلك في معنى المطلق بعد المسيس لانه في معنى المطلق قبله * وقد وجدنا ما قد اجمع المسلمون عليه لانهم لم يختلفوا فيمن باع شيئا له ثمن جنسه حتى يقبض ذلك الثمن فمكن من قبضه وخلى سبيله ولم يضع يده عليه ولم يقبضه ولحقه هلاك ان يكون هالكا من ماله لا من مال بائعه وفي ذلك على ما وصفناه دليل مع تعلق اكثر فقهاء الامصار لهذا المذهب (منهم) ابو حنيفة في متبعية ومالك في متبعيه والليث في متبعيه والثوري في متبعيه ايضا والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله فان الله لا يمل حتى تملوا *

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام اخبرني ابو سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل عليها وعندها امرأة فقال من هذه قالت فلانة لا تنام فذكرت من صلاته فقال عليكم ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب الدين الى الله ما داوم عليه صاحبه *

حدثنا ابن ابي داود حدثنا المقدمي حدثنا النعمان عن عبد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل عليهم فقال يا ايها الناس خذوا من العمل ما تطيقونه فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تعالى ما دووم عليها وان قل *

حدثنا محمد بن علي بن داود حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا مبشر بن زياد السكسكي حدثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا * قال وكان احب الصلوة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما داوم عليها وان قلت وكان اذا صلى صلاة داوم عليها * قال ويقول ابو سلمة ان الله تعالى يقول والذين هم على صلاتهم دائمون *

فقال قائل وكيف يجوز لكم ان تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم وفيه اضافة الملل الى الله تعالى في حال ما وذلك منتف عن الله وليس من صفاته *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان الملل منتف عن الله تعالى كما ذكر وليس مما توهمه مما حمل عليه تاويل هذا الحديث كما توهم واعاهو عند اهل العلم في اللغة على قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يمل الله حتى مللتم اذ كان الملل وهو ما منكم وغير موهوم منه عز وجل وكان مثل ذلك الكلام الجارى على السن الناس لا عند وصفهم من يصفونه بالقوة على الكلام والبلاغة في البراعة به لا ينقطع فلان من خصومة خصمه حتى ينقطع خصمه ليس يريدون بذلك انه ينقطع بعد انقطاع خصمه لانهم لو كانوا يريدون ذلك يثبتوا للذي وصفوه فضيلة اذ كان ينقطع بعقب انقطاع خصمه كما انقطع خصمه ولكنهم يريدون انه لا ينقطع بعد انقطاع خصمه عنه وان يكون من القوة والاصلاح لخصومته بعد انقطاع خصمه عنها فمثل ما كان عليه منها قبل انقطاع خصمه عنها فمثل ذلك والله اعلم قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يمل الله حتى تملوا وان الله لا يمل حتى تملوا اى انكم قد تملون فتنقطعون والله بعد مللكم وانقطاعكم على الحال التى كان عليها قبل ذلك من انتفاء الملل والانقطاع وبالله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوج من قيلة ابنة قيس ولم يدخل بها بعد تزويجه اياها حتى توفى عنها ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الاعلى ابن عبد الاعلى الاشعث هكذا قال ابن ابي داود في حديثه واعاهي

اخت

اخت الاشعث فمات قبل ان يحجبها فبرأه الله تعالى منها وقد روي في امرها الذي به برأ الله رسوله منها زيادة على هذا كما قد اجاز لنا هارون بن محمد العسقلاني مما قد ذكر لنا ان المفضل (١) الغلابي حدثه به حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد وهو ابن العوام عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوج قيلة فارتدت مع قومها ولم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يحجبها فبرأه الله منها قال عباد فلم يحجبها يعني لم يكن ضرب عليها الحجاب ولم يخيرها كما خير نساءه ففي هذا الحديث زيادة على ما في الاول وفيه ارتداد قيلة هذه مع قومها عن الاسلام وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن خيرها يعني بين الدنيا والآخرة كما خير سائر نسائه فتختار الدنيا فيفارقه والآخرة فيمسكها وتكون بذلك من ازواجه فيها وان البراءة التي كانت لحقتها بارتدادها وبتقصير الحجاب والتخيير عنها *

﴿وقد روي﴾ في امرها ايضا عن الشعبي ما قد حدثنا ابن خزيمة حدثنا حجاج ابن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن داود عن الشعبي ان نبي الله تزوج قيلة بنت قيس ومات عنها ثم تزوجها عكرمة بن ابي جهل واراد ابو بكر ان يقتله فقال له عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يحجبها ولم يقسم لها ولم يدخل بها وارتدت مع اخيها عن الاسلام وبرئت من الله تعالى ومن رسوله فلم يزل به حتى تركه ففي هذا الحديث ان ابا بكر اراد ان يقتل عكرمة لما تزوج هذه لانها كانت عنده من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللاتي كن حرمن على الناس بقول الله

---

(١) لعله هو المفضل بن غسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب الغلابي كما ذكره صاحب المشتبه والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين

تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله الآية وان عمر اخرج منه من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بردتها التي كانت منها اذ كان لا يصلح لها معها ان يكون للمسلمين اما *

﴿ وقد روي ﴾ عن حذيفة بن اليمان في السبب الذي به حرم على ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تزوجن بعده (ماقد حدثنا) بكار حدثنا داود صاحب الطيالسة ثنا عيسى بن عبدالرحمن ثنا ابو اسحاق السبيعي عن صلة ابن زفر قال قال حذيفة لامرأته ان اردت ان تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجن بعدي فان المرأة لآخر ازواجها ولذلك حرم الله تعالى على ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تزوجن بعده * (ومما قد حدثنا) ابن مرزوق حدثنا عفان حدثنا عيسى بن عبدالرحمن حدثنا اسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن حذيفة ثم ذكر مثله *

﴿ وقد روي ﴾ عن ابي الدرداء مايدل على هذا المعنى كما قد حدثنا فهد حدثنا عبدالله بن صالح عن ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ام الدرداء انها قالت لابي الدرداء عند الموت قال خطبتني الى ابوي في الدنيا فانكحاني واني اخطبك الى نفسك في الآخرة فقال لا تنكحي بعدي فخطبها معاوية فاخبرته بالذي كان فقال عليك بالصيام مع انه قد روي عن عمر انه كان قد منع قيلة هذه من التزويج وان كان قد اخرجها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما اخرجها به مما ذكرناه عنه *

﴿ كما قد ذكر ﴾ محمد بن عبدالملك بن زنجويه بن عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة انه اخبره عمرو بن دينار ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان تزوج امرأة من كندة فلم يجامعها فتزوجت بعد النبي صلى الله عليه وآله

وسلم

وسلم ففرق عمر بينهما وضرب عمر زوجها فقالت اتق الله فيّ يا عمر ان كنت من
امهات المؤمنين فاضرب على الحجاب واعطني مثل ما تعطيهن فقال اما هنالك
فلا قالت فدعني انكح قال لا قالت لا انعم ولا اطمع ففي ذلك الحديث ان عمر
وان كان قد اخرجها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد منعها من تزويج
غير النبي صلى الله عليه وسلم * وفي ذلك دليل على ان المعنى الذي كان اخرجها
به من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو ارتدادها كان عن الاسلام
من فعلها والتخير لها والدخول بها لان ارتدادها عن الاسلام من فعلها
والتخير لها لم يكن من فعلها وانه انما اخرجها بفعلها لا بما سواه *
﴿وفي ذلك﴾ ما قد دل على انه لم يكن قد خالف ابا بكر في امر عكرمة الا في
القتل خاصة لا فيما سواه فاذا دخلت عليه فعذره بها ودفع عنه القتل
من اجلها الا انه رأى ان مهر تلك المرأة عنده وتكون زوجة له * ولذلك وجه من
العلم جليل وهو ان تلك المرأة قد كانت قبل ارتدادها عن الاسلام من ازواج
النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستحقة للاسباب التي يستحقها ازواجه في حياته
وبعد وفاته حتى اخرجت نفسها بذلك بردتها عن الاسلام الى ما سواه فبطلت
بذلك حقوقها في ما احتجت به عمر ولم يبطل عنها الحقوق التي كانت عليها من
ترك التزويج بغير النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعده كالمرأة التي تنشز من زوجها
فيبطل حقوقها من النفقة عليها بنشوزها اما كان كذلك ولا يبطل عنها حقوق
زوجها التي له عليها بالتزويج الذي بينه وبينها وبذلك تلك المرأة قد كان لها
على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتزويجه اياها حقوق وكان لرسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم عليها حقوق فلما كانت منها الردة بطل عنه بها حقوقها عليه
التي كانت تكون لها بعد وفاته لو لم يكن ذلك من حجتها عن الناس

والانفاق عليها او بقيت حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذلك كما كانت قبله ومنها انه حرام على الناس سواه *

﴿فان قال قائل﴾ فانا قد رأينا الناشزة اذا رجعت عن نشوزها الى ما كانت عليه قبله رجعت الى حقوقها قبل زوجها التي كانت لها عليه والكندية التى ذكرت قد رجعت الى الاسلام لما طاب زوجها لان المرتدة لا تحل للمسلم فلم لا رجعت الى استحقاقها بعد ذلك ما تستحقه ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حجبهن والانفاق عليهن *

﴿فكان جوابنا له﴾ ان الناشزة اذا عادت غير ناشزة استحقت على زوجها ما ذكرت ولم تكن الكندية كذلك لانه لما كان منها لارتدادها عن الاسلام كانت في حالها تلك ممن قد منعه الله دخول الجنة ولم تصلح مع ذلك ان تكون للمسلمين اما وحقوق الامومة لا ترجع بعد زوالها واذا لم ترجع بعد زوالها لم ترجع الكندية التي ذكرت الى ان تكون للمسلمين اما واذا لم ترجع ان تكون للمسلمين اما لم تستحق في اموالهم نفقة كما يستحق مثلها سائر ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بامومتهم وبالله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عتاق ولا طلاق في اغلاق﴾

﴿حدثنا﴾ احمد بن اسحاق عن ابراهيم بن يونس البغدادي ابو يعقوب حدثنا الوليد بن شجاع ابو همام ثنا عبد الرحيم بن سليمان حدثنا محمد بن اسحاق عن ثور ابن يزيد عن محمد بن عبيد قال بعثني عدي بن عدي الى صفية بنت شيبة سألها عن اشياء كانت ترويها عن عائشة فقالت حدثتني عائشة انها سمعت رسول الله

بيان مشكل ماروي لا عتاق ولا طلاق في اغلاق

صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا اعتاق ولا طلاق * وذكر البخاري هذا الحديث عن يعقوب بن ابراهيم عن سعيد عن ابن اسحاق عن ثور بن يزيد الكلاعي عن محمد ابن عبيد بن ابي صالح المكي ثم ذكر بقية الحديث اردنا بذاك الزيادة في هذا الحديث في نسب محمد بن عبيد بن ابي صالح وانه من اهل مكة وان كنا لم نسمع له ذكرا في غير هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو فكان احسن ما حضرنا فيه والله اعلم ان الاغلاق هو الاطباق لا الشئ فاحتمل بذلك عندنا ان يكون هذا الحديث اريد به الاختيار الذي تملق على معتق وعلى المطلق حتى يكون منه العتاق والطلاق عن غير اختيار منه لهما ولا تكون في العتاق مثابا كما يثاب سائر المعتقين الذين يزيدهم الله بعتاقهم على عتاقهم وكالمطلقين الذين يلحقهم الذنوب في طلاقهم الذين يضعونه في غير موضعه والذين يوقعون في عدد اكثر مما ابيح لهم ان يوقعوه منه وموضعه الذي امروا ان يضعوه فيه هو الطهر قبل المسيس والعدد الذي امروا به هو الواحدة لا ما فوقها * ﴿فقال قائل﴾ فالى قول من ذهبتم في الزام طلاق المكره والى اي حديث قصدتم *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك انا ذهبنا الى حديث هو احسن في الاسانيد من هذا الحديث واعرف رجالا واشفى معنى وهو *

﴿ما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن عبد الله بن جميع حدثنا ابو الطفيل(١) حدثنا حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان اشهد بدرا الا اني خرجت انا وابي فوجدنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فاتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرناه فقال انصرفا فاعني بعهدهم

(١) لعله اسمه عامر بن واثلة والله اعلم ١٢ محمد شريف الدين الفالمي عفى عنه

ونستهين الله تعالى عليهم (و ما حدثنا) احمد بن داود حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدى حدثنا يونس بن بكير عن الوليد عن ابي الطفيل عن حذيفة قال خرجت انا وابي نحن نريد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه فكان في هذا الحديث ما قد دل على ان اليمين على الاكراه يلزم كما يلزمه على الطواعية *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عمر بن عبد العزيز بن عمران بن ايوب بن مقلاص (١) الخزاعى ابو حفص حدثنا احمد بن صالح حدثني يحيى بن محمد المعروف بالجارى (٢) حدثنا ابو شاكر عبد الله بن خالد بن سعيد بن ابي مريم عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش قال سمعت عن عمومة لى من بنى عمرو بن عوف ومن خالى عبد الله بن احمد بن حشيش عن علي بن ابى طالب قال حفظت لكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك ولا يتم بعد احتلام ولا وفاء لنذر في معصية ولا صمت يوم الى الليل ولا وصال في الصيام *

﴿ حدثنا ﴾ ابن خزيمة حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

(١) في الخلاصة مقلاص بكسر اوله وسكون القاف وآخره مهملة (٢) زاد نسبه في الخلاصة يحيى بن محمد بن عبد الله بن مهران الحجازى الجارى بجيم هو نسبة الى بلدة على الساحل تقرب مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ١٢

﴿ باب بيان مشكل ما روى لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك ﴾

وآله وسلم قال لا طلاق لامرئ فيما لا يملك ولا عتاق لامرئ فيما لا يملك *

﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام (١) عن ابي عبد الله عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك *

﴿فتأملنا﴾ قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك وقوله لا طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك لنقف على معناه (فوجدنا) ابا قرة محمد بن حميد بن هشام الرعيني قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث بن سعد عن هشام بن سعد انه قال لابن شهاب وهو يذاكره هذا النحو من طلاق من لم ينكح وعتق من لم يملك الم يبلغك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك قال ابن شهاب بلى قد قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن انزلتموه على خلاف ما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما هو ان يذكر الرجل المرأة فيقال له تزوجها فيقول هي طالق البتة فهذا ليس بشئ فاما من قال ان تزوجت فلانة فهي طالق البتة فانما طلقها حين تزوجها وقال هي حرة ان اشتريتها فانما اعتقها حين اشتراها *

﴿ووجدنا﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا نعيم بن حماد حدثنا حماد ابن خالد الخياط عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لا طلاق الا بعد نكاح * قال الزهري وانما تعني بذلك الرجل يقال له نزوجك فلانة فيقول هي طالق فاما اذا قال ان تزوجت فلانة فهي طالق

(١) هشام بن زياد عن ابي صالح يعني هو عبد الله بن صالح كاتب الليث المتوفى سنة احدي عشر ومائتين كما في تهذيب التهذيب والله اعلم ١٢ محمد شريف الدين

لزمته الطلاق فكان ما حكاه الزهري في ذلك هو على قول الرجل لامرأة لا نكاح بينه وبينها انت طالق لا على قوله اذا تزوجتك فانت طالق على ما يختلف اهل العلم فيه من ذلك فيلزم بعضهم فيه الطلاق ان تزوجها منهم ابو حنيفة والقائلون بقوله ومنهم مالك والقائلون بقوله ولا يلزم بعضهم في ذلك طلاقا منهم الشافعي ويجعله في حكم طلاقه كمن لم يتزوج *

﴿ثم تأملنا﴾ ماروي عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك (فوجدنا) يونس قد حدثنا قال انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن سعد ابن عمرو بن سليم الزرقي عن قاسم بن محمد ان رجلا قال يوم انكح فلانة اوان نكحت فلانة فهي علي كظهر امي فقال عمر بن الخطاب ان نكحتها فلا تقربها حتى تكفر فكان هذا الحديث منقطع الاسناد غير متصل بعمر فطلبناه هل نجده عنه موصولا فوجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال حدثنا يحيى بن عبيد الله بن بكير حدثني الليث عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان عبيد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب حدثه عن القاسم بن محمد عن عمر بن سليم ان رجلا قال يوم انكح فلانة ثم ذكر هذا الحديث الذي ذكرناه عن مالك سواء *

﴿ثم طلبنا﴾ مايدلنا على لقاء عمر بن سليم عمر بن الخطاب فوجدنا يونس قد حدثنا قال حدثنا ابن وهب اخبرني الليث حدثنا يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة الزرقي عن عمرو بن سليم الزرقي انه رأى عمر بن الخطاب بالهاجرة يريد ارضاله بالحرث قال فاتبعته حتى لحقته قال فما شينا فتلا قنيا فلقي علي بن ابي طالب يحمل قنوا انا من عنب فقال عمر لعلي

مابقي من شدك فالقى الذى كان يحمل ثم اشتد فقال له عمر اني لااري قد بقي من شدك ثم انطلق ومضينا فلقينا حمارا يحمل بقلا يسوقه غلام له فقال لغلامه علي بالحمار فجاءبه لارسن عليه ولاحلس فاراد ان يركب فاردت ان اجعل ردائي تحته فقال اغنى عن رداءك فركبه بغير رسن ولاحلس فعقلنا بذلك ان عمرو بن سليم ممن قد صحب عمر *

﴿ ثم طلبنا ﴾ ماروي في ذلك عن غير عمر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موافقا لماروي عن عمر فيه ﴿ فوجدنا ﴾ ابا امية قد حدثنا قال ثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن محمد بن قيس يعني الاسدى عن ابراهيم عن اسود العاملي بذلك فقال ان تزوجت فلانة فهي طالق يعني وجهها فقال ابن مسعود فلابانت منك امرأتك فاخطبها الى نفسك *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن العباس بن السراج اللؤلوي قد حدثنا قال ثنا يحيى ابن سليمان الجعفي ثنا عبدالله بن ادريس ثنا محمد بن قيس الاسدى عن ابراهيم النخعي عن الاسود عن عبدالله بمثل معناه وكان مارويناه من ذلك عن عمر وابن مسعود مما قد وافق قول الذين ذهبوا في ذلك الى الزام هذا القول قائله ﴿ ثم نظرنا ﴾ هل روى احد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافهما في ذلك * (فوجدنا) علي بن ابي شيبة قد حدثنا قال حدثنا قبيصة بن عقبة سمعت الثوري وقد سئل عن رجل قال ان تزوجت فلانة فهي طالق فذكر عن عبدالاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه لم يره شيأ *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن عبدالمؤمن المروزى قد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا ابو حمزة عن يزيد النحوى عن عكرمة قال ذكر لابن عباس قول ابن مسعود ان تزوجت فلانة فهي طالق انه ان تزوجها طلقت فقال ابن عباس ما اظن انه قال

هذا ولأن كان قالها فرب زلة من عالم لأن الله تعالى عز وجل يقول يا أيها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن * واما التابعون فمختلفون في ذلك كاختلاف من تقدمهم واختلاف من تاخر عنهم *

﴿ثم تأملنا﴾ ما يوجب شواهد الاصول المتفق عليها في ذلك فوجدنا الرجل يقول كل والدة مملوكتي هذه فهي حرة فتحمل بعد ذلك باولاد لم تلدهم انهم يعتقون عليه وقد كان في الوقت الذي كان قال فيه القول الذي عتقوا به عليه غير مالك لهم لانهم لم يكونوا خلقوا يومئذ فلم يراعوا في ذلك وقت القول الذي كان منه وراعوا وقت وقوعه فجعلوه مكفيا وكان منه حينئذ فكان مثل ذلك في القياس ان لا يراعوا الوقت الذي قال فيه الرجل الذي ذكرنا فلانة طالق ان تزوجتها او فلانة حرة ان ملكتها ويراعى وقت وقوع طلاقه ووقت وقوع عتاقه *

﴿فان قال قائل﴾ انما اختلف هذا وما قبله لمالك قائل هذا القول الامة التي قاله لها في وقت قوله اياه لها * (قيل له) لم يختلف في ملكه كان له يومئذ ولا في انتفاء ملكه عن مال وقوع عتاقه عليه يومئذ وفيما ذكرنا دليل على ماوصفنا ووجدنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جواب عمر بن الخطاب لما قال له اني ملكت مائة سهم من خيبر وقد اردت ان اتقرب الى الله عز وجل على ما قد حدثنا المزني ثنا الشافعي عن شقيق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر ملك مائة سهم من خيبر فاستجمعها فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت مالم اصب مثله قط وقد اردت ان اتقرب الى الله عز وجل فقال احبس الاصل وسبل الثمرة *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن شعيب بن علي النسائي قد حدثنا سعيد بن عبد الرحمن

حدثنا سفيان عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر مثله سواء فكان في امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمر جواب لمسئلته اياه بتحبيس اصل سهامه بهذه وتسبيل ثمرتها الحادثة فيها ما قد دل على نحو الاشياء الحوادث عنها مما لم يكن عاقدوها في وقت عقودهم ما عقدوا فيها من التمكين بها فمثل ذلك ايضا ما يعقده الرجل على ما يملكه من المستانف من مماليك من عتاق وعلى ما يتزوجه من النساء من طلاق حكمه كحكم ما يحدث عن الاشياء المسبلة فيجري ذلك العتاق وذلك الطلاق فيما عقدا عليه كما جرت الوجوه التي عقدت على الثمرة الحادثة بعد التسبيل في الاشياء المسبلة *

﴿ ومثل ذلك ﴾ ايضا ما قد اجمعوا على اجازته في الوكالات فيمن يجب عليه رقبة في ظهار او في كفارة يمين فيوكل رجلا بابتياعها وعتاقها عنه عن ذلك فيفعل الوكيل ما امره به من ذلك جاز عنه في الرقبة التي كانت عليه وقد كانت الوكالة منه فيها قبل ان يملكها فلم يضره ذلك وروعي وقت وقوع عتاقه عليها ولم يراعي توكيله بذلك قبل ملكه اياها *

﴿ ومن ذلك ﴾ ما قد اجمعوا عليه في الوصايا ويجوز للرجل ان يوصي بثلث ماله فيوصي به فيه فيكون ذلك عاملا فيما كان مالكا له يوم اوصى فيما يبقى من ملكه الى ان يموت وفيما ينفذ بعد ذلك ان يموت ولم يراعي في ذلك ملكه يوم اوصى فيجوز به وصاياه ولا عدمت فيبطل به وصاياه وروعي بقاء ملكه حتى يموت عليها وهو مالك لها فاعلمت وصاياه فيها حينئذ لوقوعها فيما كان ملكا له يوم وجبت فمثل ذلك عقود الايمان التي ذكرنا من العتاق والطلاق لا يراعى ملك عاقديها لها يوم عقدوا تلك الايمان عليها ويراعى ملكهم لها عند وقوعها عليها *

﴿ ثم تأملنا ﴾ هذا الباب ايضا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قد قال لا نذر لابن آدم فيما لا يملك وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى كما لا طلاق الا بعد نكاح (ثم وجدنا) الله تعالى قد قال في كتابه ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله الى قوله وبما كانوا يكذبون وكان ما كان منهم بقولهم لئن آتانا الله من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين مما قد اوجب عليهم اذا اتاهم ما وعدوه ان يفعلوه فيه اذا آتاهم اياه وكان ذلك بخلاف قولهم فيما لا يملكون فمثل ذلك قول الرجل ان تزوجت فلانة فهي طالق خلاف حكمه اذا قال هي طالق ولم يقل اذا تزوجتها وبالله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن استلجج بيمين على اهله ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا معاوية ابن سلام حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من استلجج بيمين على اهله فهو اعظم اثما يعني الكفارة (فتأملنا) المراد بما في هذا الحديث ما هو (فوجدنا) من حلف على زوجته ان لا يقربها مانعا لها من حق لها عليه وكان الواجب عليه بعد حلفه بذلك عليها الفيء اليها والرجوع عن يمينه عليها بمنعها حقها عليه ومن ذلك قوله تعالى والذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر الى قوله سميع عليم فذكر في الفيء الرحمة والغفران لرجوع الفائي عن منع الحق الذي هو عليه بيمينه التي كانت منه ولم يذكر مثل ذلك في عزمه على الطلاق لانه في عزمه على الطلاق متماد في استلجاجه في منع الحق الذي عليه *

باب بيان مشكل ما روي فيمن استلجج بيمين على اهله

﴿ومما يدخل﴾ في هذا المعنى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في من حلف على يمين في قطيعة رحم او في معصية سوى ذلك *

﴿وكما حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي الكوفي حدثنا محمد بن شريك عن سليمان الاحول عن ابي معبد عن ابن عباس رفعه قال من حلف بيمين على قطيعة رحم او معصية فحنث فذلك كفارة له * فمثل ذلك ايضا ما رويناه في حديث ابي هريرة هو ايضا من هذين الحديثين لان الحالف على اهلها غير ما احقها الذي لها عليه عاص لربه تعالى وكفارته في تلك المعصية رجوعه عنها *

﴿فان قال قائل﴾ فليس في الحديث رجوعه ولا فيه (فكان جوابنا له) في ذلك ان الخطاب الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للناس خطاب عربي خاطب قوما عربا فكان فيما خاطبهم به من ذلك قد فهموا ان مراده هو الذي ذكرنا فاغناه ذلك عن كشفه اياه لهم بلسانه كمثل ما جاء القرآن بقوله في سورة النور ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم * واكتفى بذلك عما كان يكون لولا فضله عليكم ورحمته اياهم وكمثل قوله في سورة الرعد ولو ان قرآنا سيرت به الجبال او قطعت به الارض او كلم به الموتى بل لله الامر جميعا من غير ذكره لما كان يكون لو كان يفعل ذلك لفهم المخاطبون بذلك لما قد اراد ان يفهموه عنه بذلك الخطاب الذي خاطبهم به فمثل ذلك في حديث ابي هريرة من استلجج بيمين على اهله فهو اعظم اثما اى ممن سواه من الحالفين بغير تلك اليمين فاكتفى عليه السلام بعلمه انهم قد فهموا ذلك عنه بزيادة الفاظ فيها كشف ما اراده مما خاطبهم من اجله بما في ذلك الحديث *

باب بيان مشكل ماروي في تعبير ابي بكر الصديق رضي الله عنه بامره الرؤيا التي عبرها

باب

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تعبير ابي بكر الصديق رضي الله عنه بامره الرؤيا التي عبرها ومن قوله له في عبارة اياها اصبت بعضا واخطأت بعضا﴾

﴿حدثنا﴾ بحر بن نصر حدثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله انى ارى الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فانقطع ثم انه وصل له فعلا فقال ابو بكر يارسول الله بابي انت لتدعني لاعبر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبر قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام واما التى تنطف من السمن والعسل فحلاوته ولينه واما تكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمقل واما السبب الواصل بين السماء والارض فالحق الذى انت عليه فاخذته فيعليك الله عز وجل ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذه رجل آخر فيعلو به ثم ياخذه رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يارسول الله بابي انت وامي اصبت ام اخطأت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يارسول الله لتخبرني بالذى اخطأت قال لا تقسم *

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن الحسين الطحاوى المروزى مولى بنى هاشم حدثنا سعيد ابن ابي مريم حدثنا سفيان بن عيينة عن يونس بن يزيد ثم ذكر باسناده مثله حدثنا

ابو امية حدثنا خالد بن خلي الكلاعي حدثنا محمد بن حرب الابرش (١) حدثنا الزبيدي (٢) عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس وابا هريرة كانا يحدثان ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انى رأيت الليلة ظلة تنطف السمن والعسل ثم ذكر الحديث *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عزيز (٣) الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل (٤) عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس مثله غير انه قال اما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن وحلاوته ولينته (حدثنا) مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيرى المدنى حدثنا ابى حدثنا عبد العزيز بن (٥) محمد عن محمد بن مسلم بن شهاب

---

(١) و فى التقريب محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش بالمعجمة ثقة من التاسعة مات سنة اربع وتسعين ١٢ (٢) هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدى احد الاعلام قال ابن ابي الهذيل القاضى الحمصى صاحب الزهرى سمدمات ست ثمان واربعين ومائة كذا قال في الخلاصة ١٢ (٣) ذكر في المشتبه محمد بن عزيز الايلى عن سلامة بن روح الايلي مات بايلة سنة سبع وستين ومائة وفي الخلاصة محمد بن عزيز بضم اوله و زائين معجمتين ابن عبد الله بن زياد العقيلي بالضم ولاهم ابو عبد الله الايلي بالفتح عن ابن عمه سلامة بن روح و عنه (س ق) قال ابن يونس مات سنة سبع و ستين ومائتين ١٢ (٤) هو عقيل بالضم بن خالد بن عقيل بالفتح الايلى بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ابو خالد الاموى كذا قال في التقريب وفي حاشية الخلاصة هو عم سلامة بن روح ١٢ (٥) ههنا شبهة وهو ان ابراهيم بن حمزة يروى عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي ويروى ايضا عن عبد العزيز بن ابى حازم كما سيأتى وعبد العزيز الدراوردي يروى عن محمد بن عبد الله وعبد العزيز بن

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي داود بن موسى حدثنا عبد الاعلى بن حماد النرسي حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال ابو بكر في شيئ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقسمت يا رسول الله اصبت او اخطأت قال اصبت بعضا واخطأت بعضا ولم يذكر سوى ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقسم *

﴿حدثنا﴾ محمد بن احمد بن جعفر الكوفي حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله حديث بحر (١) سواء الا انه قال واما ما ينطف من السمن والعسل فهو القرآن وحلاوته ولينه *

﴿فتأملنا﴾ ما في هذه العبارة المذكورة من هذا الحديث من الخطا الذى اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابا بكر انه كان منه فيها فوجدنا فيها انه جعل السمن والعسل المذكورين فيها شيئا واحدا وهو القرآن ثم وصفه بالحلاوة واللين (ووجدنا) اهل العلم بالعبارة يذهبون الى انهما شيئان كل واحد منهما غير صاحبه من اصلين مختلفين وكان ابو بكر ردهما الى اصل واحد وهو القرآن وان كان جعل من صفتها اللين والحلاوة فان ذلك لا يمنع ان يكونا صفة لشئ

تتمه حاشية صفحة (٢٨٩) ابي حازم يروي عن كثير بن زيد وهو عن المطلب كما سيجيئ فعندي ابراهيم بن حمزة عن عبد العزيز الدراوردي وهو عن محمد بن عبد الله بن مسلم صحيح وما يجيئ الاسناد عن ابراهيم بن حمزة عن عبد العزيز ابن ابي حازم عن كثير عن المطلب فهو اسناد آخر والله اعلم ١٢ (٢) هو بحر ابن نصر كما مر في اول الباب ١٢ القاضي محمد شريف الدين الفالي عفى عنه

واحد وكان من الحجة لهم على ما ذهبوا اليه من ذلك

﴿ ما قد حدثنا ﴾ الربيع المرادي الجيزي ثنا ابو الاسود النضر بن عبد الجبار المرادي انبأ ابن لهيعة عن ابى وهب الجيشاني وحيي (١) بن عبد الله المعافرى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى انه رأى فى المنام ان في احدى اصبعيه عسلا والآخر سمنا وكان يلعقهما فاصبح فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال تقرأ الكتابين التوراة والفرقان قال فكان يقرأهما فكان في هذا الحديث من عبارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رؤى عبد الله ابن عمرو المذكورة فيه في السمن والعسل انهما شيئين مختلفين من اصلين مختلفين وكانت عبارة ابى بكر في الظلة انهما شئ واحد فكان الخطاء الذي في ذكر العبارة عندهم هو هذا وكان الصواب فيه ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عبارة رواية عبد الله بن عمرو المذكورة في هذا الحديث والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الظلة التي ذكرناه في الباب الذي قبله من قوله لابي بكر فيه لا تقسم هل هو للكراهة للقسم ام لما سوى ذلك *

﴿ قد روينا ﴾ في هذا الباب الذى قبل هذا الباب قول ابي بكر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما عبر الرؤيا التى عبر ما فيه اصبت او اخطات وقول النبى صلى الله عليه وآله وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا و (قوله) للنبي عند ذلك قسمت عليك لما اخبرتني بما اصبت مما اخطأت وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم له بعد ذلك لا تقسم فاحتمل ان يكون ذلك لكراهة

(١) في التقريب حيى بضم اوله و يائين من تحت ١٢ الحسن النعماني

القسم او لما سوى ذلك فطلبنا الحقيقة في ذلك فوجدنا الله تعالى ذكر القسم في غير موضع من كتابه (فمن ذلك) قوله تعالى لا اقسم بيوم القيمة ولا اقسم بالنفس اللوامة * وكانت لا فيهما صلة (ومن ذلك) قوله تعالى اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون فكان ذلك منهم اذ يصرمونها مصبحين وكان الذي ينبغي لهم في ذلك ان يصلوه بالرد الى مشية الله عز وجل فلم ينكر عليهم قسمهم وانكر عليهم ترك تمليتهم ذلك على مشية الله عز وجل فيه *

﴿ ثم نظرنا ﴾ فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدل على الحقيقة كانت في ذلك *

﴿ فوجدنا ﴾ محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال ثنا محمد بن عبد الواهب حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن جعفر بن عبد الله عن سعيد عن ابن عباس قال عاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في الداخل فلما استاذن عليه فدخل فلم ير احدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعت متكلما عندك فقال يا رسول الله لقد دخلت الداخل اغتماما بكلام الناس مما بي من الحمى فدخل علي داخل ما رأيت رجلا بعدك اكرم مجلسا ولا الين حديثا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان منكم رجالا لو ان احدهم اقسم على الله لابره *

﴿ ووجدنا ﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رب اشعث ذي طمرين (١) ينبو عنه اعين الناس لو اقسم على الله لابره *

---

(١) الطمر الثوب الخلق ١٢ مجمع بحار الانوار

﴿ ووجدنا ﴾

﴿ووجدنا﴾ بكارا وابن مرزوق قد حدثنا قالا حدثنا عبد الله بن بكار السهمي عن حميد الطويل عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره *

﴿ووجدنا﴾ محمد بن عزيز قد حدثنا قال حدثنا سلامة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كم ضعيف ذي طمرين لو اقسم على الله لابر قسمه منهم البراء بن مالك *

﴿ووجدنا﴾ عقيل بن ابي عقيل اللخمي قد حدثنا قال حدثنا عبد الرحمن ابن زياد حدثنا شعبة عن اشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بابرار القسم *

﴿ووجدنا﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا ابو داود و ابن جرير قالا حدثنا شعبة ثم ذكر مثله غير انه قال بابرار القسم *

﴿ووجدنا﴾ بكار قد حدثنا قال حدثنا مؤمل (وحدثنا) فهد ثنا ابو نعيم قالا حدثنا سفيان عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا انبئكم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا انبئكم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن داود قد حدثنا قال حدثنا على بن بحر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا اسامة بن زيد عن حفص عن عبيد الله بن انس قال سمعت انسا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رب اشعث اغبر ذي طمرين مصفح على ابواب الناس لو اقسم على الله عز وجل لابره *

﴿فعقلنا﴾ بما تلونا من كتاب الله تعالى وبما روينا من آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباحة القسم لان القسم لو كان مكروها لكان مستعمله عاصيا ولما

ر الله قسمه *

﴿فقال قائل﴾ فما معنى قولكم لابي بكر حين اقسم عليه لا تقسم (قيل له) ان قسم ابي بكر كان عليه ليخبره بحقيقة الخطاء من حقيقة الصواب وكان ذلك غير موصول اليه في ذلك المعنى لان العبارة انما هي بالظن والتحري لا بما سواهما *

﴿وقد روي﴾ مثل هذا فيها كما حدثنا زيد بن سنان حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابو قتيبة عن مهدي بن ميمون عن محمد بن سيرين قال التفسير يعني الرويا انما هو الظن وليس بحلال ولا حرام ثم قرأ وقال للذي ظن انه ناج منهما قال احمد يعني ان يوسف عليه السلام قال للذي ظن انه ناج منهما فكان تعبير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما امن هذين الحديثين ايضا وكان نهيه عليه الصلوة والسلام لابي بكر عن القسم عليه ليخبره بما اقسم عليه ليخبره به اياه لهذا المعنى لا لما سواه *

﴿ومما قد دل﴾ على ذلك ان ابا بكر قد اقسم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (كما قد حدثنا) ابن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا امية بن خالد حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال كان ابو بكر قد استعمل عمر على الشام فلقيه ابي وانا شد الابل بافنائها فلما اراد ان يرتحل قال له الناس اتدع عمر ينطلق الى الشام وهو هاهنا يكفيكه الشام فقال اقسمت عليك لما اقمت فدل ذلك على ان موضع نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم لابي بكر كان عند ابي بكر لما ذكرنا لا لما سواه من كراهية القسم * وقد اقسم ابن عباس بعد ابي بكر ايضا *

﴿كما حدثنا﴾ بكار حدثنا يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن سليمان يعني الاعمش عن اسمعيل عن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال

لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واستخلف ابو بكر جاء العباس وعلي ابا بكر في اشياء تركها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو بكر شيء تركه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لاكره ان احركه فلما استخلف عمر اختصما اليه فقال عمر شيء تركه ابو بكر اني لاكره ان احركه فلما ولي عثمان اختصما اليه قال فاسكت عثمان ونكس رأسه فقال ابن عباس فضربت بيدي على كتفي العباس وقلت يا ابا اقسمت عليك لما سلمته لعلي قال فسلمه لعلي * فدل ذلك على ان معنى ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الحديث من قوله لابي بكر رضي الله عنه يقسم لم يكن معناه وعند ابن عباس ايضا على كراهية القسم ولكن للمعنى كالذي ذكرنا والله تعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الرويا على رجل طائر مالم تعبر فاذا عبرت سقطت

حدثنا بكار حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن يعلي بن عطاء سمعت وكيع ابن عدس يحدث عن عمه ابي رزين العقيلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرويا على رجل طير مالم تعبر فاذا عبرت سقطت ولا تقصها الا على حبيب او لبيب او ذي مودة * هكذا حفظي اياه عنه في كتابي الذي سمعته منه على رجل طاير مالم يحدث بها فاذا حدث بها وقعت قال فاحسبه قال لا تحدث بها الا حبيبا او لبيبا *

فسأل سايل عن معنى قوله الرويا على رجل طاير مالم تعبر ماهو (وكان جوابنا له) في ذلك انه قد يحتمل ان يكون الرويا قبل ان تعبر معلقة في الهوى غير ساقطة وغير عاملة شيئا حتى تعبر فاذا عبرت عملت حينئذ ذكرنا

بانها على رجل طاير اى انها غير مستقرة ٭ .

﴿ فقال هذا القايل ﴾ فقد عبر ابو بكر في حديث الظلة تلك الرويا المذكورة فيها فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا فكان معقولا ان ما كان من ذلك خطأ غير عامل فيما عبر من تلك الرويا ما عبره منها عليه (فكان جوابنا له) في ذلك ان العبارة انما يكون عملها في الرويا اذا عبرت بها انما يكون يعمل اذا كانت العبارة صوابا او كانت الرويا تحمل وجهين اثنين واحد منهما اولى بها من الآخر فيكون معلقة على العبارة التي يردها الى احدهما حتى يعبر عليه ويراد اليه فيسقط بذلك ويكون تلك العبارة هي عبارتها وينتفي عنها الوجه الذي قد كان محتملا لها والله نسأله التوفيق ٭

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاشياء التي هى الفطرة في الابدان او من الفطرة ﴾

﴿ وحدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني حنظلة بن ابي سفيان عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الفطرة قص الاظفار واخذ الشارب وحلق العانة ٭

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الاباط ٭

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن حجاج بن سليمان الحضرمي حدثنا خالد بن عبد الله الخراساني حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن

باب بيان مشكل ما روى في الفطرة في الابدان او من الفطرة

ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من الفطرة المضمضة وقص الشارب وتقليم الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط والاستحداد والانتضاح والختان *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا وكيع عن زكريا يعني ابن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص (١) الماء * قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشر الا ان تكون المضمضة *

﴿ فقال قائل ﴾ هذا تضاد شديد لان في الحديث الاول من هذه الاحاديث التي رويتموها في هذا الباب ان الفطرة هي الثلاثة الاشياء المذكورة فيه * وفي الثاني منها ان الفطرة هي الاشياء الخمسة المذكورة فيه * وفي الثالث والرابع منها ان الفطرة العشرة الاشياء المذكورة منها (فكان جوابنا له) انه لا تضاد في شيء من ذلك لانه قد يجوز ان يكون الفطرة كانت اولا الثلاثة الاشياء المذكورة في الاول ثم زاد الله تعالى في الاشياء المذكورة في الثالث والرابع منها التي ليست في الاولين فجعلها الله عبادة له على خلقه في ابدانهم (فانتفى) بما ذكرنا ان يكون في شيء مما وصفناه تضاد وبالله نسأل التوفيق

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش عن

﴿ باب بيان مشكل ما روي ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء ﴾

(١) مجمع البحار انتقاص الماء يريد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح ـ الحسن النعماني

ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء فقيل من هم يارسول الله قال الرعاع من القبائل *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا يوسف بن مبارك الكوفي عن حفص بن غياث ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي حدثنا سليمان بن حيان حدثنا الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا قيل يارسول الله ومن الغرباء قال رعاع الناس (١) *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد قال هذه الاحاديث عن يحيى بن سعيد قال كتب الي خالد بن عمران بهذه الاحاديث حدثني ابو عياش قال سمعت جابر بن عبد الله تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الاسلام بدأ غريبا وانه سيعود كما بدأ فطوبى للغرباء قالوا ومن هم يارسول الله قال الذين يصلحون حين يفسد الناس *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء

(وكما حدثنا) ابراهيم بن ابي داود حدثنا امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الدين بدأ غريبا وان الدين سيعود غريبا فطوبى للغرباء *

---

(١) اي سقاط الناس ١٢ مجمع

فتأملنا هذه الآثار فوجدنا الاسلام دخل على اشياء ليست من اشكاله فكان بذلك معها غريبا لا يعرف كما يقال لمن نزل على قوم لا يعرفونه انه غريب بينهم ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سيعود كذلك فيكون من نزع ماعليه الخلة المحمودة عما بينهم *

ومن ذلك ما روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص كما حدثنا سليمان البستاني حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني حدثنا الثوري عن الاعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال ليأتين على الناس زمان يجتمعون في المساجد وليس فيهم مؤمن * قال ابو جعفر ونعوذ بالله من ذلك الزمان *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشيء الذي يذهب بالمذمة في الرضاع عن المرضع لمن ارضعت *

حدثنا يونس وابن وهب حدثنا الليث وعمرو بن الحارث وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي ان هشام بن عروة اخبرهم عن ابيه عن الحجاج بن الحجاج الاسلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغرة العبد او الامة *

حدثنا احمد بن شعيب حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي حدثنا يحيى القطان عن هشام يعني ابن عروة عن ابيه عن الحجاج بن الحجاج عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع قال غرة عبد او امة *

حدثنا محمد بن علي بن داود حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد وهشام بن عروة عن عروة عن الحجاج بن الحجاج بن مالك الاسلمي عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿فسأل سائل﴾ عن المراد عافي هذا الحديث ما هو (فكان جوابنا له) في ذلك ان المرضعة يجب حقها على من ارضعته ما لا خفاء به وانها تصير بذلك له اما في وجوب حقها عليه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن حقه دون حق الام *

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس حدثنا سفيان عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يجزى ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه * فكان ذلك اخبارا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا الفعل من الولد بوالده جزاء له عما كان منه فيه بحق ابوته فكان المرضعة التي ذكرنا قد وجب حقها على المرضع برضاعها اياه حتى صارت بذلك اما وحتى صار ما كان منها اليه سببا لحياته وحقوق الوالدات على اولادهن فوق حقوق آبائهم عليهم وسنذكر ذلك وما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى * ولما كان ذلك كذلك ولم يقدر المرضع على فكاك من ارضعته من الرق اذا كان غير رقيق امر ان يعوضها من ذلك ما يقدر ان يفعل فيه العتاق الذي يكون به فكاكه من النار كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن اعتق نسمة مؤمنة مما نحن ذاكروه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى ولم تجعل تلك النسمة كغيرها من النسم وجعلت من غرر ها ارفعها *

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن محمد(١) الانصارى الدولابي ابو بشر ثنا ابو يعلى الساجي ثنا الاصمعي قال قال ابو عمرو بن العلاء لا تقبل في الدية عبد اسود ولا امة سوداء وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الجنين غرة عبد او امة فلولا

(١) صاحب كتاب الكنى هو محمد بن احمد بن حماد ابو بشر الدولابى ١٢ المصحح

ان

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اراد بذلك البيضاء في الجنين لقال عبد وامة فان كل هذا في حديث ابي بشر (قال ابو جعفر) فكذلك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يذهب مذمة الرضاع لولا انه اراد الرفيع من المماليك لقال فيه انه عبد او امة ولم يقل انه غرة عبد او امة وفيما قد ذكرنا ما دل على ان المسترضع ان قدر على عتاق من ارضعته من الرق فاعتقه كان بذلك جازيا له كما كان الولد بمثله جازيا لابيه والله سبحانه الموفق ونسأله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى في انشقاق القمر في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تصديقا لقول الله عز وجل اقتربت الساعة وانشق القمر﴾

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي ثنا ابو (١) حدثنا ابن معاوية الجعفي عن ابي اسحاق عن ابي حذيفة قال ابو جعفر وهو سلمة (٢) بن صهيب الارحبي عن علي بن ابي طالب قال انشق القمر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن معمر عن ابي الضحى (٣) عن مسروق عن عبد الله قال انشق القمر بمكة فقالت قريش

(١) لعل اسمه محمد بن سليمان الاسدي العلاف ابو جعفر الكوفي المتوفى سنة خمس واربعين ومائتين ١٢ (٢) سلمة بن صهيب او ابن صهيبة او ابن اصهب الهمداني ابو حذيفة يروى عن علي كما قاله صاحب الخلاصة والله اعلم ١٢

(٣) لعل اسمه مسلم بن صبيح ابو الضحي يروى عن علي رضي الله عنه ويروى عنه منصور بن المعتمر والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين الحنفي

هذا سحر سحركم به ابن ابي كبشة *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود ثنا محمد عن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابى يحيى عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اشهدوا *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن احمد عن عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابى عن شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى معمر عن عبد الله قال انشق القمر على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرقتين فستر الجبل فرقة تحت الجبل وكانت فرقة فوق الجبل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اشهد *

(وحدثنا) محمد بن احمد حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابى حدثنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذالك *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا مخول بن ابراهيم بن مخول بن راشد الكوفي ثنا اسرائيل بن يونس (وثنا) ابن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا اسرائيل ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما في حديثه ثنا سماك بن حرب عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد عن ابن مسعود قال انشق القمر فابصرت الجبل بين فرجي القمر *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة ثنا عبيد الله بن موسى العبسى ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال انشق القمر فانقطعت فرقة منه خلف الجبل فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اشهدوا *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا يوسف بن عدى ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنى فانشق القمر فذهب فلقة منه خلف الجبل فقال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم اشهدوا *

﴿حدثنا﴾ ابو قرة محمد بن حميد الرعيني وفهد قالا ثنا يحيى بن بكير بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال انشق القمر في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وحدثنا) ابراهيم ابن ابي داود ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا بكر وابن لهيعة ثم ذكر باسناده مثله *

(وثنا) احمد بن داود ثنا هدبة بن خالد ثنا همام بن يحيى عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي قال انطلقت مع ابي الى الجمعة بالمدائن وبيننا وبينها فرسخ وحذيفة على المدائن فحمد الله واثنى عليه ثم قال اقتربت الساعة وانشق القمر الا وان الساعة قد اقتربت وان القمر قد انشق *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا شريك بن عبد الله النخعي عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي ثم ذكر عن حذيفة مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن داود ثنا مسدد ثنا سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس اقتربت الساعة وانشق القمر قال قد انشق *

﴿وكان﴾ فيما ذكرنا عن علي وابن مسعود وحذيفة وابن عمر وابن عباس وانس تحقيقهم انشقاق القمر (فمنهم) من قال في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ومنهم) من لم يقل ذلك ومعناه في ذلك كمعناهم فيه ولا نعلم روي عن احد من اهل العلم في ذلك غير الذي روي عنهم فيه وهم القدوة والحجة الذين لا يخرج عنهم الا جاهل ولا يرغب عما كانوا عليه الا جائر *

﴿وقد زعم﴾ بعض من يدعي التاويل ويستعمل رأيه فيه ويقتصر على ذلك وينزل ذكر ما كان عليه من قبله فيه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن تابعهم انه لم ينشق وانما ينشق يوم القيامة وان معنى قول الله تعالى

وانشق القمر انما هو على مثله فذكرت بعد ذلك في السورة المذكورة ذلك فيها وهو قوله تعالى يوم يدع الداع الى شيء نكر * اى فينشق القمر حينئذ وجعل ذلك من الاشياء التي تكون في القيامة وذكر كلهم ان ذلك قد كان الا ابن مسعود وان ذلك لو كان مما قد مضى كما روي لساوى فيه الناس ولم يحتج الى اضافة الى واحد منهم دون ما سواه وكفى به بذلك جهلا اذا كان ما اضافه الى انفراد ابن مسعود به قد شركه فيه خمسة سواه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكرناهم في الآثار التي رويناها في اول هذا الباب *

﴿واما ماذكره﴾ من ان قول الله عز وجل وانشق القمر انما يرجع الى ماذكرناه صلة له مما ذكرناه عنه من السورة المذكور ذلك فيها فان في قول الله عز وجل وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر * دليلا على خلاف ما قاله فيها ودليلا على ان ذلك لم يعن به يوم القيامة لان الايات انما تكون في الدنيا قبل القيامة كما قال الله تبارك وتعالى فتول عنهم حتى حين * وكما قال فتول عنهم فما انت بملوم * دليل على تمام ماذكره قبل ذلك واستقبال غيره وهو قوله يوم يدع الداع الى شيء نكر * مما هو ظرف لما ذكره بعده من خروجهم من الاجداث كانهم جراد منتشر *

﴿وانتفى﴾ ان يكون ذلك صلة لما قد انقطع من الكلام الذي قد تقدمه ثم قال هذا الشاذ وقد يحتمل قول ابن عباس يعني الذي حكاه هذا الشاذ عنه وهو انه قال وقد يحتمل قول ابن مسعود وكاني انظر اليه فلقتين وحراء بينهما اى كاني اراه اذا انشق كذلك فكان كلامه هذا فاسدا لانه قد انتفى انشقاقه في زمن ابن مسعود وذكر ان انشقاقه يكون بعد ذلك فان كان كما قال فقد يجوز ان يراه حينئذ قال وقد يجوز ان يراه حيث قال ويجوز ان يراه

في غير المكان *

﴿وقد زعم﴾ هذا الشاذان ذلك انما يكون في القيامة لا في الدنيا وحراء يومئذ جبل من الجبال التي قال الله مخبرا عما يكون منه فيها يومئذ ويسئلونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا الآية * وقال ويوم نسير الجبال وترى الارض بارزة * وقال تكون الجبال كالعهن المنفوش * فكيف يكون حراء يومئذ بين فلقتي القمر ونعوذ بالله من خلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والخروج عن مذهبهم فان ذلك كالاستكبار عن كتاب الله ومن استكبر عن كتاب الله ومن مذهب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتابعيهم فيه كان حريا ان يمنعه الله تعالى فهمه *

﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابي عمران حدثنا اسحاق بن ابي اسرائيل سمعت سفيان ابن عيينة يقول في قول الله تعالى ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق * قال امنعهم فهم كتابي *

﴿وسأل سائل﴾ عن معنى قول قريش عند انشقاق القمر هذا سحر سحركم ابن ابي كبشة يريدون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان مرادهم بذلك ومن ابو كبشة الذى نسبوه اليه * ﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك احسن ما وجدنا مما قيل في ذلك مما قد دل فيما اجازه لنا هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي قال وهب جد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابو امه (١)

(١) كذا في الاصل والظاهر سقوط بعض العبارة فان اسم امه صلى الله عليه وآله وسلم آمنة بنت وهب لا قيلة بنت ابي قيلة ويدل على هذا ما في القاموس في (كبش) وكان المشركون يقولون للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن ابي كبشة شبهوه بابي كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاصنام او هي كنية

قيلة ابنة ابي قيلة واسم ابي قيلة وجز بن غالب وهو من خزاعة وهو اول من عبد الشعرى العبور وكان يقول ان الشعرى تقطع السماء عرضا ولا ارى في السماء شمسا ولا قمرا ولا نجما تقطع السماء عرضا غيرها * ووجز هذا ابو كبشة الذي كانت قريش تنسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه وكانت العرب تظن ان احدا لا يعلم شيئا الا يفرق بنزعه سهمه فلما خالف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين قريش قالت قريش نزعه ابو كبشة لان كبشة خالف الناس في عبادة الشعرى فكانوا ينسبون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه كذلك وكان ابو كبشة سيدا في خزاعة لم يعيروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تقصير كان فيه ولكن ارادوا ان يشبهوه به في الخلاف لما كان الناس عليه *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن قفيز الطحان

حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا ابي حدثنا ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن ابن ابي نعم عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن عسب التيس وكسب الحجام وقفيز الطحان *

حدثنا الحجاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ثنا هلال بن يحيى ابن مسلم ثنا ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر فيه ابن ابي نعم *

تتمة حاشية صفحة (٣٠٥) وهب بن عبد مناف جده صلى الله عليه وآله وسلم من قبل امه لانه كان نزع اليه في الشبه او كنية زوج حليمة السعدية (مرضعته صلى الله عليه وسلم) ١٢ الحسن النعماني احسن الله حاله ومآله

باب بيان مشكل ما روي من نهيه عن قفيز الطحان

حدثنا احمد بن ابي عمران حدثنا الحسن بن عيسى بن ماسرجس مولى ابن المبارك (وحدثنا) يحيى بن عثمان بن صالح (١) حدثنا نعيم بن حماد قالا ثنا ابن المبارك عن سفيان يعني الثوري عن هشام بن كليب عن ابن ابي نعيم عن ابي سعيد (٢) الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان *

فتأملنا فوجدنا اهل العلم لا يختلفون ان معناه ما كانوا يفعلون في الجاهلية وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع القمح الى الطحان على ان يطحنه لهم بقفيز من دقيقه الذي يطحنه منه فكان ذلك استيجارا من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق قمحه ليس عنده في الوقت الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دل ان الاستيجار لا يكون بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الابتياع بما ليس عند المبتاع يوم يبيع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناها معنى الاثمان كالدراهم وكالدنانير وكما سواهما من ذوات الامثال التي قد تكون دينا في الذمم وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما بين سجدتيه في صلاته هل ذكر الله تعالى ام سكوت بلا ذكر

حدثنا ابو جعفر محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ (٣) البغدادي ثنا يحيى (٤) ابن ابي بكير قاضي كرمان حدثنا شعبة قال حدثنا علي بن مرة (٥) انبأ ابي

(١) ولم يوجد مر في هذا الكتاب على صفحة (٢٤٩) يحيى بن عثمان عن ابي صالح كاتب الليث ١٢ (٢) هو سعد بن مالك ١٢ (٣) مات سنة (٢٧٦)۔ (٤) مات سنة (٢٠٨)۔ (٥) ماوجدت في الخلاصة ولا في تهذيب التهذيب۔

سمعت اباحمزة رجل من الانصار يحدث عن رجل من بني عبس عن حذيفة انه انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي بالليل تطوعا فقال الله اكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرأ البقرة وركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه فقام قدر ما ركع فقال لربي الحمد ثم سجد فكان نحوا من قيامه يقول سبحان ربي الاعلى وبين السجدتين نحوا من سجوده يقول رب اغفر لي فصلى اربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام *

﴿وبه حدثنا﴾ شعبة عن الاعمش عن سعيد بن عبيدة عن المستورد بن الاحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة مثله * وقال ما مر بآية رحمة الا وقف وسأل الله عز وجل وما مر بآية عذاب الا وقف وتعوذ *(حدثنا) سليمان بن شعيب ثنا عبدالرحمن بن زياد ثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله * ففي هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول فيما بين سجدتيه من كل ركعة من ركعات صلاته تلك رب اغفر لي رب اغفر لي ولا نعلم عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يفعل ذلك في صلاته غير علي بن ابي طالب فانه قد روي عنه كان يفعل ذلك فيها *

﴿كما حدثنا﴾ الكيساني حدثنا عبدالرحمن بن زياد حدثنا زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن علي بذلك * ولا نعلم احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سواه ولا من تابعهم ومن بعد تابعيهم الى يومنا هذا ذهب الى ذلك غير بعض من كان ينتحل الحديث فانه ذهب الى ذلك وقال به وهذا عندنا من قوله حسن واستعماله احياء لسنة من سنن رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم واليه نذهب واياه نستعمل *

﴿ وقد وجدنا ﴾ القياس يشده وذلك انا رأينا الصلاة مبنية على اقسام * منها (التكبير) الذي يدخل به فيها * ومنها (القيام) الذي يتلوه منها وفيه ذكر وهو الاستفتاح وما يقرأ بعده من القرآن فيه * ثم يتلوه ذلك (الركوع) وفيه ذكر وهو التسبيح * ثم يتلوه (رفع) من الركوع وفي ذلك الرفع ذكر وهو سمع الله لمن حمده وما سوى ذلك مما يقوله بعضهم من الائمة من ربنا ولك الحمد ولا يقوله بقيتهم * ثم يتلوه (سجود) فيه ذكر وهو التسبيح * ثم يتلوه (قعدة) بين السجدتين وهي التي فيها الذى رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان يقوله فيها من سؤاله ربه عز وجل الغفران له مرتين * ثم يتلوه (جلوس) فيه ذكر وهو التشهد وما يكون بعده في الموضع الذي يكون فيه من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن الدعاء الذي يدعو به هنالك * فكانت اقسام الصلاة كلها يستعمل فيها ذكر الله تعالى غير خالية من ذلك غير القعدة بين السجدتين التى ذكرنا فكان القياس على ما وصفناها ان يكون حكم ذلك القسم ايضا من الصلاة كحكم غيره من اقسامها وان يكون فيه ذكر الله عز وجل كما كان في غيره من اقسامها والله الموفق سبحانه *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ثواب من اعتق رقبة وممن قصد اليه بذلك من الرقاب من الذكران ومن الاناث *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية وفهد واسمعيل بن اسحاق بن سهل الكوفي ابو اسحاق قالوا حدثنا ابو نعيم حدثنا الحكم بن ابي نعيم الجبلي حدثني فاطمة ابنة على بن ابي

طالب قالت قال ابي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق رقبة مسلمة اومومنة وقى الله تعالى بكل عضو منها عضواً منه من النار *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا ابو عاصم عن عثمان بن مرة عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضواً منه *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا على بن عباس الحمصي حدثنا حريز بن عثمان حدثني سليم بن عامر ان شرحبيل بن السمط قال لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا ليس فيه مزيد نسيان فقلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق رقبة مثله كانت فكاكه من النار عضواً بعضو *

﴿حدثنا﴾ المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن شعبة الكوفي(١) قال كنت مع ابي بردة بن ابي موسى على ظهر بيت فدعا بنيه فقال يابني اني سمعت ابي يقول من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق وابو امية قالا حدثنا مكي بن ابراهيم حدثنا عبدالله ابن سعيد بن ابي هند عن اسمعيل بن حكيم عن سعيد بن مرجانة سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل ارب منها ارباً منه من النار حتى انه ليعتق باليد اليد وبالرجل الرجل وبالفرج الفرج * وقال ابو امية في حديثه عن اسمعيل بن ابي حكيم مولى آل التوأمين *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس حدثني عاصم بن محمد بن عبيدالله بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن محمد عن سعيد بن مرجانة قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما

(١) في التقريب شعبة بن دينار الكوفي لا بأس به من السادسة ١٢ المصحح

امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذه الله بكل عضو منها عضوا منه من النار ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان بن داود حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا يحيى ابن ايوب وابن لهيعة عن ابن الهاد عن عمر بن محمد بن حسين بن على بن ابي طالب انه قال سمعت سعيد بن مرجانة يحدث ابى يقول سمعت اباهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجها ﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا ابو صالح حدثنى الليث حدثني ابن الهاد ثم ذكر باسناده مثله * ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان بن داود حدثنا ابو الاسود النضر بن عبد الجبار حدثنا نافع بن يزيد عن ابن الهاد ان عمر بن محمد بن حسين ابن على بن ابي طالب حدثه ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن صالح بن عبيد حدثه عن نابل صاحب العباء حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من اعتق رقبة مؤمنة ستره الله بكل عضو منها عضوا من النار * فكان فيما روينا من هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عتاق رقبة مومنة في بعضها بالايمان او بالاسلام وفي بعضها من اعتق رقبة بغير ذكر لها بالايمان والاسلام فنظرنا هل روي عنه في هذا الباب تفريق بين ذكران الرقاب وبين اناثها او هل روى عنه تفريق بين المعتقين من المذكور *

﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابى الجعد عن شرحبيل بن السمط قال قلت لكعب بن مرة يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزي كل عظم مكان كل عظم منه ومن اعتق امرأين مسلمين كان فكاكه من النار يجزي مكان كل جزء منه جزءمنه

﴿سالم﴾ عن شرحبيل(١) قال قلنا لكعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لله ابوك واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل مسلم اعتق رجلا مسلما كان فكاكه من النار يجزى بكل عظم من عظامه وايما رجل مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى بكل عظمين منهما عظم من عظامه وايما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزى بكل عظم منها عظم من عظامها *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا اسمعيل بن مسعود بن خالد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة عن ابي نجيح قال ابو جعفر وهو عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ايما رجل مسلم اعتق رجلا مسلما فان الله يجعل مكان كل عظم من عظامه عظما من محرره من النار وايما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله عز وجل جاعل مكان كل عظم من عظام محررها من النار عظما منه *

﴿ووجدنا﴾ محمد بن بحر بن مطر قد حدثنا قال حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا زائدة قال سمعت منصورا يحدث عن ابن ابي الجعد قال حدثت عن كعب بن مرة البهزى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

---

(١) كذا في الاصل والظاهر سقوط السند الى سالم هو ابن ابي الجعد وشرحبيل هو ابن السمط كما مر في سند الحديث السابق ـ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا احمد بن سليمان الرهاوى حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن سالم قال حدثت عن كعب بن مرة البهزى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * ﴿ ووجدنا ﴾ احمد قد حدثنا قال حدثنا محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنى مفضل بن مهلهل عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا محمد بن منصور انا سفيان عن منصور عن سالم عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا محمد بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة ان شرحبيل بن حسنة قال هل من رجل يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عمرو بن عبسة انا قال اتق الله واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق رقبة مسلمة فهي فداؤه من النار عظام من عظامه بعظم من عظامها ومن اعتق رقبتين مسلمتين فهما فداؤه من النار عظمان من عظامهما محرر به بعظم من عظامه * قال ايوب خبنه يعني امرأتين ﴿ فعقلنا ﴾ بذلك انه عليه الصلاة والسلام بما ذكره في الآثار الاول اراد من المعتقين ومن المعتقين التكافي في ذلك بان يكون المعتق ان كان ذكرا يكون الذي يفك به من النار (١) انثي مسلمة وان كان ذلك كافرا لم يجعل الا في الرقاب المؤمنات دون ما سواهن من الرقاب الكافرات وبالله نسأل التوفيق *

(١) الظاهر سقوط العبارة هنا لعدم الارتباط وفي المعتصر في هذا الموضع ان كان المعتق ذكرا فلا تنفك نفسه من النار الا بعتق ذكر مسلم اوامرأتين مسلمتين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ما روي في من كان أمر بالعتاق عن من أوجب

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان أمر به الذين ذكروا أنه من بني سليم ان صاحبا لهم اوجب في العتاق لذلك *

حدثنا ابن مرزوق حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم عن ابن المبارك عن ابراهيم بن ابي عبلة عن الغريف بن عياش (١) عن واثلة بن الاسقع قال اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفر من بني سليم فقال ان صاحبا لنا اوجب قال فليعتق رقبة يفدي الله بكل عضو منها عضوا منه من النار *

حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا العباس بن الوليد القتباني حدثنا هانئ بن عبد الرحمن حدثني ابراهيم بن ابي عبلة العقيلي قال ادركت رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت منهم رجلين كانت احدهما ولم اكلم الآخر اتانا ابو حرام الانصاري وكان ممن شهد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم القبلتين ورأيت عليه كساء خز اغبر ورأيت واثلة بن الاسقع ولم اكلمه فقام اليه الغريف بن الديلمي حتى جلس اليه فلما قام من عنده لقيته فقلت ما حدثك فقال حدثني ان نفرا من بني سليم اتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان صاحبا لنا قد اوجب يعني النار فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مروه فليعتق رقبة يكفر الله بكل عضو منه عضوا من النار *

حدثنا فهد حدثنا ابو مسهر حدثني يحيى بن حمزة حدثني ابراهيم بن ابي عبلة حدثني الغريف بن عياش بن فيروز الديلمي ان واثلة بن الاسقع

---

(١) في التقريب في حرف الغين المعجمة الغريف بفتح اوله ابن عياش بتحتانية ومعجمة ابن فيروز الديلمي وقد نسب الى جده مقبول من الخامسة ١٢

حدثه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فجاء ناس من بني سليم فقالوا يا رسول الله ان صاحبا لنا قد اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليعتق رقبة يفك الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار *

﴿حدثنا﴾ الليث بن عبدة بن محمد حدثنا محمد بن اسد الخشني حدثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن حسان الفلسطيني الكناني عمن سمع واثلة وسألوه ان يحدثهم بحديث لا وهم فيه ولا نقصان فغضب واثلة وقال المصاحف تجددون النظر فيها بكرة وعشيا وانكم توهمون وتزيدون وتنقصون ثم قال جاء ناس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا هذا قد اوجب فقال عليه الصلاة والسلام مروه فليعتق رقبة فان الله تعالى يعتق بكل عضو من المعتق عضوا منه *

﴿قال﴾ الوليد واقول حدثني مالك بن انس وغيره عن ابراهيم بن ابي عبلة انه حدثهم عن عبد الله بن الديلمي عن واثلة نحوا منه * ففي هذه الآثار امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين سألوه عما سألوه عنه فيها امرهم ان يامروا صاحبهم الذي ذكروه له فيها ان يعتق عن نفسه رقبة لتكون فكاكه من النار

﴿وقد رويت﴾ هذه الآثار بغير هذه الالفاظ كما ﴿حدثنا﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة عن ابراهيم بن ابي عبلة(١) قال سمعته يذكر عن الغريف ابن الديلمي قال اتينا واثلة فقلنا له حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب وقال ان

(١) في التقريب عبلة بسكون الموحدة وابو عبلة اسمه شمر بكسر المعجمة وابراهيم هذا يكنى اباسمعيل ثقة من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين ومائة.

احدكم ليقرءو مصحفه معلق في بيته افيزيدو ينقص (قلنا) انما اوردنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بينك وبينه احد قال فاتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صاحب لنا قد اوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار ٭

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثنا عبد الله بن سالم حدثني ابراهيم بن ابي عبلة قال كنت جالسا بارمحاه (١) فمر بي واثلة متوكيا على عبد الله ابن الديلمي فاجلسه ثم جاء الي فقال عجب ما حدثني الشيخ يعني واثلة قلنا ما حدثك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فاتاه نفر من بني سليم فقالوا يا رسول الله ان صاحبا لنا قد اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار ٭ فكان في هذين الاثرين غير ما في الآثار الاول لان الذي فيهما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين سالوه ان يعتقوا عن صاحبهم رقبة ففي ظاهر ذلك مرادهم عتاقهم اياها عنه وان ذلك يكون فكاكه له من النار ولم يذكر فيها ان يكون ذلك منهم عنه بامره فظاهرهما ان عتاقهم اياها عنه بلا امره يكون فكاكه من النار كما يكون عتاقه اياها عن نفسه فكاكه من النار ووجدنا كتاب الله تعالى قد دفع مثل هذا المعنى عن ذوي الذنوب وهو قوله تعالى في الجزاء عن كفارة الصيد المقتول في الاحرام في سورة المائدة على ما ذكره فيها ثم اعقبه بقوله ليذوق وبال امره فاخبر انه جعل الكفارة في الصيد في الاحرام على قاتله ليذوق وبال قتله فمثل ذلك في كل كفارة عن ذنب انما اريد بها ذوق المذنب وبالها وفي ذلك ما يمنع تكفير غيره عنه في ذلك بعتاق عنه

(١) في القاموس ارمحاه كزليخاه وكربلاء بلدة بالشام ١٢ الحسن النعماني

او بغيره *

﴿ ثم ﴾ التمسنا ما في هذين من هذا المعنى هل نقدر على تصحيح معناه على معاني الآثار التي ذكرناها في الفصل الاول من هذا الباب فوجدنا جميع الآثار التي رويناها في هذا الباب ينقسم قسمين (احدهما) امره فليعتق رقبة * فكان رواتها كذلك عن ابراهيم بن ابي عبلة صاحب هذا الحديث اربعة رجال وهم مالك وابن المبارك ويحيى بن حمزة وابن عبد الرحمن والهيثم * والآخر اعتقوا عنه رقبة * وكان من روى ذلك عن ابراهيم رجلان وهما عبد الله بن سالم وضمرة ابن ربيعة فكان اربعة اولى بالحفظ من اثنين لا سيما في الاربعة مالك وابن المبارك وهما في الثبت والحفظ على ما هما عليه أولى من ابن سالم وضمرة فان وجب حمل هذا الباب على ما رواه الاكثر في العدد والضبط في الرواية كان ما رواه اصحاب الفصل الاول وهو امره بعتق رقبة اولى بما رواه اللذان رويا في الفصل الثاني مما خالفه وهو اعتقوا وان وجب حمله على ما يستقيم في اللغة فان اللغة العربية تطلق في من اعتق واحد من قبيلة ان يقال ان تلك القبيلة اعتقته فيقولون اعتقته خزاعة بعتاق رجل من خزاعة اياه ويقولون اعتقته سليم لعتاق رجل من سليم اياه فكان مطابقا لرواة هذا الحديث ايضا ان يقولوا حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما كان فيه امره فليعتق رقبة ان يقولوا حكاية عنه اعتقوا رقبة بامركم اياه وحكمكم له على اعتاق رقبة عن نفسه يضاف عتاقها اليكم واليه جميعا فيعود بذلك معاني ما في هذين الفصلين الى معنى واحد وهو عتاق الرجل الذى كان منه ذلك الذنب عن نفسه الرقبة التي تكون كفارة لذنبه وفكاكه من النار وبالله سبحانه وتعالى التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لقد هممت ان لا اصلي عليه يعني المعتق لعبيده الستة الذين هم جميع ماله عند موته ومن غضبه عليه الصلوة والسلام من ذلك *

حدثنا يوسف بن يزيد واحمد بن هبة الله بن محمد الكندي ابو علي قالا حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم انبأ خالد الحذاء انبأ ابو قلابة عن ابي زيد الانصاري ان رجلا من الانصار اعتق ستة مملوكين له عند موته وليس له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فغضب من ذلك وقال لقد هممت ان لا اصلي عليه ثم دعا مماليكه فجزاهم ثلاثة اجزاء فاقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة *

حدثنا يوسف حدثنا سعيد حدثنا هشيم حدثنا منصور وهو ابن زاذان عن الحسن عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا علي بن داود حدثنا علي بن سليمان الواسطي حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن عمران عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا ابن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب (۱) عن عمران ان رجلا اعتق ستة اعبد له عند موته ليس له مال غيرهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا ودعاهم فجزأهم ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة * ففيما رويناه عنه عليه الصلاة والسلام انكاره على المعتق في مرض موته جميع عبيده وغضبه من

(۱) في كنى التقريب ابو المهلب الجرمي البصري عم ابي قلابة اسمه عمرو او عبد الرحمن بن معاوية او ابن عمرو وقيل النضر وقيل معاوية ثقة من الثانية ۱۲

ذلك

ذلك وهمه من اجله ان لا يصلي عليه *

﴿ فسأل سائل ﴾ عن المعنى الذى من اجله كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد كان ذلك المريض مالكا لما يملكه حين كان منه فيهم ما كان من العتق * فكان جوابنا له * في ذلك ان افعال المرضى في امراضهم التي يتوفون منها اقصرهم فيها عن جميع اموالهم مردودة الى اثلاث اموالهم غير متجاوزة الى ما هو اكثر منها من اموالهم ولما كان ذلك كذلك وجب ان يكون من حل به مرض قد يحتمل ان يكون يموت وقد يحتمل ان يخرج منه ان لا يبسط في امواله بسط الاصحاء في اموالهم لانه قد يجوز ان يكون في مرض يمنعه من ذلك وقد يجوز ان يكون في مرض لا يمنعه ذلك الا ان الاولى به الاحتياط لنفسه ولمن حبسه بقية ماله بعد ثلثه عليه ممن يرثه فاذا خرج عن ذلك وبسط في جميعه كما يبسط الاصحاء في مثله كان بذلك مذموما ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركه الصلاة على المذمومين فهذا عندنا وجه هم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركه الصلوة على ذلك المتوفى الذى لحقه هذا الذم وغضبه من فعله الذى لاجله حل ذلك المحل عنده *

﴿ وسأل سائل ﴾ آخر عن القرعة في مثل هذا هل هي مستعملة الآن ام لا *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه ان اهل العلم مختلفون في ذلك فطائفة تقول هي مستعملة في ذلك منهم كثير من اهل الحجاز والشافعي وطائفة منهم يقولون انها منسوخة وان الواجب مكانها على العبيد المعتقين السعاية في ثلثي قيمتهم لورثة معتقيهم وممن كان يقول ذلك منهم ابو حنيفة واصحابه وكثير من اهل الكوفة سواهم ويستدلون على نسخها بانهم ومخالفيهم

جميعا قد جعلوا الحديث الذي رويناه في عتاق المريض الذي ذكرناه دليلا لهم وحجة على مخالفيهم الذي زعم ان اعتاق المريض وهباته من جميع ماله كعتاق الصحيح وهباته ويحتج في ذلك بان ماله لم يملك عليه حتى وقعت افعاله تلك فيه واذا وجب ان يكون ذلك كذلك وجب ان يرد اليه اشكاله وان يعطف عليه افعاله فما يفعله المريض في مرض موته لا اصل له وان يكون الواجب في المرض وان كان ستمائة درهم هي جميع ماله فاوجب في موته كل مائة منها لرجل واقبضه اياها ثم مات ان يقرع بينهم كما اقرع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العبيد المعتقين الذين ذكرنا فيسلم منها من قرع منه هبة و يرجع ما بقي منها ميراثا كمثل ما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في العبيد المعتقين ومن تركهم لذلك وخروجهم عنه الى المخاصمة بين اهل الهبات فيها وتركهم القرعة عليها وقد كانت مستعملة في عين العتاق الذي ذكرنا ثم تركت واستعمل مكانها خلافها * فمنها ادعاء الانساب اذا تكافت من المدعين لها *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ اسمعيل بن اسحاق الكوفي حدثنا جعفر بن عون العمري او يعلى بن عبيد قال الشيخ انا اشك في الذي حدثني به عنه منهما عن الاجلح عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل الاسلمي عن زيد بن ارقم قال بينما انا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ اتاه رجل من اهل اليمن وعلى يومئذ بها فقال يا رسول الله اتي علي ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على امه في طهر واحد فاقرع بينهم فقرع احدهم فدفع اليه الولد قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه وقال اضراسه *

﴿ وحدثنا ﴾ على بن الحسين ابو عبيد حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني انا عبد الرزاق حدثنا سفيان عن الاجلح عن الشعبي عن عبد خير الحضرمي

عن زيد بن ارقم قال كان علي باليمن فاتى بامرأة وطئها ثلاثة نفر في طهر واحد فسأل اثنين ان تقرا لهذا بالولد فلم تقرا ثم سأل اثنين ان تقرا لهذا بالولد فلم تقرا ثم سأل اثنين حتى فرغ يسأل اثنين عن واحد فلم تقروا فاقرع بينهم والزم الولد الذي خرجت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك حتى بدت نواجذه * وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انكار ذلك على علي دليل على رضاه به منه وان الحكم كان فيه عنده يومئذ كذلك * ثم وجدنا عليا بعد هذا وبعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد اتي في مثل هذه القصة فحكم فيها بخلاف هذا الحكم *

كما حدثنا علي بن الحسين حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني حدثنا عبد الرزاق انبأ سفيان عن قابوس عن ابي ظبيان (١) عن علي قال اتاه رجلان وقعا على امرأة في طهر واحد فقال الولد بينكما وهو للباقي منكما * فاستحال عندنا والله اعلم ان يكون علي يقضي بخلاف ما كان قضى به في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الى الذي كان قضى به هو في زمنه ولولا ان ذلك كذلك ولكنه رجع عن منسوخ قد كان عليه الى ناسخ له والله اعلم (٢)

---

(١) هو جندب بن الحارث وقابوس هو قابوس بن ابي ظبيان من السادسة لا يمكن روايته عن علي والله اعلم ١٢ (٢) وفي المعتصر قال الطحاوي فاستحال ان يكون علي يقضي بخلاف ما كان قضى به في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينكره الا وقد اطلع على نسخ القرعة التي قضى بها ولا فا رجع الا عن منسوخ قد كان عليه الى ناسخ ١٢ الحسن النعماني

(فان قال قائل) فكيف يكون القرعة منسوخة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستعملها بين نسائه عند ارادته للسفر باحداهن *

(كما حدثنا) يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبدالله بن عمرو عن اسحاق ابن راشد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها

(وكما حدثنا) فهد حدثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله *

(وكما حدثنا) ابو قرة محمد بن حميد بن هشام حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد حدثني مفضل بن فضالة القتباني عن ابي طاهر عبدالملك بن محمد بن ابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمه عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثني خالتي عمرة ابنة عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها فذكر مثله * قال فكيف يجوز ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستعمل ما قد نسخ قبل ذلك * قال ومن ذلك ما قد عمل المسلمون به في اقسامهم وجرت عليه فيه امورهم الى الآن من استعمال القرعة فيها *

(فكان جوابنا) له في ذلك ان الذي ذكرنا من القرعة المنسوخة هي القرعة المستعملة كانت في الاحكام بها حتى يلزم لزوم ما يحكم فيه بما سواها من البينات وغيرها واما هذا الذي ذكرت فلم يستعمل على سبيل الحكم به وانما استعمل على تطييب النفس ونفي الظنون لا لما سوى ذلك انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يسافر بغير احد من نسائه وانه لما كان له ان يسافر دون بعضهن *

(وفي ذلك ما قد دل) على ان اقراعه كان بينهن لما كان يقرع بينهن من

اجله لم يكن على حكم بينهن ولا عليهن ولا لهن وانما كان لتطييب انفسهن والا يقع في قلوب بعضهن ميل منه الى من يسافر به منهن دون بقيتهن وكذلك الاقسام لو عدلت الاجزاء ثم اعطي كل ذي جزء من اجزائها جزءا من تلك الاجزاء بغير قرعة على ذلك كان ذلك جائزا مستقيما فدل ذلك على ان القرعة انما استعملت في ذلك لانتفاء الظنون عمن يتولى القسمة بين اهله بميل احد منهم او بما سوى ذلك وليس في شيء مما ذكرنا من السفر بالنساء ومن الاقسام المستعملة القرعة فيها لما استعملت فيه قضاء بقرعة وكذلك نقول ما كان من امثال هذين الحديثين مما لا يقع فيه بالقرعة حكم انما يقع فيه تطييب الانفس وانتفاء الظنون فلا باس باستعمال القرعة فيه ومما كان من سوى ذلك مما يقع فيه القضاء بالاحكام فلا وجه لاستعمالها فيه لما قد حكيناه في مثلها عن علي في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي تركه بعد لذلك واستعماله خلافه فكل واحد من هذين الحديثين الذين ذكرناهما قد روي فيه ما قد وصفنا لا يدخل فيه الجنس الآخر منهما وكل واحد منهما على ما يوجه فيه ما وصفنا فيه في هذا الباب والله نسأله التوفيق بمنه وكرمه

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات

حدثنا ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر حدثنا عبد الله بن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الحلال بين وان الحرام بين وان بين ذلك امورا مشتبهات وربما قال مشتبهة وسا ضرب لكم مثلا ان لكل ملك حمى وان حمى الله تعالى ما حرم وانه من

رعى حول الحمى يوشك ان تقع فيه *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى وحمى الله تعالى محارمه *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا المعلى بن منصور الرازي حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال شهدت النعمان بن بشير على منبرنا هذا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين وان بين الحلال والحرام مشتبهات فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فيها يوشك ان يقع في الحرام كمن رعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه وان لكل ملك حمى وان الحرام حمى الله الذي حرم على عباده *

﴿حدثنا﴾ محمد بن نصر ثنا اسد بن موسى ثنا شيبان ابو معاوية عن عاصم بن بهدلة عن خيثمة والشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحلال بين والحرام بين ومشتبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات فهو للحرام اترك ومحارم الله تعالى حمى فمن يرع حول الحمى كاد ان يرتع فيه *

﴿فسأل سائل﴾ عن هذا الحديث المعنى المقصود اليه بهذا الحديث ما هو *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله سبحانه وتعالى ان لله شرائع قد شرعها وتعبد عباده بها * فمنها * ما ذكره في كتابه محكما كشف لهم معناه * ومنها * ما ذكره في كتابه متشابها * فمن * ذلك قوله تعالى في كتابه هو الذي انزل عليك

الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات * وكان المحكم منه الذي كشف لهم معناه منه قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم (الى قوله) وبنات الاخت * وكان المتشابه منه الذي لم يكشف لهم مراده فيه * منه قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما * ومنه قوله في الصيام وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود * ومنه قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف * فكان المحكم والمتشابه الذان ذكرهما في كتابه هما الجنسان الذان ذكرناه * ومنها * ما اجراه على لسان نبيه عليه الصلوة والسلام على هذا المعنى فاجرى بعضه على لسانه محكما مكشوف المعنى كالصلوات الخمس في اليوم والليلة وكما تقصره المسافر منها في سفره وما لا تقصره منها فيه ويكون فيه في سفره كمثل ما كان فيه في حضره * ومنها * ما تمتنع به النساء في ايام حيضهن من ترك الصلوة والصيام ومن قضاء الصيام بعد ذلك في ايام طهرها وترك قضاء الصلوة بعد ذلك وكان ذلك مما اجراه على لسانه محكما * ومما اجراه على لسانه متشابها * منه قوله صلى الله عليه وآله وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا * ومنه قوله افطر الحاجم والمحجوم * في اشياء من اشكال ذلك فاحتاجوا الى طلب حقائقهما وما عليهم فيها وكان ذلك من جنس ما انزله الله تعالى عليه في كتابه متشابها وكان المعنى الاول مما انزله عليه في كتابه محكما فكان معنى قوله الحلال بين والحرام بين * و على ما كان من الحلال والحرام المحكم وكان معنى قوله وبين ذلك امور مشتبهات هو على ما قد يحتمل ان يكون من الحلال البين ويحتمل ان يكون من الحرام البين كمثل ما ذكرنا من الجمع بين الاختين بملك اليمين مما قد رده بعضهم الى التحليل ورده بعضهم الى التحريم في امثال لذلك يكون الدليل بقوم في قلوب بعضهم

لتحايل ذلك وفي قلوب بعضهم تحريمه وعند ذلك ما تباين اهل الورع عند الشبهة ويمضون فيها آراءهم ويقدم عليها من سواهم *

فقال قائل * فيكون هذا الذي ذكرته مانعا للحكام من الحكم فيما يدخل عليه فيه ما وصفته *

﴿فكان جوابنا﴾ له في ذلك ان المفترض على الحكام في ذلك بعد اجتهاد آرائهم اليه كما امرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿كما حدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن بن عمرو وبكر بن ادريس قالا حدثنا ابو عبد الرحمن المقرئ حدثنا حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم الجزري التيمي عن قيس بن سعد عن ابي قيس مولى عمرو بن العص عن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر *

﴿قال﴾ فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة * وفي ذلك ما قد دل ان المفروض على الحكام استعمال الاجتهاد فيما يحكمون به وانه قد يكون معه الصواب وقد يكون معه الخطاء وانهم لم يكلفوا في ذلك اصابة الصواب وانما كلفوا فيه الاجتهاد وانه واسع لهم في ذلك امضاء الحكومات عليه ثم يرجع الحكم لهم في ذلك الى المعنى الذي كانوا عليه قبل تلك الحكومات لهم من الورع عن الدخول فيها ومن الاقدام عليها *

﴿فان قال قائل﴾ فهل تهيألك كشف ذلك لنا في مسئلة من هذا الجنس حتى نقف عليه * (قلنا له) نعم قد اختلف اهل العلم في رجل قال لامرأته انت علي حرام لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره * وقال قائلون منهم انها عين

يكون بها موليا * وقال قائلون منهم انها ظهار يكفر الظهار * وقال قائلون منهم انها تطليقة تبين منه بها الا ان ينوي من الطلاق ثلاثا فيلزمه ذلك * وقال قائلون منهم انها تطليقة يملك بها رجعتها الا ان ينوي من الطلاق اكثر منها فيلزمه ذلك فكان من ابتلي ممن يرى حرمتها عليه يقول من هذه الاقوال ثم خوصم الى حاكم لا يرى حرمتها عليه به ويرى انها باقية على نكاحه على ما قد قاله في ذلك من قاله ممن ذكرناه من اهل العلم فيه فقضى له بذلك ووقع فيه اختلاف بين اهل العلم * فطائفة منهم تقول له استعمال ذلك وترك رأيه فيه الذي يخالفه * وممن كان يقول ذلك محمد بن الحسن * وطائفة منهم تقول بل يستعمل في ذلك ما يراه ويترك ذلك الحكم اذ كان انما هو حكم له لا حكم عليه وممن كان يقول ذلك ابو يوسف وهو اولى القولين عندنا بالحق والله اعلم *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما سكت الله تعالى عنه

حدثنا ابن ابي داود حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا عن عروة ابن الزبير * وحدثنا زياد بن جصاص (١) عن معاوية بن قرة عن اناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا الاعاريب يأتون بلحام مشرحة والجبن والسمن والفرا ما ندري ما كنه اسلامهم قال انظروا ما حرم الله عليكم فامسكوا عنه وما سكت عنه فانه عفى لكم عنه وما كان ربك نسيا واذكروا عليه اسم الله عز وجل * والاشياء

(١) في التقريب زياد بن ابي زياد الجصاص بجيم ابو محمد الواسطي بصري الاصل ضعيف من الخامسة ١٢ الحسن النعماني

المرادة في هذا عندنا والله اعلم هي الاشياء التي من جنس ما ذكرنا في هذا الحديث توسعة من الله عزوجل على عباده في الطعام الذي ياكلونه من الذبائح التي اباحها الله لهم من ايدي من احل لهم ذبائحهم وحرم عليهم ذبائح اضدادهم من المجوس و عبدة الاوثان وجعل لهم استعمال ظاهرها على انها مما احل حتى يعلموا انما سوى ذلك مما حرم ولو شاء عزوجل لضيق ذلك عليهم فلم يحل لهم اكل شيء من اللحمان حتى يعلموا من ذابحوها وهل هم ممن يحل ذبائحهم او ممن سوى ذلك اعنات الله تعالى لهم كما قال ولو شاء الله لاعنتكم ولكنه خفف ذلك ورفعه عنهم رحمة منه لهم وتفضلا منه عليهم وخالف بين ذلك من الشرائع التي شرعها في دينه وتعبدهم بها فيه وامرهم بطلب مشكلها من محكمها او مما يطلب من مثله على ما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا *

﴿ ومثل ﴾ هذا الحديث ما قد روي عن ابن عباس مما ﴿ حدثنا ﴾ ابو امية انبأ ابو نعيم انبأ محمد بن شريك (١) عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء فبعث نبيه وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الآية *

﴿ وحما قد حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا محمد عن عمرو ثم ذكر باسناده مثله فالمراد بما في هذا الحديث الذي ذكرناه قبله في هذا الباب والله اعلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر الرجلين

﴿ باب بيان مشكل ما روي عنه من امر الرجلين اللذين كانا اختصما اليه في اشياء تقدم بها ﴾

---

(١) محمد بن شريك المكي ابو عثمان ثقة من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة رحمه الله تعالى كذا في التقريب ١٢ الحسن النعماني

الذين كانا اختصما اليه في اشياء قد كان تقادم امرها وذهب من يعرفها ان تقسماها بينهما وان يحلل كل واحد منهما صاحبه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن عبد الله ابن رافع عن ام سلمة قالت اختصم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلان في ارض قد هلك من ورثها وذهب من يعلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما انا بشر ولم ينزل علي فيه شئ ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجة من بعض فمن اقتطع له قطعة من مال اخيه ظلما جاء يوم القيامة بسطام (١) من نار في وجهه فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله حقي له فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توخيا (١) ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منهما صاحبه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني اسامة عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة اخبره عن ام سلمة ان رجلين من الانصار استاذنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذن لهما فاختصما اليه في ارض قد تقدم شانها وهلك من يعرف امرها فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اقضى بينكما بجرد امرى فيما لم ينزل علي وانا اقضى بينكما على نحو ما اسمع منكما وايكما كان له في الكلام فضل على صاحبه فقضيت له واني لا ارى انه بحقه وانما هو من حق اخيه فانما اقضى له بقطعة من النار يطوق بها من سبع ارضين ياتي بها سطاما (٢) في عنقه يوم القيامة فلما سمعا ذلك بكيا جميعا وقال كل منهما يا رسول الله

---

(١) في المجمع فتوخيا واستهما اى اقصدا الحق فيما تضمانه من القسمة ١٢ م

(٢) في مجمع البحار سطاما من النار وروى اسطاما وهما حديدة تحرك بها النار وتسعر ويقال لحد السيف سطام وسطم انتهى ملخصا ١٢ الحسن النعماني

حق له فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذهبا فاجتهدا في قسم الارض شطرين ثم استهما فاذا اخذ كل واحد منكما نصيبه فليحلل اخاه *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت جالسة عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا جاء رجلان يختصمان في ميراث واشياء قد درست فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اقضي بينكما برأى لم ينزل علي فمن قضيت له بقضية اراه انقطع بها قطعة ظلما فانما يقطع بها قطعة من نار اسطاما يأتي بها في عنقه يوم القيامة فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله حقي هذا الذي اطلب لصاحبي قال لا ولكن اذهبا وتوخيا ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منهما صاحبه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني اسامة عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت جاء رجلان من الانصار يختصمان الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مواريث بينهما قد درست ليست لهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما انا بشر وانه يأتي الخصم ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجة من بعض فاقضي له بذلك فاحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما اقضي له قطعة من النار فليأخذها او ليدعها فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لاخي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ قد فعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس حدثنا اسامة بن زيد ثم ذكر باسناده مثله * حدثنا الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى حدثنا وكيع حدثني اسامة بن زيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ فقال

(فقال قائل) ممن لا علم له بوجوه احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي في هذا الحديث مما اضيفت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر كل واحد من الرجلين المذكورين فيه بعد تقاسمهما ما اختصما اليه فيه بتحليل كل واحد منهما صاحبه من حق ان كان له فيما اخذه صاحبه بحق القسمة محال * لان التحليل انما يعمل فيما كان في ايديهم مما هو عرض او هبة في عرض *

(الا ترى) ان رجلا لو قال لرجل حللتك من داري التي لي في يدك او من عبدي الذي لي في يدك ان ذلك التحليل لا يملك به المحلل شيئا من تلك الدار ولا من رقبة ذلك العبد مما لا اختلاف فيه وكيف يجوز ان تقولوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد رأيتموه في هذا الحديث لم يرد به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما توهمتم عليه وانما اراد به ان الشيء الذي يقتسمانه قد يكون فيما اخذه احدهما حق لصاحبه فيكون حراما عليه اخذه وحرام عليه الانتفاع به واذا حلله منه حل له الانتفاع به وكان ذلك حراما لو لم يكن ذلك التحليل وكان ما هما فيه لا يقدر فيه على تخلص لهما من شيء من اسبابه خلاف ذلك لانهما لم يقدرا على عقد بيع فيه اذ كان كل واحد منهما لا يدري بما يحاوله به من ذلك وان ذلك ان كان في البيع غير مقدور عليه كان في الهبة والصدقة كذلك ايضا وكانت كل واحدة منهما من العمل في ذلك ابعد من عمل البيع فيه وكان المقدور عليه فيه التحليل من كونه في يد الذي ليس له الانتفاع به فامرهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمقدور عليه في ذلك ونقلهما به من حال حرمة قد كانت قبله الى حال حل خلافها وكان ما كان منه منة من الله سبحانه وتعالى في حكمه والله نسأله التوفيق وهو حسبنا

و نعم الوكيل * نعم المولى و نعم النصير والحمد لله وحده *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * من هم

(حدثنا) الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى حدثنا حاتم بن اسمعيل حدثنا بكير بن مسمار(١) عن عامر بن سعد عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا عليهم السلام وقال اللهم هؤلاء اهل بيتى فكان فى هذا الحديث ان المراد بما فى هذه الآية هم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين *

(حدثنا) فهد ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن جعفر عن عبد الرحمن البجلى عن حكيم بن سعيد عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية فى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين عليهم السلام انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * ففى هذا الحديث الذى في الاول (حدثنا) ابو امية ثنا خالد بن مخلد القطوانى ثنا موسى بن يعقوب الزمعي اخبرنى ابن هاشم بن عتبة عن عبد الله بن وهب عن ام سلمه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع فاطمة والحسن والحسين ثم ادخلهم تحت ثوبه وقال اللهم هؤلاء اهل بيتى ففى هذا الحديث قول

(١) في التقريب بكير بن مسمار الزهري المدنى ابو محمد اخو مهاجر صدوق من الرابعة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة زاد في الخلاصة مولى سعد يروى عن مولاه عامر بن سعد وابن عمر وعنه حاتم بن اسمعيل وابو بكر الحنفى ١٢

رسول الله

باب بيان مشكل ما روي في انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوابا لها منه عند قولها له تدخلني معهم أنت من اهلي * فكان ذلك مما قد يجوز ان يكون اراد به انها من أهله لانها من ازواجه وازوجه اهله *

﴿ كما قال ﴾ في حديث الافك الذي قد حدثنا به يونس ثنا ابن معبد ثنا عبد الله بن عمرو عن اسحاق بن راشد عن الزهري عن عروة وسعيد وعلقمة وعبيد الله عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الافك قام على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغ اذاه في اهلي والله ما علمت في اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت منه الا خيرا وما كان دخل على اهلي الا معي *

﴿ فكان قوله ﴾ من يعذرني من رجل قد بلغ اذاه في اهلي يعني زوجته التي قد كان اذاه فيها فكان في ذلك ما قد دل على ان الزوجة تسمى بهذا الاسم فيحتمل ان يكون قوله لام سلمة انت من اهلي من هذا المعنى ايضا لا انها من اهل الآية المتلوة في هذا الباب *

﴿ ومما يدل ﴾ على ذلك ما قد حدثنا الحسن بن الحكم الحيري الكوفي حدثنا مخول بن ابراهيم بن مخول بن راشد الحناط حدثنا عبد الجبار ثنا عباس الشيباني حدثنا عمار بن معاوية الدهني عن عمرة عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا يعني في سبعة جبرئيل وميكائيل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وما قال انك من اهل البيت *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ الحسن ايضا حدثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل حدثنا

جعفر الاحمر عن الاجلح عن شهر بن حوشب عن ام سلمة وعبد الملك عن عطاء عن ام سلمة قالت جاءت فاطمة بطعام لها الى ابيها وهو على منازله فقال اي بنيه ايتني بابولادي وانت وابن عمك قالت ثم جللهم او قالت حوى عليهم الكساء فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي وخاصتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة يارسول الله وانا معهم قالت انت من ازواج النبي وانت على خير او الى خير *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا بكر بن يحيى بن زبان حدثنا مندل عن ابي الجحاف عن شهر بن حوشب عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيتي فجاءته فاطمة بحريرة فقال ادعي لي بعلك وابنيك فدعته وابنيها فجاء بكساء فضمهم به ثم اخذ طرفه بيده ثم رفع يديه فقال اللهم هؤلاء ذريتي واهل بيتي فاذهب الرجس عنهم وطهرهم تطهيرا قالت فرفعت الكساء وادخلت رأسي فيه فقلت وانا يارسول الله قال انك على خير *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو غسان حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * فقلت يارسول الله الست من اهل البيت قال انت خير انك من ازواج النبي وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا روح بن اسلم حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن شهر بن حوشب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة ايتني بزوجك وابنيك فجاءت بهم فالقى عليهم كساء ثم مده عليهم ثم قال اللهم ان هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد انك حميد مجيد * قالت ام سلمة فرفعت الكساء لادخل معهم فجبذه

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال انك على خير *

﴿وما قد حدثنا﴾ سليمان الكيساني حدثنا عبد الرحمن بن زياد *وما قد حدثنا الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى قالا حدثنا عبد الحميد بن بهرام حدثنا شهر بن حوشب سمعت ام سلمة حين جاء نعى الحسين بن علي فقالت قتلوه قتلهم الله وغر وماذلهم الله فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجاءته فاطمة غدية ببرمة لها قد صنعت فيها عصيدة تحملها في طبق لها حتى وضعتها بين يديه فقال لها اين ابن عمك قالت هو في البيت قال اذهبي فادعيه وائتني بابنيك قالت فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما وعلي في اثرهم يمشي حتى دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجلسهما في حجره وجلس علي على يمينه وجلست فاطمة على يساره قالت ام سلمة فاجتبذ من تحت كساء خيبرا كان بساطا لنا بالمدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليهم جميعا فاخذ بشماله طرف الكساء والوى بيده اليمنى الى ربه عز وجل فقال اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ثلاث مرات قالت قلت يا رسول الله الست من اهلك قال بلى قال فادخلي في الكساء قالت فدخلت بعد ما قضى دعاءه لابن عمه علي وابنيه وابنته فاطمة رضي الله عنهم *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن احمد بن مروان الواسطي وابو اسحاق محمد بن ابان الواسطي حدثنا محمد بن سليمان الاصبهاني عن يحيى بن عبيد المكي عن عطاء ابن ابي رباح عن عمر بن ابي سلمة قال نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في بيت ام سلمة انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت الى آخرها قالت فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحسن والحسين وفاطمة فاجلسهم بين يديه ودعا عليا فاجلسه خلف ظهره ثم جللهم

جميعاً بالكساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة اللهم اجعلني منهم قال انت مكانك وانت على خير *

وماقد حدثنا فهد حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنا ابن لهيعة عن ابي صخر عن ابي معاوية البجلي عن عمرة الهمدانية قالت اتيت ام سلمة فسلمت عليها فقالت من انت فقلت عمرة الهمدانية فقالت عمرة ياام المؤمنين اخبريني عن هذا الرجل الذي قتل بين اظهرنا فمحب ومبغض تريد علي بن ابي طالب قالت ام سلمة اتحبينه ام تبغضينه قالت ما احبه ولا ابغضه فانزل الله هذه الآية انما يريد الله الى آخرها وما في البيت الا جبريل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فقلت يارسول الله انا من اهل البيت فقال ان لك عند الله خيرا فوددت انه قال نعم فكان احب الي مما تطلع عليه الشمس وتغرب *

فدل ما روينا في هذه الآثار مما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ام سلمة مما ذكرنا فيها لم يرد به انها كانت مما اريد به مما في الآية المتلوة في هذا الباب وان المراد بما فيها هم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين دون ماسواهم يدل على مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله لام سلمة فيماروي في هذه الآثار من قوله لها انت من اهلي *

وماقد حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي وسليمان الكيساني قالا حدثنا بشر ابن بكر عن الاوزاعي اخبرني ابو عمار حدثني واثلة قال اتيت عليا فلم اجده فقالت فاطمة انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعوه قال فجاء مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدخلا ودخلت معهما فدعا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين فاقعد كل واحد منهما على فخذه وادنى فاطمة من حجره وزوجها ثم لف عليهم ثوبا وانا منتبذ ثم قال انما يريد الله الآية ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتى انهم اهل حق فقلت يا رسول الله وانا من اهلك فقال وانت من اهلى * قال واثلة فانها من ارجى ما ارجو * وواثلة ابعد منه عليه السلام من ام سلمة منه لانه انما هو رجل من بنى ليث ليس من قريش وام سلمة موضعها من قريش موضعها الذى هي به منه فكان قوله لواثلة انت من اهلي على معنى لاتباعك اياى واعانك بى فدخلت بذلك في جملتى *

﴿ وقد وجدنا ﴾ الله تعالى قد ذكر في كتابه ما يدل على هذا المعنى بقوله ونادى نوح ربه فقال رب ان ابنى من اهلي * فاجابه في ذلك بان قال انه ليس من اهلك * انه يدخل في اهله من يوافقه على دينه وان لم يكن من ذوى نسبه * فمثل ذلك ايضاً ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوابا لام سلمة انت من اهلي يحتمل ان يكون على هذا المعنى ايضاً وان يكون قوله ذلك كقوله مثله لواثلة *

﴿ وحديث ﴾ سعد وما ذكرناه معه من الاحاديث في اول الباب معقول بها من اهل الآية المتلوة فيها لانا قد احطنا علما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دعا من اهله عند نزولها لم يبق من اهله المرادين فيها احد سواهم واذا كان ذلك كذلك استحال ان يدخل معهم فيما اريد به سواهم * وفيما ذكرنا من ذلك بيان ما وصفنا *

﴿ فان قال قائل ﴾ فان كتاب الله تعالى يدل على ان ازواج النبى هم المقصودون بتلك الآية لانه قال قبلها في السورة التى هى فيها يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا الى قوله الجاهلية الاولى * فكان ذلك كله يؤذن به

لانه على خطاب النساء لا على خطاب الرجال ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية *

﴿فكان جوابنا له﴾ ان الذى تلاه الى آخر ما قبل قوله انما يريد الله الآية خطاب لازواجه ثم اعقب ذلك بخطابه لاهله بقوله تعالى انما يريد الله الآية فجاء به على خطاب الرجال لانه قال فيه ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم * وهكذا خطاب الرجال وماقبله فجاء به بالنون وكذلك خطاب النساء *

﴿فعقلنا﴾ ان قوله انما يريد الله الآية خطاب لمن اراده من الرجال بذلك ليعلمهم تشريفه لهم ورفعة لمقدارهم ان جعل نساءهم ممن قد وصفه لما وصفه به مما في الآيات المتلوة قبل الذى خاطبهم به تعالى *

﴿ومما دل﴾ على ذلك ايضا ماقد حدثنا ابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا خرج الى صلوة الفجر يقول الصلوة يا اهل البيت انما يريد الله الآية *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا ابو عاصم النبيل عن عبادة قال ابو جعفر وهو ابن مسلم الفزارى من اهل الكوفة (١) قد روى عنه ابو نعيم حدثنى ابو داود قال ابو جعفر وهو نفيع بن الحارث الهمدانى الاعمى من اهل الكوفة ايضا حدثنى ابو الحمراء (٢) قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) وقال فى التقريب عبادة بن مسلم الفزارى ابو يحيى البصرى ثقة ١٢

(٢) فى تجريد اسد الغابة ابو الحمراء مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هلال بن الحارث او ابن ظفر روى حديثه ابن ماجة ١٢ الحسن النعمانى

تسمة

تسعة اشهر كان اذا اصبح اتى باب فاطمة فقال السلام عليكم يا اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية في هذا ايضا دليل على ان هذه الآية فيهم وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اثبات الشوم وماروى عنه في نفيه﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأنا ابن وهب اخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما الشوم في ثلاث في المرأة والفرس والدار * ﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا شعبة عن مالك عن ابن شهاب فذكر باسناده مثله *

﴿ففي هذا الحديث﴾ اثبات الشوم في هذه الثلاثة الاشياء وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك مامعناه خلاف هذا المعنى كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا شعبة وسعيد بن ابي مريم (١) انبأ سليمان بن بلال حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان كان الشوم في شئ ففي ثلاثة في الفرس والمسكن والمرأة * فكان في هذا مادل على ان الشوم ان كان في شئ كان في هذه الاشياء الثلاثة لا بتحقيق كونه فيها * وقد وافق مافي هذا الحديث ماقد روى عن جابر وسهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى *

(١) في الخلاصة هو سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي ابو محمد بن ابي مريم المصري الحافظ الفقيه قال ابن يونس مات سنة اربع وعشرين ومائتين عن ثمانين سنة ١٢

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس انبأنا ابن وهب عن مالك عن ابي حازم عن سهل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كان الشوم في شيء ففي ثلاثة في المرأة والفرس والدابة ﴿وكما حدثنا﴾ الكيساني ثنا عبدالرحمن بن زياد ثنا يحيى ابن ايوب عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * ﴿وكما قد حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير سمع جابرا يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء ﴿وقد روى﴾ عن عائشة انكارها لذلك واخبارها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما قال ذلك اخبارا منه عن اهل الجاهلية انهم كانوا يقولونه غير انها ذكرته عنه عليه الصلوة والسلام بالطيرة لا بالشوم والمعنى فيهما واحد واذا كان ذلك كذلك كان ما روى عنها مما حفظته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اضافته ذلك الكلام الى اهل الجاهلية اولى مما روى عن غيرها فيه عنه في ذلك ما قصر غيرها عن حفظه عنه فيه فكانت بذلك اولى من غيرها لا سيما وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفي الطيرة والشوم *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا غول ولا طيرة ولا شوم *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول * فكان في ذلك ما قد دل على انتفاء ذلك القول المضاف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اثبات الشوم في الثلاثة الاشياء التي روينا عنه ان الشوم فيها *

وقد روى عنه عليه الصلوة والسلام في نفي الشوم ايضا وان ضده من اليمن قد يكون في هذه الثلاثة الاشياء *

﴿ما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا هشام بن عمار حدثنا اسمعيل بن عياش حدثنا سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن معاوية بن حكيم عن عمه محصن بن يحيى عن معاوية سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا شوم وقد يكون اليمن في المرأة والفرس والدابة * هكذا قال وقد يجوز ان يكون مكان الدابة الدار والله اعلم * وفي ذلك تحقيق ما ذكرنا من انتفاء اثبات الشوم في هذه الاشياء وبالله التوفيق * فاما حديث عائشة الذي قد ذكرناه في هذا الباب

﴿فما حدثنا﴾ علي بن معبد بن نوح البغدادي حدثنا يزيد بن هارون حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن ابي حيان قال دخل رجلان من بني عامر على عائشة رضي الله عنها فاخبراها ان اباهريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الطيرة في المرأة والدار والفرس فغضبت وطارت شقة منها في السماء وشقة في الارض فقالت والذي نزل القرآن على محمد ما قالها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قط انما قال اهل الجاهلية كانو يتطيرون من ذلك والله اعلم *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الغول من الاثبات ومن نفيه﴾

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير الاسدي حدثنا علي بن معبد حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن ابن ابي ليلى (١) عن اخيه عيسى بن

(١) هو محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري ابو عبدالرحمن قاضي الكوفة واحد الاعلام روى عن اخيه عيسى والشعبي ذكر في الخلاصة قال البخاري مات ثمان واربعين ومائة ١٢ شريف الدين

باب بيان مشكل ما روي في الغول من الاثبات ومن نفيه

عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب انه كان في سهوة له فكانت الغول تجيء فتاخذه فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اذا رأيتها فقل بسم الله اجيبي رسول الله فاخذها فحلفت ان لا تعود فجاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له ما فعل اسيرك قال حلفت ان لا تعود فقال كذبت وهي عائدة ففعل ذلك مرتين او ثلاثا كلما اخذها حلفت ان لا تعود ويجيء الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ما فعل اسيرك فيقول حلفت ان لا تعود فيقول كذبت وهي عائدة فاخذها فقالت له اني اعلمك شيئا اذا قلته لم يقربك شيء آية الكرسي تقرأها فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما فعل اسيرك فقال قالت آية الكرسي فاقرأها فانه لا يقربك شيء فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدقت وهي كذوب *

﴿ ففي هذا ﴾ الحديث اثبات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغول ﴿ وقد ذكرنا ﴾ في الباب الذي قبل هذا الباب انه قال لا غول ففي ذلك نفيه الغول ﴿ فقال قائل ﴾ قد يكون هذا على التضاد (قيل له) ليس ذلك بحمد الله على التضاد اذ كان يحتمل ان يكون الغول قد كان على ما في حديث ابي ايوب ثم رفعه الله تعالى عن عباده على ما في حديث جابر وذلك اولى ما حملت عليه الآثار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا وفيما اشبهه ما وجد السبيل الى ذلك والله تعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اقروا الطير على مكناتها ﴾

﴿ حدثنا ﴾ المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن عبدالله بن ابي يزيد عن ابيه

عن سباع بن ثابت(١) عن ام كرز قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحديبية فسمعته يقول اقروا الطير على مكناتها * فسمعت المزني يقول قال الشافعي في قوله اقروا الطير على مكناتها كان احدهم اذا غدا من منزله يريد امرا يطير اول طاير يراه فان سبح عن يساره فاجتال عن يمينه قال هذا طير الايامن فمضى في حاجته ورأى انها ميمونة وان سبح عن يمينه فمر عن يساره قال هذه طير الاشائم فرجع وقال هذه حاجة مشؤمة واذا لم ير طايرا سابحا ورأى طايرا في وكره حركه في وكره ليطير ما يسلك له من طريق الاشائم او من طريق الايامن فيشبه قوله اقروا الطير على مكناتها اي لا تحركوها فان تحريكها وما تعملون به من الطيرة لا يصنع شيأ وانما يصنع فيما توجهون له قضاء الله سبحانه وتعالى *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي عمران سمعت الحارث عن شريح البقال يقول كنا عند ابن عيينة ومعنا الشافعي فحدثنا سفيان يومئذ بحديث عبد الله بن ابي يزيد هذا ثم التفت الى الشافعي فسأله عن معناه فاجابه الشافعي بهذا الجواب بعينه فلم ينكره ابن عيينة عليه وامسك *

﴿ وسمعت ﴾ يونس والربيع المرادي جميعا يحدثان عن الشافعي في تفسير هذا الحديث بهذا المعنى بعينه غير انهما لم يذكرا الا سبوحه عن يمينه وسبوحه عن يساره ولم يذكرا الاحتيال فهذا جواب حسن يغنينا عن الكلام في هذا الباب بغير ما ذكرنا فيه عن الشافعي وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره علي

باب بيان مشكل ما روي في امره علي بن ابي طالب في حجته بالقيام على بدنه والامر في ذلك وما فيه

(١) في التقريب سباع بكسر اوله ثم موحدة ابن ثابت حليف بني زهرة قال ادركت الجاهلية وعده البغوي وغيره في الصحابة وابن حبان في ثقات التابعين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

ابن ابي طالب في حجه بالقيام على بدنه وءامره في ذلك وخاطبه فيه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن علي قال امرني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اقيم على بدنه وان اقسم جلودها وجلالها وامرني ان لا اعطى الجزار منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا * فاحتمل ان يكون عبد الكريم الذى روى هذا الحديث عنه عبد الكريم بن مالك الجزرى وهو حجة عند اهل الحديث في الحديث (١) واحتمل ان يكون عبد الكريم ابو امية وليس عندهم بحجة في الحديث فكشفنا بذلك لنقف على حقيقته *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن معبد حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزرى عن مجاهد عن ابن ابى ليلى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الجزار الذى يجزر بدنه فامرني ان اتصدق باحشائهن ولحومهن وجلودهن ولا اعطينه من ذلك وقال انا نعطيه من غير ذلك

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو عاصم حدثنا سيف بن ابى سليمان حدثنا مجاهد حدثنا ابن ابي ليلى حدثنا علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببدنه ان اتصدق بلحومها فقسمتها وامرني بجلالها فقسمتها وامرني بجلودها فقسمتها ﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن ابى ليلى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على البدن ثم ذكر نحوه *

---

(١) كما في التقريب عبد الكريم بن مالك الجزرى ابو سعيد مولى بنى امية ثقة وقال في عبد الكريم ابي امية البصري ضعيف وقد شارك الجزرى في بعض المشائخ فربما التبس على من فهم له انتهى ملخصا الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا سعيد بن سالم عن ابن جريج اخبرني الحسن ابن مسلم عن مجاهد اخبره ان ابن ابي ليلى عن علي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امره ان يقوم على بدنه وامره ان يقسم بدنه كلها بلحومها وجلالها في المساكين ولا يعطى في جزارتها منها شيئاً قلت للحسن هل سمى قال لا *

﴿ وفي هذا ﴾ الحديث بيان منع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا من اعطاء الجزار منها شيئاً انه كان في جزارته اياها الذي يستحقها وان ذلك لم يرد به ان يعطيه ان كان مسكينا منها كما يعطي من سواه من المساكين منها *

﴿ وحدثنا ﴾ الحسن بن بكر المروزي حدثنا النضر بن شميل انبأ اسرائيل انبأ عبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مائة بدنة فيها جمل ابي جهل مزموم ببرة فضة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منها ستين يعني نحرها بيده واعطى عليا اربعين وقال تصدق بجلالها ولا تعط الجزار منها شيئا *

﴿ فسأل سائل ﴾ عما في هذه الآثار من الفوائد من ذلك الجنس * فمنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد كان من حكمه في بدنه ان يولى غيره نحرها عنه فيكون ذلك النحر الذي يتولاه مأموره بذلك نحرا مخالطا لنيته من غير نية من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخالطه له وقد كان عليه الصلاة والسلام لو تولى نحرها بنفسه احتاج ان يكون بنية لما يريده له مخالطة لنحره اياه وغنى عن ذلك بوجود هذا المعنى بمثله من مأموره و هذا باب جليل المقدار من الفقه *

﴿ وفيه ايضا ﴾ امر عليا بالتصدق باجلة بدنه وخطمها وفي ذلك ما قد

دل على ان ما اريد للبدن من جلال وخطام يرجع الى حكمها ويفعل فيه ما يفعل فيها من هذا المعنى * وفيه ايضا اجازته لعلي استيجار من ينحرها باجرة تكون اما في ذمته واما في ذمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليست بعينها وانه جائز له في ذلك ملك عمل لغير عينه على الجزار باجرة بغير ان يملكها الجزار على جزارته ومخالفته بين ذلك وبين العقود في البياعات على الاشياء التي ليست باعيان ووروده ذلك في العقود في البياعات الى الكالي بالكالي الذي نهى عنه صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ كما حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابو عاصم عن موسى بن عبيدة الربذي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك واحتمل اهل الحديث هذا الحديث من رواية موسى بن عبيدة وان كان فيه ما فيه وهذا ايضا باب جليل في الفقه وفيه ايضا ان البدن قد كانت لهم فيما نحر عنه منها ولعلي فيما نحر منها ان ياكلا من لحومها وقد فعلا ذلك فاكلا من لحومها *

﴿ كما حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد حدثنا حاتم ثنا جعفر عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فحدثنا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجته يوم النحر انصرف الى المنحر فنحر ثلاثا وثلاثين بيده واعطى عليا فنحر ما نحر واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلا من لحمها وشربا من مرقها * وفيه ايضا اجازته عليه السلام الشركة في الهدايا * وفيه ايضا اباحة الاكل منها * وفيه ما قد دل على ان الاجرة فيما استاجره الرجل لغيره تجب على الوكيل الذي تولى الاجارة لا على الموكل الذي تولى له الاجارة لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد خاطب عليا ان لا يعطيه في اجرته

من لحوم البدن شيئا ولو كان ذلك ليس على علي يعني عن نهيه اياه عن ذلك لانه غير مطلوب به ولان الاجرة ليست عليه وانما هي على موكله وانما لا يستحق فيه الاجرة * وفيه ايضا اجازته استعمال فضة البرة للهدايا وان ذلك بخلاف استعمالها في الاكل فيها وفي الشرب فيها والله نسأل التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يمان والحكمة يمانية ومن اهل اليمن الذين عناهم بذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يماني والحكمة يمانية *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابن جرير وهب حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال جاء اهل اليمن هم ارق الناس افئدة الايمان يماني والفقه يماني والحكمة يمانية *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثنا جرير بن حازم عن ايوب السختياني وعبد الله بن عون عن ابن سيرين حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الايمان يماني الكفر قبل المشرق والسكينة في اهل الغنم والفخر والخيلاء في الفدادين اهل الخيل والوبر * ﴿ حدثنا ﴾ روح بن الفرج حدثنا

﴿ باب بيان مشكل ماروى اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الخ ﴾

يوسف بن عدي حدثنا عبدة بن حميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الايمان يماني والحكمة يمانية اتاكم اهل اليمن هم الين افئدة وارق قلوبا *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء اهل اليمن هم ارق افئدة الايمان يمانى والفقه يماني والحكمة يمانية * ﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن حرب حدثنا سليم عن ابن عون ان محمدا كان يرفع هذا الحديث من حديث ابي هريرة يقوله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * فقيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكره اهل اليمن بما ذكرهم به في هذا الحديث فذهب قوم الى انه انما عني به اهل تهامة * منهم سفيان بن عيينة ﴿كما حدثنا﴾ محمد بن النعمان السقطي حدثنا الحميدى قال قال سفيان انما يمنى بقوله اتاكم اهل اليمن اهل تهامة لان مكة من قرى تهامة فنظرنا فيما قالوا من ذلك هل هو كما قالوا ام لا * فوجدنا على بن معبد قد حدثنا قال حدثنا يزيد بن هارون انبأنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابى مسعود الانصارى قال اشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده نحو اليمن فقال الايمان هاهنا الا وان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين اصحاب الابل حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر * فاضاف القسوة وغلظ القلوب في ربيعة ومضر فكان في ذلك ما قد دل على ان المضاف اليهم من الايمان والحكمة والفقه هم اضدادهم الذين ليسوا من ربيعة ولا مضر وفي ذلك مما ينبغي ان يكون اراد بما في الآثار التي فى الفصل الاول اهل تهامة لان اولئك او الاكثر من مضر * ثم وجدنا عنه عليه الصلاة والسلام في هذا المعنى ما هو اكشف من هذا

الحديث

الحديث وهو (ما حدثنا) ابو قرة محمد بن حميد الرعيني حدثنا عبد الله بن يوسف الكلاعي الدمشقي حدثنا يحيى بن حمزة عن ابي حمزة القيسي من اهل بن ﴿قال ابو جعفر﴾ (وهو عيسى بن سليم الرستني قد حدث عنه عمر بن الحارث وعيسى بن يونس وغيرهم) انه حدثه عن عبد الرحمن بن جبير الحضرمي وراشد بن سعد المقري وشبيب الكلاعي عن جبير بن نفير عن عمرو بن عبسة قال عرضت الخيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده عيينة بن بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعيينة انا افرس بالخيل منك فقال عيينة انك افرس بالخيل مني فانا فرس بالرجال منك قال ان خير رجال لبسوا البرد ووضعوا سيوفهم على عواتقهم وعرضوا الرماح على مناسج خيولهم رجال نجد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبت بل هم اهل اليمن والايمان يمان الى لخم وجذام وعاملة وماكول حمير خير من اكلها وحضرموت خير من بني الحارث وسمى الاقوال والاقيال * فبان وبنا في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تبيانه اهل اليمن الذين ارادهم بما في الآثار الاول وانهم اهل هذه القبائل لا من سواهم *

﴿ووجدنا﴾ يونس قد حدثنا قال ثنا ابن وهب اخبرني ابن هشام عن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية فذكر حديثا طويلا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ليأتين اقوام تحقرون اعمالكم مع اعمالهم فقلنا من هم يارسول الله قال اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا فقلنا هم خير منا يارسول الله قال لو كان لاحدهم جبل من ذهب فانفقه ما ادرك مد احدكم ولا نصيفه ان فصل ما بيننا وبين الناس لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح الآية *

فكان في هذا ما قد دل على حقيقة اهل اليمن الذين ارادهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفصل الاول منهم وانهم خلاف اهل تهامة على ما ذكره ابن عيينة ثم وجدنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قد حدثنا قال حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون انبأ حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يقدم قوم هم ارق منكم فقدم الاشعريون فيهم ابو موسى فجعلوا يرتجزون ويقولون (غدا نلقى الاحبه محمدا وحزبه) ففي ذلك ما قد دل ايضا على ان اهل اليمن المرادين كما في الآثار الاول فهم الاشعريون وامثالهم من القادمين من حقيقة اليمن دون من سواهم ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لما قدم اهل اليمن قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اقبل اهل اليمن هم ارق قلوبا منكم هم اول من جاء بالمصافحة وما في هذا الحديث من الآثار فكثير اكتفينا بما جئنا به منها في هذا الباب مما قد وضح به ما قد ذكرناه من حقيقة اهل اليمن المرادين بما فيها وانهم ليسوا اهل تهامة كما قال ابن عيينة والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله اقرؤهم يعني امته لكتاب الله ابي بن كعب وافرضهم زيد واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل

حدثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب وافرضهم زيد بن

ثابت

ثابت واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل الا وان لكل امة امين الا وان امين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح * حدثنا ابو امية حدثنا قبيصة عن عقبة ثنا سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن ابى قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه لم يذكر في حديثه واقرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا خلف بن الوليد العتكي ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه قال وافرضها زيد واعلمها بالحلال والحرام معاذ *

﴿ فسأل سائل ﴾ عن المراد بما ذكر به كل واحد من ابي وزيد ومعاذ في هذا الحديث وهل يوجب ذلك له ان يكون في معناه الذي ذكر به فوق الخلفاء الراشدين المهديين ومن سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان من جلت رتبته في معنى من المعاني جاز ان يقال انه افضل الناس في ذلك المعنى وان كان فيهم من هو مثله او من هو فيه فوقه * ومن ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قاله لعلي انه يقتله اشقاها يريد البرية *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب اخبرني محمد بن وهب انبأ محمد بن سلمة ثنا ابن اسحاق * وكما حدثنا احمد بن داود بن موسى حدثنا عبد الله بن صالح الاودي حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خثيم عن عمار بن ياسر قال كنت انا وعلي رفيقين في غزوة ذكرها احمد بن داود في حديثه ولم يذكرها احمد ابن شعيب فلما نزلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقام بها رأى ناسا من بني مدلج يعملون في زرع لهم او في نخل فقال لي علي يا ابا اليقظان

هل لك يا ابا اليقظان في ان ناتي هؤلاء فننظر كيف يعملون قال قلت ان شئت فجئناهم فنظرنا الى عملهم ساعة ثم غشينا النوم فانطلقت انا وعلي حتى اضطجعنا في ظل صور (١) من النخل دقعاء من التراب فنمنا فوالله ما انبهنا الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحركنا برجله وقد تتربنا يعني من ذلك الدقعاء التي نمنا فيها فيومئذ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي ما لك ابا تراب لما يرى عليه من التراب ثم قال الا احدثكم باشقى الناس قلنا بلى يا رسول الله قال احيمر ثمود الذي عقر الناقة والذي يضربك يا علي على هذه ووضع يده على قرنه حتى تبل منها هذه واخذ بلحيته * ثم من ذلك ايضا ما قد روي عن علي ما لم يضفه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير انا نعلم انه ما كان رأيا ولا استخراجا ولا استنباطا اذ كان مثله لا يقال بالرأي ولا بالاستخراج *

﴿ كما حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا فطر بن خليفة حدثني ابو الطفيل قال دعا علي الناس الى البيعة فجاءه عبد الرحمن بن ملجم فرده مرتين ثم قال ما يحبس اشقاها ليخضبن او ليصبغن هذه من هذه يعني اللحية من رأسه ثم تمثل بهذين البيتين *

اشدد حيازيمك للموت * فان الموت لاقيك

ولا تجزع من القتل * اذا حل بواديك

ونحن نعلم ان ابن ملجم قد كان من اهل التوحيد واعني الذي كان منه حتى عاد به مطلقا عليه انه اشقى الناس عظيم ما كان منه من تحليله وجليل جرمه وفسقه في الاسلام ما افسقه ونحن نعلم مع ذلك ان اشقى منه من لم يوحد الله ساعة قط وجعل لله ولدا ولقي الله تعالى على ذلك وهو في الشقوة فوق ابن ملجم

(١) في القاموس والصور النخل الصغار او المجتمع واصل النخل ١٢ الحسن

ومن ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخوارج الذين منهم ابن ملجم *

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن سنان الشيزري حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي (١) حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني عن الاوزاعي عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصفه الخوارج بالصلوة والصوم ثم قال يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية هم شرار الخلق والخليقة * ﴿ وكما حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وقد علمنا ﴾ ان من جعل لله ولدا واشرك به وقتل انبياءه وكذب رسله شر من هؤلاء ولكن هؤلاء لما عظم ما كان منهم وجل جاز ان يقال هم شر الخلق والخليقة وجاز لمن تفرد منهم بما تفرد به في على ان يقال هو أشقى البرية وان كان من هو في الشقوة مثله ومن هو في الشقوة فوقه * فمثل ذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل واحد من ابي وزيد ومعاذ في الحديث الذى رويناه في صدر هذا الباب جاز اطلاق ذلك له على ما ذكر في الحديث لجلالة مقداره فى المعنى الذي اضيف اليه فيه ولعلو رتبته فيه وان كان قد يجوز ان يكون في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هو في ذلك المعنى مثله ومن هو فوقه في ذلك المعنى وهذا سعة اللغة ولعلم المخاطبين بذلك مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما خاطبهم به فيه ولولا ان ذلك كذلك ما جاز ان يقال لمن عظمت رتبته فى العلم وجل مقداره فيه انه اعلم الناس اذا كان الذى يقول ذلك له لا يعرف الناس جميعا ولا يقف على مقادير

---

(١) فى الخلاصة عند ذكر احمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطى بفتح المهملة والواو ساكنة وزاد في التقريب في ترجمة عبد الوهاب هذا نجدة بفتح النون وسكون الجيم ١٢ القاضى محمد شريف الدين

علومهم واذا جازله ذلك مع تقصيره عن معرفة الناس جميعاً وعن معرفة مقدار علومهم اذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه او وصفه به كان ذلك مما قد عقلنا به ان المراد بمثله من معرفة قائل ذلك القول وان جاز له جميع الناس جميعاً في قوله وان ذلك على المجاز لا على الحقيقة والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب بيان مشكل ما روى من نهيه عن الحلف بغير الله ومما روي عنه من حلفه بغيره

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن الحلف بغير الله ومما روي عنه من حلفه بغيره تعالى وما نسخ منه *

حدثنا يزيد بن سنان وابن مرزوق حدثنا يعقوب بن اسحاق المقرى حدثنا زائدة بن قدامة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسير له اذ جاء رجل فقال يا رسول الله اخبرني بما فرض الله تعالى علي من الصلوة قال الصلوات الخمس قال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني ما فرض الله علي من الصيام قال صوم شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني ما فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشرائع الاسلام فقال والذى اكرمك بالحق لا اتطوع ولا انقص مما افترض الله علي شيئا فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بآبائكم فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * حدثنا الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر ثم ذكر مثله *

حدثنا عيسى بن ابراهيم الغافقي ثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم عمر يقول وابي وامي فقال ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال فوالله ما حلفت بعده ذاكرا ولا ناسيا *

حدثنا يزيد بن سنان وابراهيم بن داود جميعاً حدثنا ابن صالح حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر اخبره ان ابن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله ينها كم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فما حلفت به منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها *

حدثنا عبدالملك بن مروان الرقي حدثنا شجاع بن الوليد عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ادرك عمر وهو في ركب يحلف بابيه فقال ان الله ينها كم ان تحلفوا بآبائكم فليحلف حالف بالله او ليسكت *

حدثنا علي بن معبد حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا عبيدالله بن عمر حدثني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ادركه في ركب وهو يحلف بابيه ثم ذكر بقية الحديث *

حدثنا يزيد القعنبي حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحلفوا بآبائكم *

ففي هذه الآثار التي روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه عليه الصلوة والسلام ان يحلف بغير الله وقد رويت عنه آثار اخر فيها حلفه بغير الله عز وجل *

منها ما حدثنا به يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا اسمعيل جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك(١) عن ابي طلحة ان اعرابياً جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثائر الرأس فقال رسول الله اخبرني عن الاسلام

(١) في التقريب نافع بن مالك ابو سهيل المدني ثقة من الرابعة - الحسن النعماني

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الزكاة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افلح وابيه ان صدق دخل الجنة وابيه *

﴿ ومنها ﴾ ما حدثنا محمد بن احمد بن جعفر الكوفي حدثنا احمد بن عمران الاخنسي حدثنا محمد بن الفضل حدثنا عمارة وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة وهو عمرو بن جرير سمع ابا هريرة يقول عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اتاه رجل فقال يا رسول الله اي الصدقة افضل قال ان تصدق وانت شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى *

﴿ ومنها ﴾ ما حدثنا ابو امية حدثنا ابو نعيم حدثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري سمعت ابي يحدث عن الفجيع (١) انه اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامك قال نصطبح ونغتبق فسره لي عقبة قدح غدوة وقدح عشية قال ذلك وابي الجوع فاحل لهم الميتة على هذه الحالة * فكان في هذه الآثار الثانية اباحة ما قد نهي عنه في الاول *

﴿ فقال قائل ﴾ من اهل الجهل بوجوه آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا تضاد شديد (فكان جوابنا) له في ذلك ان ذلك لا تضاد

(١) في التقريب فجيع بجيم مصغرا ابن عبد الله العامري صحابي نزل الكوفة له حديث واحد ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

فيه

فيه ولكن فيه معنيان مختلفان كان احدهما في وقت وكان الآخر في وقت
آخر وكان الآخر منهما ناسخاً الاول منهما وذلك غير منكر اذ كان
كتاب الله تعالى فيه ماقد نسخ غيره مما فيه * ثم طلبنا الناسخ منهما
للآخر ما هو *

(فوجدنا) صالح بن شعيب البصري قد حدثنا قال حدثنا مسدد عن يحيى
ابن سعيد عن المسعودي حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة بنت
صيفي الجهنية قالت اتى حبر من الاحبار الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فقال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تشركون فقال سبحان الله قال انكم تقولون
اذا حلفتم والكعبة قال فامهل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ساعة ثم قال فمن
حلف فليحلف برب الكعبة *

(فكان) في هذا الحديث ذكر سبب النهي من رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم عن الحلف بغير الله تعالى وكان في ذلك ماقد دل على ان
المتأخر من المعنيين المختلفين اللذين ذكرناهما في هذا الباب هو النهي عن
الحلف بغير الله لا الاباحة * فبان بحمد الله بما ذكرنا خلاف ما توهم هذا الجاهل
والله نسأله التوفيق *

باب بيان مشكل ما روى فيمن حلف بغير الله تعالى ما حكمه في ذلك

باب

(بيان مشكل) ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في من
حلف بغير الله تعالى ما حكمه في ذلك *

(حدثنا) بكار حدثنا يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن سعد
ابن عبيدة قال كنت جالساً مع ابن عمر فسمع رجلا يقول كلا وابى فقال كان
عمر يقول فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها شرك فلا تحلف بها *

(حدثنا) ابو امية حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا اسرائيل عن سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف بدون الله فقد اشرك * فكان ذلك عندنا والله اعلم لم يرد به الشرك الذي يخرج من الاسلام حتى يكون به صاحبه خارجا عن الاسلام ولكنه اريد انه لا ينبغي ان يحلف بغير الله تعالى وكان من حلف بغير الله تعالى فقد جعل ما حلف به محلوفا به كما جعل الله تعالى محلوفا به وكان بذلك قد جعل من حلف به او ما حلف به شريكا فيما يحلف به وذلك اعظم فجعل مشركا بذلك شركا غير الشرك الذي يكون به كافرا بالله تعالى خارجا عن الاسلام *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روي عنه في الطيرة كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا محمد ابن كثير العبدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم الاسدي عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطيرة شرك ولكن الله اذهبه بالتوكل (وكما حدثنا) يزيد بن سنان ثنا بشر ابن عمر الزهراني ثنا شعبة عن سلمة عن عيسى رجل من بني اسد عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال ومامنا الا ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل * فلم يكن المراد بذلك الشرك الكفر بالله تعالى ولكن كان المراد به ان يشاء تولى الله عز وجل فعله قيل فيه ان شئت افعله كان كذا انما نظر به فمثل ذلك الشرك المذكور في الحديث الاول هو من جنس هذا الشرك لا من الشرك بالله تعالى الذي يوجب الكفر به *

﴿ ثم تأملنا ﴾ حديث ابن عمر الذي قد رويناه في هذا الباب من حديثي الاعمش

وسعيد بن مرزوق عن سعيد بن عبيدة فوجدناه فاسد الاسناد.

﴿وذلك﴾ ان ابن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت عند ابن عمر فقمت وتركت عنده رجلا من كندة فاتيت سعيد بن المسيب فجاء فزعا فقال جاء رجل الى عمر فقال له احلف بالكعبة قال لا ولكن احلف برب الكعبة فان ابن عمر كان يحلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحلفوا بآبائكم فمن حلف بغير الله فقد اشرك * وان يزيد بن سنان قد حدثنا قال حدثنا الحسين بن عمر بن شقيق حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت انا وصاحب لي من كندة جلوسا عند ابن عمر فقمت فجلست الى ابن المسيب فاتاني صاحبي فقال لي قم الي وقد تغير لونه واصفر وجهه فقلت له ليس انما فارقتك قبيل قال سعيد قم الى صاحبك فقمت اليه فقال الم تر الى ما قال ابن عمر فقلت وما قال قال اتاه رجل فقال احلف بالكعبة قال لا تحلف بالكعبة احلف برب الكعبة فان عمر حلف بابيه عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له لا تحلف بابائك فانه من حلف بغير الله فقد اشرك *

﴿فوقفنا﴾ على ان منصور بن المعتمر قد زاد في هذا الحديث على الاعمش وعلى سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة رجلا مجهولا بينه وبين ابن عمر في هذا الحديث فسد بذلك غير انا قد ذكرنا في تاويله ما ان صح كان تاويله الذي تاولنا عليه ما ذكرناه فيه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما امر به من حلف باللات والعزى ان يقول﴾

باب بيان مشكل ما روى عن امره من حلف باللات والعزى ان يقول

{ حدثنا } يزيد بن سنان حدثنا عثمان بن عمر بن سعد * وحدثنا ابن خزيمة حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابن اسحاق عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى وكان العهد حديثا فقال قلت هجرا انفل عن يسارك ثلاثا وقل لا اله الا الله استغفر الله تعالى ولا تعد *

{ فتأملنا } هذا الحديث فوجدنا فيه ما قد دل على ان سعدا كان منه ما كان مما ذكر عنه فيه لقرب العهد اى بسادتهم كان من حلف به فكان حلفه على ما جرت عليه عادته حتى قال ما قال مما حلف به على ما قد جرت على قلبه مما دخله منه السهو عن تحريم الله تعالى ذلك عليه باسلامه الذي هو فيه * وكان الاصل ان الرجل اذا حلف على ما يرى انه على ما حلف عليه وكان على غير ذلك مثل ان تقول لرجل يراه مقبلا هذا والله زيد وهو يراه كذلك فيكون عمرا فيمينه بذلك لغو لا اثم عليه فيها لانها داخلة في اللغو الذي لا يؤاخذ الله به واذا كان اللغو في نفس اليمين هذا حكمه كان اللغو في الشيء الذي يرى الحالف انه محلوف به فلا يكون كذلك احرى ان يكون لغوا ولا يكون به ماخوذا *

{ فان قال قائل } ففي هذا الحديث امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم سعدا ان لا يعود الى ما كان منه (قيل له) معنى ذلك عندنا والله اعلم ان يتحفظ من نفسه حتى لا يكون منه مثل ذلك * وقد روى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى *

{ حدثنا } يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه اقامرك

فليتصدق * حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان في هذا الحديث مقصودا به الى خواص من الناس لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف منكم اى من كان منكم كان يعبد اللات والعزى فكان منه هذا على ما كان جرت عليه عادته قبل اسلامه فسهل في اسلامه حتى كان هذا منه ان يتبع ذلك بتوحيد الله عز وجل وان لا اله سواه وبالله نسأل التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعي حدثني ابن ابي كثير حدثني ابو قلابة الجرمي حدثني ثابت بن الضحاك(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي حدثنا ابو بكر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى حدثني ابو قلابة حدثني ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ فتأملنا هذا الحديث ﴾ فوجدنا له معنى حسنا من الفقه وهو ان من حلف فقال هو يهودي ان كان كذا وكذا لما يعلم انه قد كان ما علقه لا معنى

---

(١) في تجريد اسد الغابة في اسماء الصحابة رضى الله عنهم ثابت بن الضحاك ابن خليفة الاشهلي قال ابو قلابة اخبرني ثابت بن الضحاك انه بايع تحت الشجرة اخرجه مسلم * توفي في فتنة ابن الزبير وقيل توفي سنة خمس واربعين رضى الله عنهم وعنا بهم آمين ١٢ الحسن النعماني

﴿ باب بيان مشكل ماروى فيمن حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا ﴾

له لان تعليق الايمان على الاشياء الماضية كذلك كالرجل يقول امرأته طالق ان كان كذا لما هو عالم انه قد كانت امرأته طالقا وكان بذلك كمن قال امرأتي طالق ولم يعلق ذلك على شئ فمثل ذلك من قال هو يهودي ان كان كذا وكذا لما قد كان بذلك كمن لو قال هو يهودي وكان بذلك مرتدا(١) وليس ذلك في الحكم في الاشياء المستقبلة كذا المعنى لان رجلا لو قال هو يهودي ان كان كذا لم يكن بذلك كافرا لانه في يمينه لم يوجب اليهودية لنفسه انما اوجبه اذا كان ما حلف به عليه كمن قال لامرأته اذا كان كذا فانت طالق فهو غير مطلق لها الآن وبان بما ذكرنا ان الحلف بملة سوى ملة الاسلام مما في الحديث الذي روينا انما هو في الحلف بها على الاشياء المستدبرة لا على الاشياء المستقبلة وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النذر انه لا يؤخر شيئا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب سمعت سفيان يحدث عن منصور عن عبد الله ابن مرة عن عبد الله بن عمر قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النذر وقال انه لا يؤخر شيأ ولكن يستخرج به من البخيل *

﴿ حدثنا ﴾ ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن

(١) واختصر في المختصر هذه العبارة احسن اختصار فلله دره وقال من حلف فقال هو يهودي ان كان كذا وكذا لما يعلم انه قد كان فقد علق قوله هو يهودي بما لا معنى له فكان بمنزلة قوله هو يهودي من غير تعليق يصير به مرتدا فان التعليق بالكائن تنجيز ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ما روى عنه في النذر انه لا يؤخر شيئا

ابن

ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله الا انه قال يستخرج به من الشحيح *

حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا شريك بن عبد الله عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النذر وامر بالوفاء به *

ففيما روينا في هذا الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النذر فاحتمل ان يكون نهيه عنه اذا كان لا يؤخر شيئا ولم يكن نهيه عنه لانه معصية ولكن انه براد به مالا يعمل فيه شيأ والدليل على ذلك امره بالوفاء به على ما في حديث شريك وقوله في حديث سفيان ولكن يستخرج به من البخيل او من الشحيح وقد قال الله تعالى يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا اى ان لم يوفوا به لهم عقوبة على ترك ذلك *

حدثنا يونس انبأ ابن وهب حدثني ابو يحيى بن سليمان الخزاعي قال يونس يعني فليحا (١) ان سعيد بن الحارث حدثه انه سمع ابن عمر واتاه رجل من بني كعب يقال له مسعود بن عمرو فقال له يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان بارض فارس فيمن كان عند عمر بن عبيد الله التيمي وانه وقع بالبصرة طاعون شديد فلما بلغني ذلك نذرت لله ان جاء ابني ان يمشي الى الكعبة فقدم مريضا فمات فما ترى فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل اوف بنذرك قال انما نذرت ان يمشي ابني قال اوف بنذرك فقلت للخزاعي

---

(١) في التقريب فليح بن سليمان الخزاعي ابو يحيى المدني ويقال فليح لقب واسمه عبد الملك صدوق كثير الخطأ من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة ١٢

ائت ابن المسيب ثم اخبرني بما يقول فاخبرني انه قال له امش عن ابنك فقلت له ترى ذلك مجزيا عنه قال نعم ارأيتك لو ترك ابنك دينا قضيته عنه اترى ذلك مجزيا عنه قال قلت نعم * ﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا فليح ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وقد روى ﴾ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ما حدثنا يونس حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال الله تعالى لا ياتي النذر على ابن آدم بشيء مالم اقدره عليه ولكنه شيء استخرج به من البخيل ويوتيني عليه مالم يوتني من البخل *

﴿ وما حدثنا ﴾ فهد حدثنا القعنبي انبأ عبد العزيز بن محمد عن عمرو عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان النذر لا يقرب لابن آدم شيأ لم يكن قدر ولكن يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن يريد ان يخرجه * وما في حديث ابي هريرة هذا في النذر وانه لا يقدم شيئا كمثل ما في حديث ابن عمر من هذا المعنى *

﴿ و فيما رويناه ﴾ عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخباره الناس ان ما ينذرون لا يقرب شيئا مالم يقدر * دليل على ان النهي المذكور في حديث ابن عمر انما اريد به اعلامهم ان لا ينذروا لهذا المعنى الذي يلتمسون به تقريب ما يحبون وليس في ذلك ما يدل على ان نفس النذر الذي يطلبون به القربة الى الله تعالى مما قد نهوا عنه وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن معبد حدثنا معلى بن منصور حدثنا ابن أبي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن محمد بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر * حدثنا على بن الحسن ابو عبيد حدثنا الحسن بن ابي الربيع انا عبد الرزاق انبا معمر عن ابي اسحاق عن عمر (١) بن سعد حدثنا سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * فاختلف زكريا بن ابي زائدة ومعمر بن راشد على ابي اسحاق في ابن سعد الذى بينه و بين سعد من هذا الحديث فذكر انه محمد وذكر معمر انه عمر والله اعلم بحقيقة ذلك منهما من هو *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن منصور سمعت اباوائل * وشعبة عن الاعمش سمعت ابا وائل وشعبة عن زبيد سمعت اباوائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا مؤمل بن اسمعيل حدثنا سفيان حدثنا زبيد عن ابي وائل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي حدثنا سفيان عن زبيد عن ابي وائل عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله قال قلت لابي وائل سمعت من عبد الله قال نعم *

﴿ حدثنا ﴾ جعفر بن محمد الفريابي حدثني ابو عبد الله هريم بن مسعر الازدى حدثنا الفضيل بن عياض ومنصور عن ابي وائل عن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع يقول ثم ذكر مثله * ﴿ وحدثنا ﴾ ابن

(١) عمر بن سعد بن ابي وقاص المدني نزيل الكوفة قتله المختار سنة خمس و ستين او بعدها ١٢ تقريب

مرزوق حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث فوجدنا قوله سباب المسلم فسوق مكشوف المعنى المراد فيه هو الخروج عن الامر المحمود الى الامر المذموم ومثله قوله تعالى في ابليس ففسق عن امر ربه * اي فخرج عن امر ربه * ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفارة وفيما ذكره معها مما اباح قتله في الحرم والاحرام خمس فواسق يقتلن في الحرم والاحرام * فكان ذلك الفسوق الذي كان منهن هو خروجهن في الاذى الذي يوذين به الناس وكان قوله قتاله كفر * ليس على الكفر بالله عز وجل حتى يكون به مرتدا ولكنه على تغطية به اياه واستهلاك به اياه لان الكفر هو التغطية للشيء الذي يستهلكه ومنه قوله تعالى كمثل غيث اعجب الكفار نباته * ولا اختلاف بين اهل العلم بالتاويل ان الكفار الذين اريدوا ههنا الزراع لانهم يغطون ما يزرعون في الارض التغطية التي يستهلكونه به * ومما يدل على ان ذلك الكفر المذكور في هذا الحديث لم يرد به الكفر بالله تعالى بل قد وجدناه بقتل اخاه فلا يكون بقتله اياه كافرا بالله تعالى واذا لم يكن بقتله كافرا بالله تعالى كان بقتله اياه(١) احرى ان لا يكون به كافرا * ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الكسوف *

﴿حدثنا﴾ يوسف حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس في حديثه من كسوف الشمس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ورأيت النار ورأيت اكثر اهلها النساء قيل لم يا رسول الله

(١) يعني المسلم ١٢ المصحح

قال بكفرهن قال ايكفرن بالله تعالى قال يكفرن المشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط * فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما هن هذا كفر التغطية من به الاحسان الذي قد تقدم النهي * ومثله ايضا ماروي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غير هذا الحديث *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا ابو نعيم حدثنا قيس عن الاغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن ابي نضرة عن ابن عباس قال كان بين الاوس والخزرج شيء في الجاهلية فتذاكروا ما كان بينهم فثار بعضهم الى بعض بالسيوف فاتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فذهب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليهم فنزلت هذه الآية وكيف تكفرون وانتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا * فلم يكن بما كان منهم من القتال مما انزل الله تعالى ولكن كان على تغطيتهم ما كانوا عليه قبل ذلك من الالفة والاخوة حتى اذا كان منهم ما كان في ذلك فسمي كفرا لا يراد به الكفر بالله تعالى ولكن الامر الذي ذكرناه سواه *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روي عن ابن عباس في تاويل قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرون * على ما تاوله عليه (كما حدثنا) ابن مرزوق حدثنا حذيفة عن سفيان عن ابن طاوس عن ابيه قال قيل لابن عباس من لم يحكم بما انزل الله فهو كافر قال هو به كفره وليس كمن كفر بالله تعالى واليوم الآخر *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن معمر عن طاوس قال قلت لابن عباس من لم يحكم بما انزل الله فهو كافر قال هو به كفره وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وكتبه ورسله * ومثل ذلك ايضا ما قد

رواه ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما (حدثنا) بكر بن ادريس عن ابي عبد الرحمن المقرى حدثنا حيوة بن شريح اخبرني جعفر بن ربيعة القرشي ان عراك بن مالك اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن ابيه فقد كفر * فذلك عندنا والله اعلم على مثل ماذكرناه من مثله من هذا الباب *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ماقد رواه عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا الربيع المرادي وبحر بن نصر قالا حدثنا بشر بن بكر عن ابن جابر حدثني ابو سلام حدثني خالد بن زيد قال قال لي عقبة قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها * فمثل ذلك الكفر الذي ذكر به المسلم من قتاله هو هذا الكفر لا الكفر بالله عز وجل والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن قال لاخيه يا كافر ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبأ ابو زرعة وهب بن راشد الحجرى انبأ حيوة انبأ ابو الاسود عن بكير بن الاشج عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد وجب الكفر على احدهما * ﴿ حدثنا ﴾ زياد بن يحيي بن ابان حدثنا عبد الله ابن صالح ومسكين بن عبد الرحمن قالا حدثنا الليث عن عبد الله بن ابى جعفر عن ابي الاسود عن بكر عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه مثله * ﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره وحدثنا يزيد بن سنان

﴿ باب بيان مشكل ماروى فيمن قال لاخيه يا كافر ﴾

﴿حدثنا﴾ القعنبي قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فذكر مثله * هكذا حدثنا يونس في موطأ مالك * ﴿وحدثنا﴾ املاء ابا ابن وهب اخبرني مالك عن نافع عن ابن عمر مثله غير انه قال اذا قال الرجل لآخره يا كافر فقد كفر احدهما فان كان الذي قيل له يا كافر كافرا فهو كما قال والا فقد باء الآخر بالكفر * ﴿حدثنا﴾ عيسى ابن مرزوق الغافقي حدثنا ابن وهب عن نافع عن مالك عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وحدثنا﴾ ابو امية حدثنا عفان حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيما رجل كفر رجلا فان كان كما قال والا فقد باء بالكفر *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن ابيه عن حسين المعلم عن ابن بريدة(١) عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بفسق الا ارتد عليه ان لم يكن صاحبه كذلك * (حدثنا) ابن ابي داود حدثنا ابو داود حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا مندل بن علي عن ابن

---

(١) في تهذيب التهذيب في ترجمة حسين بن ذكوان المعلم روى عن عبدالله بن بريدة وعنه عبدالوارث بن سعيد وفي ترجمة سليمان بن بريدة روى عن يحيى ابن يعمر وفي الخلاصة في ترجمة يحيى بن يعمر روى عنه ابن بريدة ١٢

اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما شهد رجل على رجل بالكفر الا باء بها احدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا علي بن المديني ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا الصلت بن مهران ثنا الحسن حدثني جندب بن عبد الله البجلي في هذا المسجد ان حذيفة ابن اليمان حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما اتخوف عليكم رجل قرأ القرآن حتى اذا رئيت عليه بهجته وكان ردء الاسلام اعتره الى ماشاء الله فانسلخ منه ونبذه وراء ظهره وخرج على جاره بالسيف ورماه بالشرك قلت يارسول الله ايهما اولى بالشرك المرمى او الرامي قال لا بل الرامي *

﴿فتأملنا﴾ في هذا الحديث فوجدنا من قال لصاحبه يا كافر معناه انه كافر لان الذي هو عليه الكفر فاذا كان هو الذي عليه ليس بكفر وكان ايمانا كان جاعله كافرا جاء على الايمان وكان بذلك كافرا بالله تعالى لان من كفر بايمان الله تعالى فقد كفر بالله ومنه قول الله سبحانه و تعالى من يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين * فهذا احسن ماوقفنا عليه من تاويل هذا الحديث والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن قتل النملة والنحلة والهدهد والصرد﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى حدثنا حميد بن سالم قال الربيع اظنه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اربع من الدواب لا يقتلن النملة والنحلة والهدهد والصرد * (حدثنا) يونس ثنا ابن وهب ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ القاسم بن عبد الله بن مهدى ابو طاهر ثنا ابو مصعب حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل اربع الهدهد والصرد والنحلة والنملة *

﴿فاحتجنا﴾ بطلب الرجل الذي بين ابن جريج وبين ابن شهاب من هو ليقوم لنا اسناده من حديث ابن جريج كما قام لنا من حديث معمر (فوجدنا) محمد بن احمد بن حماد الدولابى قد حدثنا قال حدثنا صالح بن احمد بن حنبل عن علي بن المدينى سمعت يحيى بن معين يقول حدثنا ابن جريج اخبرت عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر هذا الحديث * قال يحيى وكان عندى ضعيفا فحييه ثم قال رأيته فى كتاب سفيان بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابى لبيد عن الزهرى * قال الفلابي سمعت هذا من ابي داود فوقفنا بذلك على ان الرجل المسكوت عن اسمه في هذا الحديث من رواية ابن وهب عن ابن جريج الذى ذكرناه في هذا الباب هو ابن ابى لبيد *

﴿فعقلنا﴾ ان هذا الحديث قد صح لنا من رواية ابن جريج بصحة لنا من رواية معمر * وقد وجدنا ابا معاوية قد حدث به عن ابن جريج فخالف ابن وهب في اسناده ﴿كما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادى حدثنا مجاهد بن موسى حدثنا ابو معاوية عن ابن جريج عن الزهرى عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل اربع عن قتل الهدهد والصرد والنملة والنحلة *

فتأملنا هذا الحديث طلبا منا لاستخراج ما اريد به فوجدنا الهدهد مالا ينتفع بلحمه ووجدنا الناس يستقذرونه ووجدناه لا مضرة على الناس منه فكان قتله للعبث لا لما سواه وذلك منهي عنه كما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما قتل من هذا الجنس بغير حقه *

كما حدثنا المزني ثنا الشافعي انبأ سفيان عن عمرو انبأ صهيب مولى عبد الله ابن عامر سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قتل عصفورة فما فوقها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتلها قيل يا رسول الله وما حقها قال يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمي بها *

وكما قد حدثنا ابو امية حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابان بن صالح عن عمرو بن دينار عن عمرو بن الشريد عن ابيه (۱) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا لها من قتل عصفورة * قال ابو جعفر كان يعني ما قتل عصفورة عبثا * قال ابو بكر فما فوقه فما دونه الا عج الى الله يوم القيامة يا رب فلان قتلني فلا هو انتفع بي ولا هو تركني فاعيش (۲) *

(فكان) قاتل الهدهد داخلا في هذا المعنى والله اعلم وكذلك قاتل الصرد لانه لا يقدر ان يجمع من اشكاله ما يتهيأ له التبسط في اكل لحومها فقتل ما هذه سبيله انما يرجع الى العبث لا الى ما سواه ويلحق قاتله الوعيد الذي هو في هذين الحديثين اللذين روينا * واما النحلة فليست من هذا الجنس في شيء ولكنها مما ينتفع بها فاذا جرم قاتلها على جرم قاتل الهدهد والصرد * واما قتل النملة فانها لا منفعة معه ولا قطع اذى به وهي موصوفة بمعنى محمود وقد روى عن

(۱) في التجريد الشريد بن سويد الثقفي شهد الحديبية * روى عمرو بن الشريد عن ابيه انتهى ملخصا ۱۲ الحسن النعماني (۲) في الاصل لفظ غير مفهوم ۱۲

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابن يونس انبأ ابن وهب * وكما حدثنا بحر بن نصر انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نملة قرصت نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن عزيز(١) حدثنا سلامة بن روح عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول خرج نبي من الانبياء بالناس يستسقون الله عز وجل فاذا هم بنملة رافعة قوائمها فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه النملة * وما كان هذا سبيله كان قتله قاطما لمثل هذين المعنيين المذكورين في هذين الحديثين وكان القاتل له في ذلك داخلا في حديثي عبدالله بن عمر و وعمرو بن الشريد اللذين رويناهما في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النملة اذا كان منها الا ذى اباحة قتلها *

﴿ كما حدثنا ﴾ الربيع المرادى حدثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر بها فاحرقت في النار فاوحى الله تعالى اليه فهلا نملة واحدة * كانه كان احرق قرية النمل على ما في حديث يونس وبحر الذى رويناه في هذا الباب الراجع الى سعيد وابي سلمة * وفي ذلك ما قد دل على اباحته قتل ما قد آذى من النمل وفيما قبله النهى عن قتل ما لم يؤذ منها *

(١) نزايين ١٢ مشتبه

﴿ وفي حديث ﴾ ابن وهب عن ابن جريج يعني مختلف هو وحديث القاسم بن عبد الله عن ابي منصور اللذين رويناهما في هذا الباب وهو ان في حديث ابن وهب عن ابن جريج ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اربع من الدواب لا يقتلن * ثم ذكرهن فكان في ذلك ما قد دل على ان غيرهن ليس من معناهن لان ما حصر بعدد يمنع ان يدخله فيه غيره ولكن قصد بالنهي الى قتلهن فقط فكان مثلهن قد يجوز ان يعطف على ما في حديث منهن وقد يجوز ان لا يعطف عليه *

﴿ وفي ﴾ حديث ابن وهب عن ابن جريج حصر ما نهى عن قتله بالعدد الذي ذكر فيه فكان ذلك النهي المذكور فيه مقصودا به الى ذلك العدد لا ما سواه من اجناسه والله اعلم بحقيقة ذلك كيف كانت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيدة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت فلم يستجب لي *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن ابي عبيدة عن ابي هريرة مثله ولم يرفعه *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن عبد الله بن الحكم حدثنا حجاج بن رشدين اخبرني حيوة ابن شريح عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يستجاب للعبد مالم يعجل قيل وما عجلته قال يقول قد دعوت الله فما استجاب ودعوت الله فما استجاب *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزى حدثنا ابو زرعة وهب الله بن راشد حدثنا حيوة سمعت ابن عجلان يحدث عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فقال قائل قد وجدنا الرجل يدعو فلا يستجاب له وان لم يكن قائل هذا القول الذي ذكر في هذا الحديث انه يمتنع به من الاستجابة فى ذلك لم يبين لنا في هذا الحديث وثبت لنا في غيره وذكر لنا فيه * ﴿ ما حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقى حدثنا الفريابى عن ابن ثوبان (١) عن ابيه عن جبير بن نفير عن عبادة بن الصامت حدثهم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما على الارض من رجل مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة لا آتاه الله اياها او صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع باثم او قطيعة رحم فقال رجل من قوم انا نكبر يارسول الله قال الله كبر (٢) *

﴿ وحدثنا ﴾ فهد حدثنا الحسن حدثنا جعفر بن سليمان عن على بن على عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعوة العبد المسلم لا ترد الا باحدى ثلاث مالم يدع باثم او قطيعة رحم اما ان يصرف عنه من السوء بقدر ما دعاه * فبين لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين الاستجابة من الله سبحانه وتعالى لمن يدعوه ماهي بعد ان يكون ما يدعوه به ليس باثم ولا قطيعة رحم وانها ان يعطى ما دعاه فيعلم ذلك او يصرف عنه من السوء ما هو خير له مما دعا فلا يعلم ذلك *

---

(١) في التقريب ابن ثوبان هو محمد بن عبد الرحمن المدنى - المصحح

(٢) فقال رجل اذن نكثر يارسول الله قال الله اكثر - مختصر

﴿فبان بما ذكرنا﴾ معنى ما في الحديث الاول وان الاستجابة من الله سبحانه وتعالى لمن يدعوه من عباده بما يجوز له ان يدعوه به يعطاها لا محالة غير انها مما قد يعلم بالموافقة العطية المدعوة فيعلم انه قد استجيب له او يعطيه ما سوى ما دعا به من صرف ما يصرف به عنه فيكون الاستجابة قد كانت من الله عز وجل له وان لم يعلمها * فخرج بما ذكرنا بيان وجه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكرناه عنه في الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تاخير جبرئيل عنه عليه السلام في الوقت الذي كان وعده ان ياتيه في منزله بسبب الجرو الذي كان في بيته ولم يعلم به﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن محمد الصيرفي البصري ابو بكر حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا سليمان بن كثير عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس عن ميمونة قالت خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاترا فقلت يا رسول الله مالي اراك فاترا فقال ان جبريل وعدني فما اخلفني قط فظل يومه وليلة وفي البيت جرو كلب تحت السرير فاخرجه ثم اخذ ماء بيده فنضح مكانه فاتاه جبريل عليه السلام فقال ما منعك فقال انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فامر بقتل الكلاب فان كان ليكلم في الكلب الصغير فلا ياذن فيه *

﴿حدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا الخصيب(١) بن ناصح ثنا وهب بن خالد عن ابى حازم عن ابي سلمة عن عائشة ان جبريل عليه السلام احتبس عن النبي

(١) ذكره في التقريب في الخاء المعجمة فقال الحارثي البصري نزيل مصر صدوق يخطئ مات سنة ثمان وقيل سبع ومائتين ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روى في تأخير جبرئيل عنه عليه السلام في الوقت الموعود

صلى الله عليه وآله وسلم ثم اتاه فقال ما حبسك قال جرو في بيتك فنظر فاذا جرو تحت السرير فامر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخرج * ﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا علي بن معبد ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابى عمرو عن ابي سلمة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ساعة ياتيه فيها فذهب الساعة ولم ياته فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاذا جبرئيل عليه السلام على الباب فقال ما يمنعك ان تدخل البيت قال ان في البيت كلبا وانا لن ندخل البيت فيه كلب ولا صورة فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالكلب فاخرج ثم امر بالكلاب ان تقتل *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قال وعد جبرئيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ساعة يأتيه فيها فجاءت الساعة ولم ياته وفي يده عصية فالقاها من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت النبي فاذا جرو كلب تحت السرير فقال من اين هذا الكلب ههنا قالت والله مادريت به فاخرج فجاءه جبرئيل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعدتني في ساعة وجلست لك فلم تأتني فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابى داود ابو ثابت محمد بن عبيد الله المديني حدثنا عبد العزيز ابن محمد عن ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن كريب عن اسامة ابن زيد قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليه الكآبة فسألته عن ذلك فقال وعدني جبرئيل يأتيني وكان اذا وعدني لم يخلفني وذكره * فيما روينا ان جبرئيل عليه السلام وعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ان يأتيه الى منزله في ساعة بعينها بلا استثناء كان في وعده اياه بذلك ثم تأخر عن اتيانه اياه فيها الى منزله اذا كان فيه ما يمنع من دخوله اياه وهو الكلب الذى كان فيه لان في الشريعة انه لا يدخل بيتا فيه كلب ولا صورة وكان ذلك بالشريعة مستثنى من وعده وان لم يكن استثناؤه منه بلسانه * فمثل ذلك الرجل يعده الرجل بالجلوس وعنده في منزله ذلك الوقت ما يمنعه الشريعة من دخول ذلك المنزل وهو فيه من خمر يشرب فيه او مما سواه من المعاصى الذى تمنعه الشريعة من حضورها فيتخلف من دخول منزله لذلك فلا يدخل تخلفه ذلك عن حكم من وعد وعدا فاخلفه * ومثل ذلك ايضاً ان يعد زوجته لوطيه اياها في وقت يذكره لها فيدركها الحيض في وقتها ذلك فلا يكون بتركه وطيها في حكم من وعد وعدا فاخلفه * ومثل ذلك الرجل يجعل على نفسه صوم غد الليلة التي يقدم فيها فلان فيقدم فلان في ليلة تكون غداها النحر فيترك صومه لحرمة صومه فليس تركه ذلك مذموماً بل محموداً فيه وغير داخل فيمن وعد وعدا فاخلفه اذا كان الذى منعه من الوفاء لما قال الشريعة * ومثل ذلك الرجل يعد الرجل ان يجلس له بمكانه منتظراً له حتى يأتيه فتحضر الصلاة فيقوم لها ويدع انتظاره فليس هو بذلك مخلف وعده اذ كان قيامه اليه قياماً الى ما دعاه الله عز وجل اليه قبل وعده الرجل الذى وعده بانتظاره اياه في مكانه ذلك وكان ذلك مستثنى بالشريعة وان لم يستثنه من وعده بلسانه * وقد روى عن ابراهيم النخعي مثل ذلك ايضاً *

﴿كما حدثنا﴾ بكار حدثنا ابراهيم بن ابي الوزير حدثنا اسمعيل بن زكريا الخلقاني (١) عن الحسن بن عبد الله قال قلت لابراهيم النخعي الرجل اعده ان

---

(١) في التقريب اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم المعجمة وسكون

انتظره فيبطئ علي الى متى انتظره فقال الى حين يحضر وقت صلاة فكان ماروينا عن ابراهيم موافقا لما ذكرنا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الكبائر التي امر الله تعالى مجتنبيها من عباده بتكفير سيئاتهم سواها قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ﴾

﴿ فكان ما كان ﴾ منه تعالى في هذا نهاية الكرم لانه كفر عن مجتنبي هذه الكبائر سيئاتهم سواها ووعدهم بذلك ان يدخلهم مدخلا كريما بلا عمل منهم يوجب ذلك لهم ولكن لحقه عليهم وكرامته لهم جل وتعالى *

﴿ ثم رجعنا ﴾ الى طلب هذه الكبائر ما هي فوجدنا يزيد بن سنان وابن مرزوق قد حدثانا قالا حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا سفيان عن منصور عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يأكل معك قال قلت ثم اي قال ان تزني بحليلة جارك قال ثم نزل القرآن بتصديق قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر الآية فبان لنا على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذه الثلاثة الاشياء المذكورة في هذا الحديث من الكبائر وان اكبرها ان يجعل لله ندا ثم يتلوه منها قتل الرجل ولده خشية ان يأكل معه ثم الذي يتلوه

تتمة حاشية صفحة (٣٨٧) اللام بعدها قاف ابو زياد الكوفي لقبه شقوصا بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة و(بالصاد) المهملة صدوق يخطئ قليلا من الثامنة مات سنة اربع وتسعين ومائة وقيل قبلها رحمة الله عليه ١٢ الحسن النعماني

﴿ باب بيان مشكل ما روي في قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾

منها مزاناة حليلة جاره ولم يكن في هذا الحديث منها سوى هذه الثلاثة الاشياء ونعوذ بالله منها ۞ فيه ان بعضها اكبر من بعض ولم يكن في سؤال عبد الله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يوجب له جوابا اكثر مما اجابه به عما سأله عنه مما ذكر فيه سؤاله اياه عنه ۞

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس ۞ قال لنا ابو امية في كتابي في موضع شيبان وفي موضع آخر سفيان في اسناد هذا الحديث ۞ فكان جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سائله في هذا عن الكبائر ما هي انها الاشراك بالله كجوابه لابن مسعود ان الاشراك اكبر الكبائر وان الذي يتلوه منها عقوق الوالدين وان الذي يتلوه منها اليمين الغموس فاحتمل ان يكون ذلك ان قتل الولد وعقوق الوالدين منها في درجة واحدة ويمين الغموس منها ومزاناة الرجل حليلة جاره في درجة يتلوها حتى لا يخالف واحد من حديثي ابن مسعود وعبد الله بن عمرو والحديث الآخر ويكون جوابه الاول من مسائله المذكورة فيهما كما اجابه به في الحديث الآخر ويكون جوابه الاول من مسأله المذكورة فيهما كما اجابه به في الحديث المذكور سؤاله اياه عما سأله عنه غير انا تأملنا بعد ذلك هذين الحديثين فوجدنا في تاويلهما ما هو اولى بهما من هذا التاويل الذي ذكرناه ووجدنا جائزا ان يكون قتل الرجل ولده خشية ان ياكل معه وعقوقه لوالديه في درجة واحدة تالية للشرك بالله عز وجل فاجاب ابن مسعود باحدهما واجاب سائله في حديث ابن عمر بالآخر منهما ۞

﴿ ومثل هذا ﴾ من الكلام الصحيح ان يقال للرجل من اشجع الناس فيقول فلان فيقال له ثم من فيقول ثم فلان لرجل هو كذلك و هناك آخر مثله قد سكت عن اسمه فلم يذكره فيكون ذلك كلاما صحيحا فمثل ذلك جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابن مسعود وجوابه في حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دل ان لا تضاد في واحد منهما للآخر ثم كان من في المنزلة الثالثة في حديث ابن مسعود وابن عمرو لكن هو في المنزلة الثانية في حديثهما جميعاً على ما ذكرناه فيهما *

﴿ وقد حدثنا ﴾ علي بن معبد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء (١) الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الا انبئكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الشرك بالله عز وجل وعقوق الوالدين قال وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور او شهادة الزور * شك الجريري فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت * فكان الذي في هذا الحديث من قوله عليه الصلوة

(١) قال في تهذيب التهذيب عبد الوهاب بن عطاء ابو نصر العجلي مولاهم البصري سكن بغداد مات على اختلاف الاقوال مات ببغداد سنة اربع ومائتين في الحرم و ايضا ذكر فيه سعيد بن اياس الجريري ابو مسعود البصري يروى عن عبد الرحمن بن ابي بكرة وعنه عبد الوهاب الخفاف وسعيد بن اياس توفي سنة (١٤٤) وذكر فيه عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع ابن الحارث الثقفي ابو بحر ويقال ابو حاتم البصري يروى عن ابيه وعنه سعيد الجريري وعبد الرحمن هذا ولد سنة (١٤) ومات سنة (٩٦) فثبت ان هنالك سقط في الاسناد فعندي السند يكون هكذا عن عبد الوهاب عن سعيد الجريري عن عبد الرحمن ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

والسلام وعقوق الوالدين أو قول الزور وشهادة الزور ومما يحتمل ان يكون تلك الاشياء الثلاثة جمعت بالواو والمراد فيها كالمراد في ثم في الحديثين الاولين * ومثل ذلك ان يقال للرجل من اشجع الناس فيقول فلان وفلان واحدهما في الشجاعة فوق الآخر منهما *

﴿ وقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا يونس بن محمد المؤذن حدثنا الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي عن ابي امامة الانصاري عن عبد الله وهو ابن انيس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اكبر الكبائر الشرك بالله تعالى وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله تعالى يمين صبر فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه يوم القيمة * فالكلام في هذا الحديث كالكلام في حديث ابي بكرة الذي رويناه قبله *

﴿ وحدثنا ﴾ الربيع المرادي ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن يزيد عن ابي الاشعث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل وما هي يا رسول الله قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * ولم يذكر لنا الربيع من السبعة التي ذكرها فيه غير هذه الستة التي ذكرناها عنه فاعتبرنا هذا الحديث برواته وغيره ايام هل نجد فيه الشيء السابع تتمة هذه السبعة *

﴿ فوجدنا ﴾ روح بن الفرج قد حدثنا قال ثنا عبد الله بن محمد الفهمي المعروف بالسطري ثنا سليمان بن بلال ثم ذكر حديث الربيع ببقية اسناده ومتنه وبنقصان الواحد من عدد السبعة التي ذكرها فيه فوقفنا بذلك على ان نقص

السابع من هذا الحديث لم يكن سقوط كان عن الربيع ولا عمن حدث به الربيع عنه ولكنه كان في نفس الحديث والله اعلم وليس في هذه السبعة الاشياء المذكورة في هذا الحديث ذكر بلفظ بعضها على بعض فانتفى بذلك ان يكون فيه خلاف لشئ من الاحاديث التي ذكرناها قبله في هذا الباب ولكنها كبائر كلها فموضع الشرك منها كموضعه الذي في حديثي ابن مسعود وابن عمرو والاشياء الاخر منها لها درج والله اعلم اي الدرج هي وهل تستوي او تختلف *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد ثنا بقية بن الوليد عن بحر وهو ابن سعيد عن خالد وهو ابن معدان حدثني ابو رهم السمعي (١) ان ابا ايوب الانصاري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مات يعبد الله لا يشرك بالله شيئا ويقيم الصلوة ويؤتي الزكاة ويصوم شهر رمضان ويجتنب الكبائر فله الجنة فسأله رجل ما الكبائر قال الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وفرار يوم الزحف * فالكلام في حديث ابي بكرة وابي هريرة وابي ايوب سواء *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور او قول الزور * فالكلام في هذا الحديث كالكلام في حديث ابي بكرة ايضا *

﴿وحدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا معاذ بن هانئ ثنا حرب بن شداد ثنا يحيى بن ابي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي (٢) انه حدثه

---

(١) ابو رهم السمعي اسمه احزاب بن اسيد ١٢ خلاصة (٢) عبيد بن عمير بن

ابوه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في حجة الوداع الا ان اولياء الله المصلون وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من يقيم الصلوات الخمس اللاتى كتبن عليه وصام شهر رمضان ويحتسب صومه ويرى انه عليه حق واعطى زكاته وهو يحتسبها واجتنب الكبائر التي نهى الله عنها ثم ان رجلا من اصحابه قال يارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما الكبائر قال تسع اعظمهن الاشراك بالله تعالى وقتل المؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف والسحر واكل مال اليتيم واكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال بيت الحرام قبلتكم احياء وامواتا ثم قال لا يموت رجل لا يعمل هذه الكبائر ويقيم الصلوة ويؤتى الزكاة الا رافق محمدا صلى الله عليه وآله وسلم في دار محبوبة مصراعها من ذهب * فكان ما في هذا الحديث ليس فيه تقديم بعض التسعة الاشياء المذكورة فيه على بعض غير ان فيه اشياء مما في حديثي ابن مسعود وابن عمرو ففوضها في الكبائر موضعها منها في ذينك الحديثين *

(حدثنا) يونس حدثنا عبدالله بن يونس * (وحدثنا) ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبدالله بن صالح ثم قال كل واحد من يونس وابن خزيمة وفهد في حديثه حدثنى الليث بن سعد حدثنى ابن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من الكبائر شتم الرجل والديه

تتمة حاشية صفحة (۳۸۳) قتادة الليثي ابو عاصم المكي ولد على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاله مسلم وعده غيره في كبار التابعين وكان قاص اهل مكة مجمع على ثقته مات قبل ابن عمر رضي الله عنهم كذا في التقريب ۱۲ الحسن النعماني

قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب ام الرجل فيسب امه * فوضع هذا الحديث موضع العقوق من حديثي ابن مسعود وابن عمرو الذين ذكرناهما في هذا الباب (فهذا) ما وجدناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عدد الكبائر *

﴿ وقد وجدنا ﴾ عن ابن عباس وابن مسعود فيهما مما يعلم انهما لم يقولاه الا توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ﴿ ما حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال الكبائر من اول سورة النساء الى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه * قلت لمسلم ان ابراهيم حدثني قال انا حدثت ابراهيم فقلت لابراهيم فقال حدثني علقمة عن عبد الله * واما احمد بن داود قال حدثنا مسدد حدثنا عبد الله عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال من اول السورة الى هذا الكلام (فهذا) ايضا مما يعلم انه قد وافقنا عليه مما قد زاد في عدد الكبائر التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب مما في سورة النساء الى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه * وان جميع ما في هذه السورة من الكبائر وما في الاحاديث التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب قد لحق بعضها بعضا قد يحتمل ان لا يكون الكبائر سواها وقد يحتمل ان يكون هناك كبائر سواها لم يطلع الله تعالى عباده عليها ليكونوا على حذر من الوقوع فيها * وليكون ذلك زاجرا لهم عن السيئات كلها خوفا ان يكون مما يقعون فيه منها من تلك الكبائر *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف يجوز أن ينهوا من شيء لا تبين لهم ماهو حتى يجتنبوه فلا يقعون فيه * قيل له * هذا عندنا والله أعلم كمثل ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات الواقع فيها كالواقع الى جانب الحمى وشك أن يقعه * فلم يبينها الله تعالى لهم على لسان رسوله ولو شاء لابانها لهم ولكنه قد يجوز أن يكون ترك ذلك ليجتنبوا الشبهات كلها * ومثل ذلك ما قد روي عنه في ليلة القدر أنها في رمضان ثم سألوه في أيه منه فأعلمهم أنها في العشر الأواخر منه ولم يخبرهم أي ليلة من لياليه قال لهم في حديث أبي ذر عنه في ذلك لو شاء ان يطلعكم عليها لاطلعكم عليها * وسنذكر ذلك في بابه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى وكان ترك اعلامهم أي ليلة هي من ليالي العشر الأواخر ليعملوا فيها كلها عمل طالب ها رجاء موافقتها * فمثل ذلك ان كانت كبائر من سيآت سوى ماذكرنا في هذا الباب في الآثار قد يحتمل ان يكون بترك تبيانها ليكون ذلك سببا لتركهم السيئات كلها لابهامنا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لابن عمر ولأصحابه لما رجعوا اليه بعد فرارهم من الزحف وقولهم له نحن الفرارون قال بل أنتم العكارون ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا الحسن بن موسى الأشيب حدثنا زهير بن معاوية حدثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر قال كنت في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحاص الناس حيصة

﴿ باب بيان مشكل ماروى في قوله لهم بل أنتم العكارون ﴾

وكنت فيمن حاص فقلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب فقلنا لو دخلنا المدينة فبتنا فيها فقلنا لو عرضنا انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان كانت لنا توبة والا ذهبنا فأتيناه قبل صلاة الغداة فخرج فقال من القوم قلنا نحن الفرارون من الزحف قال بل انتم المكارون انا فئتكم وانا فئة المسلمين فأتيناه حتى قبلنا يده *

﴿حدثنا﴾ احمد بن سنان حدثنا الحسن بن عمرو بن شقيق حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي زياد عن ابن ابي ليلى قال قال ابن عمر ثم ذكر هذا الحديث الا انه قال فيه فحاص (١) الناس حيصة * مكان ما في حديث ابي امية فحاط الناس حيطة ولم يذكر فيه فأتيناه فقبلنا يده *

﴿حدثنا﴾ روح بن الفرج حدثنا يوسف بن عدي حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عبد الله (٢) ابن عمر عن ابيه انه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحاص الناس حيصة * ثم ذكر بقية حديث ابي امية سواء *

﴿فقال قائل﴾ المكارون عند العرب هم الكرارون وكيف جاز في هذا الحديث ان يقال هذا القول للفرارين ﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك ان المراد

---

(١) في مجمع البحار فحاص المسلمون حيصة اى جالوا جولة يطلبون الفرار و(المحيص) المهرب وحاص الناس اى مالوا والمراد بحلة ان كان الناس العدو اى حملوا حملة فانهزمنا والفرار ان كان السرية اى فروا وجمعوا و يروى بجيم وضاد معجمة ولم يذكر صاحب المجمع فحاط الناس حيطة ١٢ (٢) في التقريب عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن المدني كان وصي ابيه ثقة من الثالثة مات سنة خمسين ومائة رحمه الله ١٢ الحسن النعماني

بذلك انهم لما كروا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصوبهم ليرجعوا الى ما يامرهم به ولينصرفوا فيما يصرفهم فيه كان ذلك كرا منهم اليه وعودا منهم الى ما كانوا عليه من بذل انفسهم لقتال عدوهم فاستحقوا بذلك ان يكونوا عكارين والله اعلم بحقيقة ذلك ٭

﴿ وفي هذا الحديث ﴾ مما يجب ان يوقف عليه فيما يلحق بالكار وهو ان بعض الناس قد ذهب الى ان قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره انما ذلك في اهل بدر خاصة دون من سواهم لانه لم يكن للمسلمين فئة يومئذ الا وهي حاضرة بدر ٭

﴿ حدثنا ﴾ عبيد بن رجال(١) ثنا بكر بن الفضل عن داود بن ابي هند ان هذه الآية نزلت يوم بدر او في اهل بدر على ان يكون الحكم الذي فيها في غير اهل بدر كهو في اهل بدر وعلى انه بعد بدر كهو يوم كان في بدر ٭

﴿ والدليل ﴾ على ذلك ان دخول ابن عمر في المقاتلة بادخال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه فيهم انما كان عام الخندق وبعد رده اياه قبل ذلك وتركه ادخاله فيهم وهذا بعد بدر فدل ذلك على ان حكم الفرار من الزحف لغير متحرف الى قتال او متحيز الى فئة باق حكمه الى يوم القيامة

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا ابو داود يعني الحراني حدثنا ابو زيد الهروي حدثنا شعبة عن داود ابن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد ومن يولهم يومئذ دبره قال نزلت في اهل بدر والله الموفق والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق ٭

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

(١) في المشتبه عبيد بن رجال بالتخفيف شيخ للطبراني مع يحيى بن بكير ١٢

اذا رضي الله عن العبد اثنى عليه سبعة اضعاف من الخير لم يعملها وما روى عنه في السخط مثل ذلك *

﴿وحدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان عن دراج (١) عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا رضي الله عن العبد اثنى عليه سبعة اضعاف من الخير لم يعملها وقال في السخط مثله ﴿حدثنا﴾ بكار وابن مرزوق قالا حدثنا ابو عاصم عن حيوة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا عبد الله بن يزيد (٢) حدثنا حيوة اخبرني سالم بن غيلان انه سمع دراجا يحدث عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿فتأملنا﴾ معنى هذا الحديث فوجدنا فيه من ذكر الله ثناءه على عبده اذا رضي الله عنه باعماله الصالحة بثنى سبعة اضعاف من الخير لم يعملها قد يحتمل ان يكون مما قد علم انه يستعملها في المستانف وان كان قد لم في المستانف من الخير اضعافها مما لا يثنى به عليه لانه لا يستوجب ذلك اذ كان لم يعمله ولكن الله تعالى بفضله عليه وبحبه اياه للخير الذي هو عليه اثنى عليه بما شاء ان يثني به عليه مما هو عامله في المستانف ولو شاء عز وجل ان لا يثني عليه لا يثني من

---

(١) في التقريب دراج بتثقيل الراء آخره جيم ابن سمعان ابو السمح قيل اسمه عبد الرحمن ودراج لقب المصري القاص صدوق في حديثه عن ابي الهيثم ضعيف من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة ١٢ الحسن النعماني

(٢) عبد الله بن يزيد المقري هو القصير مولى آل عمر ابو عبد الرحمن المصري روى عنه البخاري واحمد واسحاق مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ١٢

ذلك اذ كان لم يعمله لما اثنى عليه شيئا منه وله عز وجل ان يثني عليه شيئا مما ذكرنا كان ان يثني بما شاء منه ويترك الثناء عليه بغيره هذا فيمن رضي الله عنه واما من سخط عليه فقد قدمنا ايضا ان يكون يثني عليه بسبعة اصناف من الشر لم يعملها مما هو عاملها في المستأنف من الشر ايضا فهو لو شاء الله تعالى ان لا يثني عليه بذلك لفعل اذ كان لم يعمله الى ذلك الوقت فاثنى عليه بما شاء مما يستعمله وترك ان لا يثني عليه بما سوى ذلك مما هو كمثل ما اثنى عليه عز وجل والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار لما احترق

باب بيان مشكل ما روي لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار لما احترق

(حدثنا) صالح بن عبد الرحمن الانصاري ومحمد بن عبد الله بن الحكم وبكر ابن ادريس قالوا ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا ابن لهيعة عن مشرح (١) ابن هاعان عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار ما احترق * فتأملنا هذا الحديث فوجدنا من تقدمنا من اهل العلم بهذا المعنى قد قالوا فيه قولين مختلفين

(فاما احدهما) فاخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم امته بقوله هذا ان من كان معه القرآن منعه ان تعمل فيه النار لو القي فيها وكان مراده بالاهاب الانسان الذي يكون معه القرآن وانه تعالى يقيه به من النار كمثل ما وقى ابراهيم خليله عليه الصلاة والسلام لمكانه منه منع من عمل النار فيه ومن

(١) مشرح بكسر اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وآخره مهملة ابن هاعان مقبول من الرابعة مات سنة ثمان وعشرين ومائة ١٢ كذا في التقريب

قوله

قوله تعالى لما كوني بردا وسلاما على ابراهيم *

﴿والقول الآخر منهما﴾ ان الاهاب المذكور في هذا الحديث هو الاهاب الذي يكتب فيه القرآن فيكون الله تعالى لتنزيهه القرآن عن النار بنزهها منه فينزعه من الاهاب حتى يكون ذلك الاهاب خاليا من القرآن ثم تحرق النار الاهاب لا قرآن فيه * وكل واحد من هذين المعنيين غير محتمل هذا الحديث له والله اعلم بمراد رسوله بقوله ذلك المتأول على هذين المعنيين وهل هو واحد من هذين المعنيين او معنى سواهما مالم يطلعنا عليه ولم يبانه علمنا والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ولد الزنا شر الثلاثة﴾

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا حذيفة حدثنا الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا ابو عمر الحوضي[1] حدثنا خالد بن عبد الله بن عبد الله عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ الربيع الجيزي حدثنا حسان بن غالب حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال فرخ الزنا شر الثلاثة *

﴿باب بيان مشكل ما روى عنه ان ولد الزنا شر الثلاثة﴾

(۱) في التقريب حفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضي وهو بها اشهر ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين - الحسن النعماني

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا فوجدناه عاماً على جميع اولاد الزنا فوجبه ان كل اولاد الزنا شر من امهاتهم ممن حملن بهم منهم من الزانين بهن ولد كان الزنا من امهاتهم ومن الزانيين بهن اختيارا منهم له وكان اولادهم شرا من ذلك ﴿فسأل سائل﴾ فقال كيف يجوز ان يكون اولاد الزنا الذين لا افعال لهم في الزانيين شرا ممن منهم الزنا واعظم ذلك ﴿فكان جوابنا له﴾ ان ابا هريرة نقل عنه في هذا الحديث كما ذكرنا وقد روى عن عائشة رضي الله عنها انكارها ذلك عليه واخبارها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما كان قصد بذلك القول الى انسان بعينه لمعنى كان فيه تبين عن سائر اولاد الزنا

﴿كما حدثنا﴾ صالح بن شعيب بن ابان البصري حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحاق عن الزهري عن عروة قال بلغ عائشة رضي الله عنها ان ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة فقالت رحم الله ابا هريرة اساء سمعا فاساء اجابة هكذا في هذا الحديث واما اهل اللغة فانهم يقولون ساء سمعا فساء اجابة بلا الف ثم رجعنا الى حديث الزهري عن عروة عن عائشة لم يكن الحديث على هذا انما كان رجل يؤذي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انه مع ما به ولد زنا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو شر الثلاثة فكان ما في هذا الحديث من عائشة رضي الله تعالى عنها دفعا لما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وكان الذي في هذا الحديث اشبه بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه لان الله تبارك وتعالى قال في كتابه العزيز ولا تزر وازرة وزر اخرى وقال سبحانه وتعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفى

فكان ولد الزنا ليس ممن كان له في زنا امه ولا في زنا ابيه حتى حملت به منه سعي فبان لنا بحديث عائشة رضي الله عنها ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكره عنه ابو هريرة رضي الله عنه ولد الزنا شر الثلاثة انما كان الانسان بعينه كان منه من الاذى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان منه مما صار به كافرا شرا من امه ومن الزاني الذي كان حملها به منه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير والحمد لله على كل حال.

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا يدخل الجنة ولد زنية ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان النميري (١) حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد قال نزلت على عبدالله بن عبدالرحمن بن سعد فاحتبس ذات ليلة ثم جاء فقال اعشيتم ضيفكم قالوا انتظرناك فقال شغلني ابو هريرة بكلب منبوذ امه ان كان ما يقول ابو هريرة حقا قلت وما حدثك قال حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا يدخل الجنة ولد زنية.

﴿ وحدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا يوسف بن موسى القطان حدثنا عبدالرحمن بن مغراء حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد قال كلب منبوذ

(١) في التقريب فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابو سليمان البصري صدوق له خطأ كثير من الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل غير ذلك ١٢ الحسن النعماني كان الله له

امه ان كان ما قال ابو هريرة حقا قلت له ماذا قال قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة ولد زنية ٭

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا يوسف بن عدي حدثنا مروان عن معاوية الفزاري عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الرحمن(١) بن سعد بن ابي ذباب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل ولد الزنا الجنة

فتأملنا ما في هذا الحديث اذ كان ما فيه مضافا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان مما قد سأل عنه من سأل عما في الحديث الاول الذي ذكرناه في الباب الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب فكان ما في هذا الحديث والله اعلم لما اريد به من يحقق بالزنا حتى صار غالبا عليه فاستحق بذلك ان يكون منسوبا اليه فيقال هو ابن له كما ينسب المحققون بالدنيا اليها فيقال لهم بنو الدنيا بعملهم وتحققهم بها وكما قد قيل للمحقق بالجدل ابن الجدل وللمحقق بالكلام ابن الاقوال وكما قيل للمسافر ابن السبيل وكما قيل للمقطوعين عن اموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها ابناء السبيل كما قال تعالى في اصناف الزكاة انما الصدقات للفقراء حتى ذكر فيهم ابن السبيل وكما قال بدر ابن حرالك للنابغة ٭

ابلغ زيادا وخير القول اصدقه ٭ فلو بكيس او كان ابن حذار

اى لو كان حذرا وذا كيس وكما يقال فلان ابن مدينة التي هو متحقق بها ومنه قول الاخطل ٭

ربت دنا في حجرها ابن مدينة ٭ يظل على مسحاته تتركل

(١) وقد مر قبل عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد فلعله سقط في هذا السند اسم عبد الله وذكر ابي هريرة او تكون الرواية مرسلة والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

فيثل

تمثل ذلك ابن زنية قيل لمن تحقق بالزنا صار تحققه به منسوبا اليه وصار الزنا غالبا عليه انه لا يدخل الجنة فهذه المكان التي فيه ولم يرد به من كان ليس من ذوي الزنا الذي هو مولود من الزناه وهذا اشبه بمعنى هذا الحديث للمعاني التي ذكرناها في مثله في الباب الذي قبل هذا الباب ٭

﴿ وقد روي ﴾ هذا الحديث بغير هذا اللفظ فرفيه مكان ابن زنية ولد زنية (كما حدثنا) ابو امية حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا شيبان يعني النحوي عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن   عن عبدالله بن عمرو يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يدخل الجنة ولد زنية ٭

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا محمد بن سابق حدثنا ابو اسرائيل عن منصور عن ابي الحجاج عن مولى لابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يدخل الجنة عاق لوالديه ولا منان ولا ولد زنية ولا مدمن خمر ٭ فيما روينا في هذا الفصل عن هذه الاحاديث ما دل عنه قد يقال ولد زنية للمتحقق بالزنا كما يقال ابن زنية للمتحقق بالزنا واذا كان ذلك كذلك كان ما في حديث ابي هريرة الذي رويناه في هذا الباب الذي قبل هذا الباب من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة يحتمل ان يكون على ما يغلب الزنا عليه فيكون بذلك شرا ممن سواه ممن ليس كذلك ٭

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ظهور اولاد الجبت في آخر الزمان ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن فائد عن سهيل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يزال هذه

الأمة على شريعة مالم يظهر فيهم ثلاث مالم يقبض منهم العلم ويكثر فيهم ولد الجبت ويظهر فيهم السقارون * قال هم نشؤ يكونون في آخر الزمان تحيتهم بينهم اذا تلاقوا التلاعن * كان معنى ما في هذا الحديث عند اهل العلم من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويظهر فيهم السقارون الذين ذكرهم وما ذكر به في هذا الحديث من قول ومن نسبة آبائهم الى السقر البين الفم وفيه ذكره صلى الله عليه وآله وسلم اياهم ولد الجبت فالمراد فيه عندنا والله اعلم نسبة آبائهم الى الجبت او انهم اولادلهم للمعنى الذي ذكرناه في الباب قبل هذا الحديث من جواز القول للمتحقق بالشيء الذي يغلب عليه انه ولد لذلك الشيء كما يجوز ان يقال هو ابن له والله اعلم ونسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في اعتاق ولد الزنا لا خير فيه *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا اسرائيل بن يونس عن زيد بن جبير عن ابي يزيد الضبي عن ميمونة (١) بنت سعد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد سئل عمن اعتق ولد في الزنا فقال لا خير فيه نعلان يعان بهما احب الي من عتق ولد الزنا * فكان معنى ما في هذا الحديث هو عندنا والله اعلم على عتق المتحقق بالزنا حتى صار بذلك منسوبا اليه مجعولا ولداله وفي ذلك مما يدخل فيما قد

(١) في التجريد ميمونة مولاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم روى عنها علي بن ابي طالب وزياد بن الاسود وابو يزيد الضبي ثم ذكر ميمونة بنت سعد خادمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال قيل هي التي قبلها ١٢

ذكرناه

ذكرناه قبله مما مضى من هذه الابواب * ويجوز ان يقال ولد زنا لمن هذه سبيله كما يقال له ابن زنا * وقد روي عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ﴿ما قد حدثنا﴾ الربيع بن سليمان بن داود ثنا حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه قال كان ابو هريرة يقول لان احمل بسوط في سبيل الله احب الي من ان اعتق فرخ زنا *

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا ابو جعفر يعني الرازي عن يحيى البكاء(١) قال قيل لابن عمر يقولون ولد الزنا شر الثلاثة فقال بل هو خير الثلاثة قد اعتق عمر عبيدا له من اولاد الزنا ولو لم يكن حسنا ما فعل *

﴿فاما ما روينا﴾ ه عن ابي هريرة في هذا فعلى مثل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله فرخ الزنا شر الثلاثة * وما روينا عن ابن عمر وفيه على مثل ما روينا عن عائشة فيه في ما تقدم منا في هذا الكتاب وما في هذا الحديث عن عمر حجة لما حملنا تاويل حديث ابي هريرة عليه اذ كان ما كان من عمر بحضرة من سواه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم ينكروا ذلك عليه ولم يخالفوه فيه فدل على متابعتهم اياه والله الموفق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما جاء في كتاب الله تعالى ذكر الرحمة بالريح مما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدل على الاول في ذلك من شك القراءة *

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد قال القراءة التي سمعتها في الريح

(١) في التقريب يحيى بن مسلم او ابن سليم مصغر المعروف بيحيى البكاء بتشديد الكاف ضعيف من الرابعة مات سنة ثلاثين ومائة ١٢ الحسن النعماني

والرياح ان ما كان منها من الرحمة فانه جمع وما كان منها من العذاب فانه على واحدة قال والاصل الذى اعتبرنا به هذه القراءة حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان اذا هاجت الريح قال اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا فكان ما حكاه ابو عبيد من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لا اصل له وقد كان الاولى به لجلالة قدره ولصدقه في روايته غير هذا الحديث لان لا يضيف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لا يعرفه اهل الحديث عنه * ثم اعتبرنا في كتاب الله تعالى مما يدل على الواحد في هذا المعنى فوجدنا الله تبارك وتعالى قد قال في كتابه العزيز هو الذى يسيركم في البر والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان * فكانت الريح الطيبة من الله تعالى رحمة والريح العاصف منه عز وجل عذابا * ففي ذلك ما قد دل على انتفاء ما رواه ابو عبيد مما ذكره ثم اعتبرنا ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى فوجدنا الباقية ﴿قد حدثنا﴾ قال ثنا علي ابن المديني ثنا محمد بن فضيل ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا الريح فاذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا اللهم انا نسألك من خير هذا الريح وخير ما فيها وخير ما امرت به ونعوذ من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا جرير عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله غير انه لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووقفه على ابي * ﴿ووجدنا﴾ احمد قد حدثنا قال حدثنا اسحاق

ابن

ابن منصور انبأ النضر بن شميل انبأ شعبة عن حبيب سمعت ذرا عن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه ان الريح هاجت على عهد ابي ثم ذكر مثله ولم يرفعه * قال احمد ابن شعيب وهو الصواب ﴿ ووجدنا ﴾ احمد قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابراهيم بن ابي عدي انبأ شعبة عن حبيب ثم ذكر مثله باسناده ولم يرفعه * فهذا ما وجدنا فيه عن ابي بن كعب *

﴿ وقد وجدنا ﴾ فيه عن ابي هريرة ايضاً (ما قد حدثنا) يونس حدثنا بشر بن بكر انبأ الاوزاعي عن محمد بن مسلم اخبرني ثابت الزرقي ان ابا هريرة قال اخذت الناس ريح في طريق مكة وعمر بن الخطاب حاج فاشتدت عليهم فقال عمر لمن حوله ما الريح فلم يراجعوا اليه شيئاً وبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك فاتخت راحلتي حتى ادركني فقلت يا امير المؤمنين اخبرت انك سألت عن الريح واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فلا تسبوها واسألوا الله تعالى خيرها واستعيذوا به من شرها * (وما حدثنا) بكار حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن الزهري عن ثابت بن قيس عن ابي هريرة ثم ذكر مثله سواء * (وما حدثنا) علي بن شيبة حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج حدثني زياد بن شهاب اخبرني ثابت بن قيس حدثني دذين ان ابا هريرة قال ثم ذكر مثله * (وما قد حدثنا) محمد بن عزيز الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل حدثني ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله * (وما قد حدثنا) احمد بن شعيب حدثنا بشر بن عبيد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي اخبرني الزهري عن ثابت الزرقي عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثله * (وما قد حدثنا) هارون بن كامل حدثنا عبيد الله بن صالح حدثني الليث

ابن سمعدا اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال وتعوذوا بالله من شرها * فهذا ما وجدنا فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ووجدنا فيه عن ابي بن كعب رضي الله عنه *

﴿وقد وجدنا﴾ فيه عن عائشة (ما قد حدثنا) يونس عن ابن وهب سمعت ابن جريج يحدث عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا عصفت الريح يقول اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به واذا تخيلت به السماء (١) تغير لونه ودخل وخرج واقبل وادبر فاذا مطر سري عنه فسألته عائشة رضي الله عنها فقال لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به * فهذا ما وجدنا عن عائشة في هذا الباب *

﴿وقد وجدنا﴾ عن انس بن مالك فيه ايضا ما حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان اذا هاجت الريح شديدة قال اللهم اني اسألك من خير ما امرت به واعوذ بك من شر ما امرت به * فهذا ما وجدنا عن انس * وفي جميع ما رويناه ان الريح قد تأتي بالرحمة وقد تأتي بالعذاب وانه لا فرق بينهما الا بالرحمة والعذاب وانها ريح واحدة لا رياح *

﴿وقد وجدنا﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايضا مما يدخل في هذا المعنى ما حدثنا ابن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي وعثمان بن عمر بن

(١) في مجمع البحار تخيلت السماء من المخيلة وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل انها ماطرة واخالت اذا تغيمت ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

فارس قالا ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية ثنا الخضر بن محمد بن شجاع ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فاختلف ابو عامر وعثمان بن محمد ومسكين بن بكير في الرجل الذي بين الحكم وابن عباس فقال ابو عامر وعثمان انه مجاهد * وقال مسكين انه سعيد ابن جبير * وقد وجدناه من غير حديث شعبة ومن غير حديث الحكم كما حدثنا ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان فيما رويناه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وان عادا اهلكت بالدبور وهي ريح واحدة * وفي ذلك ماقد دل على ماذكرنا *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي عمران ثنا اسحاق بن ابي اسرائل ثنا يحيى بن آدم عن ابي بكر بن عياش قال قرأ رجل على عاصم وارسلنا الريح لواقح * فقال الرياح لواقح * لو كانت الريح لكانت ملقحة * قال فذكرت ذلك للاعمش فقال لي انه لا يلقح من الريح الا الجنوب فاذا نفرقت صارت رياحا * وفيما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ماقد دل ان الاختلاف فيما اختلف فيه القراء من الذي ذكرنا من الرياح هو الريح لا الرياح والله تعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي

باب بيان مشكل ماروي من قول سعد بن عبادة ان وجدت مع امرأتي رجلا لا امهلته حتى آتي باربعة شهداء

هريرة ان سعد بن عبادة قال له يا رسول الله ارأيت ان وجدت مع امرأتى رجلا امهلت حتى آتي باربعة شهداء قال نعم *

(حدثنا) يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارأيت ان وجدت مع امرأتى رجلا امهله حتى آتى باربعة شهداء قال نعم * (وحدثنا) المزني ثنا الشافعي عن مالك عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة مثله *

(فتأملنا) هذا الحديث لنستخرج ما فيه من الفقه ووجدنا الواجب على المسلمين تغيير المنكرات وزجر اهلها عنها وكان في ترك سعد الذى وجده مع امرأته على ما وجدهما عليه تركه لهما على التمادى فيما فيه من المعصية وقد اطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم ذلك فكان ذلك عندنا والله اعلم لتقوم الحجة عليهما بما هما فيه حتى تقام عليهما عقوبته * وفي ذلك ما قد دل على ان مثل هذا حتى تقام عقوبته وفيه الحجة لمن يقول في اربعة شهدوا على رجل وامرأة بالزنا فقالوا تعمدنا النظر انهم في ذلك محمودون وان شهادتهم مقبولة اذ كانوا انما فعلوا ذلك ليقام حد الله فيه على من يستحقه وهكذا كان ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد يقولونه في هذا *

(كما حدثنا) محمد بن العباس بن الربيع حدثنا على بن معبد حدثنا محمد انبأ يعقوب عن ابي حنيفة بذلك كما ذكرناه ولم يحك في شيء منه خلافا * وقد انكر ذلك منكر وابطل شهادة الشهود فيه لتعمدهم ما تعمدوا النظر اليه مما شهدوا به والقول في ذلك عندنا هو القول الاول والله اعلم *

(وفي هذا الحديث) ايضا اطلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زجر ذلك الرجل وامرأته عما هما عليه من تلك المعصية حتى يأتي

باربعة

بأربعة شهداء سواه يشهدون عليها بذلك في ذلك * دليل على انه لا يجوز شهادته في ذلك اذ كان زوج المرأة التي اشهد عليها به كما يقول مالك والشافعي وسائر المدنيين في ذلك وكما روي عن ابن عباس مما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس في اربعة شهدوا على امرأة بالزنا احدهم زوج قال انه يلاعن الزوج * قال ابو الزناد وذلك رأي اهل بلدنا *

﴿ وكما حدثنا ﴾ اسمعيل بن اسحاق بن سهيل حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد السلام بن حرب عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال يلاعن الزوج ويجلد الثلاثة لان وجوده ووجود ثلاثة معه يشهدون على ذلك ايسر عليه من وجود اربعة سواه يشهدون على ذلك وانما وسعه الترك للذي رأى منهما من المعصية لتقوم الحجة عليهما بما يأتي به من الشهداء حتى يشهدوا عليهما به واذا كان المطلوبون بذلك اربعة سواه لا ثلاثة يكونون وهم شهداء على ذلك دل ذلك انه لا يقبل له منه شهادة ولو لا ان ذلك كذلك لقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم جوابا سوا له اياه وما حاجتك الى اربعة يشهدون على ذلك اطلب ثلاثة سواك حتى تكونوا وهم شهداء على ذلك اذ كان ايسر عليه واقصر مدة من طلب اربعة سواه يشهدون على ذلك والله الموفق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن اطلع على رجل في منزله بلا اذنه هل له فقؤ عينه كذلك ام لا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابو عاصم حدثنا ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة

باب بيان مشكل ما روى فيمن اطلع على رجل في منزله بلا اذنه هل له فقؤ عينه كذلك ام لا

رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو طلع عليك رجل فحذفته ففقأت عينه ما كان عليك فيه جناح * ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفى الجناح عمن حذف رجلا قد اطلع عليه في منزله ففقأ بذلك عينه اذ كان من حقه منع الاطلاع على منزله والنظر الى ما فيه مما لا يحل لاحد النظر اليه *

{ حدثنا } يونس ثنا ابن وهب حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سهل ابن سعد سمعته يقول اطلع رجل من حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومع النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدرى يحك به رأسه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو اعلم انك تنظر نى لطعنت به عينك انما جعل الاستيذان من اجل النظر *

{ حدثنا } يونس حدثنا ابن وهب اخبرنى ابن بشر عن ابن شهاب ان سهل ابن سعد اخبره ثم ذكر مثله *

{ حدثنا } محمد بن عبد الرحيم الهروى حدثنا آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب عن الزهرى عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع في حجر في باب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحك رأسه بالمدرى فقال لو علمت انك تنظر لفقأت به في عينك انما جعل الاذن من اجل الابصار * ففي هذا ايضا اطلاق ما في الاول للمطلع عليه من المطلع *

{ حدثنا } ابن خزيمة حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه *

{ حدثنا } فهد حدثنا موسى بن اسمعيل المنقرى حدثنا ابان بن يزيد حدثنا

يحيى وهو ابن ابي كثير ان اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثه عن انس ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالقم عينيه خصاصة الباب فبصر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذ سهما او عودا محددا وجاء به ليفقأ عينه فانقمع الاعرابي وذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انك لو ثبت لفقأت عينك *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس ان رجلا اطلع في بعض حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمشقص او مشاقص قال انس وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يختله ليطعنه * وفيما روينا من هذه الآثار ما قد دل انه لما كان لصاحب المنزل ترك الاطلاع الى منزله كان له قطع ذلك عن منزله وان كان في قطعه اياه تلف عين المطلع وكان من كان له ان يفعل شيئا ففعله معقولا ان لا ضمان عليه فيه * وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نفيه وجوب الضمان في ذلك على من فعله لمن فعل به من قصاص ومن دية *

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة البغدادي حدثنا على بن المديني حدثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اطلع في دار قوم بغير اذنهم ففقأوا عينه فلا دية ولا قصاص * ﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا معاذ بن هشام ثم ذكر مثله *

﴿وهذه﴾ الروايات قد جاءت بما فيها مما ذكرناه متواترة ايشد بعضه بعضا ولم نجد استعمال بعض فقهاء الامصار لها كذلك وكان قطع نظر المطلع

الى بيت غيره بغير امره عن نظره الى ما في بيته مما قد يقدر عليه بالزجر باللسان والوعيد بالاقوال فاحتمل ان يكون بارك ذلك ومتجاوزه الى فقء عين الناظر يوجب الضمان عليه في فقئه اياها * فنظرنا في ذلك فوجدنا جهاد العدو واجبا علينا وكنا اذا فعلناه بدعاء منا العدو الى ما نقاتلهم عليه متقدما لقتالنا اياهم كان حسنا ولو قاتلناهم بغير دعاء منا اليهم الى ذلك لعلمنا انهم قد علموا ما ندعوهم اليه وما نقاتلهم عليه كنا غير ملومين في ذلك عندنا والله اعلم امر هذا المطلع في بيت من اطلع في بيته ان دعوناه الى ما نحاوله منه واعلمناه انه ان لم ينزجر عما هو عليه انا فاعلوه به كان حسنا وان لم يفعل ذلك به واستعملنا فيه ما في هذه الآثار التي روينا ها لعلمنا انه يعلم من انزجاره عما هو عليه من الاطلاع الى ما يطلع اليه مما هو حرام عليه كان جائزا لنا *

﴿ ومثل ﴾ ذلك المرتد عن الاسلام الى الكفر ان استتبناه قبل ان نقتله كان حسنا وان قتلناه بلا استتابة منا اياه لعلمنا انه يعلم ما نريده باستتابتنا اياه منه كان جائزا * وهذا الذي ذكرناه في هذه الآثار من نفي قصاص ومن نفي الدية لفاقئ العين المطلع الذي ذكرناه مما لا يسع خلافه ولا القول بغيره * كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه مما يدل عليه من المعقول ومن النظر الصحيح *

وقد روى هذا القول عن ابن عمر ﴿ كما حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد حدثنا سعيد ابن منصور حدثنا هشيم حدثنا اشعث بن عبد الملك عن الحسن عن عمر بن الخطاب قال من اطلع الى قوم فاصابوه بجراحة فلا دية له * والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جوابه المقداد

باب بيان مشكل ما روي عنه في جواب المقداد لما سأله عن الكافر الذي قطع يده ثم لاذ بشجرة فقال اسلمت لله عز وجل اقاتله

لما سأله عن الكافر الذي قطع يده ثم لاذ بشجرة فقال اسلمت لله عزوجل اقتله *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني الليث بن سعد (وثنا) احمد بن شعيب ثنا الليث ثم اجتمعا فقالا عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيدالله(ا) بن عدى بن الخيار عن المقداد اخبره انه قال يارسول الله ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدى بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله اقتله يارسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فان تقتله فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال * فكان ما في هذا الحديث مما يجب كشفه وتامله وطلب المعنى المراد فيه فكان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوابا للمقداد لما سأله عما سأله بعد قطع الكافر يده ان لا تقتله واعلمه انه ان قتله كان بمنزلته قبل ان يقتله اى انه يعود باسلامه الى ان يكون به مسلما كما كنت انت مسلما وان تكون انت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التى قال يعني بذلك كلمته التى صار بها مسلما اي انك تعود قاتلا لمن صار مسلما فتكون بذلك من اهل النار كما كان قبل الكلمة التى قالها كافرا من اهل النار والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في حديث النسعة لاخي المقتول المذكور فيه امانك ان قتله يعني قاتل اخيك

(ا) فى التقريب عبيدالله بن عدى بن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية القرشي النوفلى قتل ابوه ببدر وكان هو في الفتح مميزا فعد في الصحابة لذلك وعده العجلي وغيره فى ثقات التابعين * مات في آخر خلافة الوليد بن عبدالملك ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروى من قوله في حديث النسعة اما انك ان قتلته كنت مثله

كنت مثله *

حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي حدثنا ابو عمير بن النحاس حدثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن ثابت عن انس قال جاء رجل بقاتل وليه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له اعف فابى قال خذ الارش فابى قال اقتله فانك مثله فخلي سبيله فرؤي يجر نسعته ذاهبا الى اهله *

حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة حدثنا ابو عمر الحوضي حدثنا جامع بن مطر عن علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه قال كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل في عنقه نسعة فقال يارسول الله ان هذا واخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعف عنه فابى ثم قال يارسول الله ان هذا واخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعف عنه فابى ثم قام الثالثة فقال يارسول الله ان هذا واخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعف عنه فابى قال اذهب به فان قتلته كنت مثله فخرج به حتى جاوز فناداه ابي ماتقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرجع فقال يارسول الله ان قتلته كنت مثله قال نعم فعفا عنه فخرج يجر نسعته حتى خفي عنا *

---

(١) ذكر في تهذيب التهذيب في الرواة عن ضمرة بن ربيعة ابا عمير عيسى بن محمد بن النحاس وفي التقريب عيسى بن محمد بن اسحاق ابو عمير بن النحاس بمهملتين الرملي ويقال اسم جده عيسى ثقة فاضل من صغار العاشرة مات سنة ست وخمسين ومائتين وقيل بعدها ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿فتأملنا﴾ ما في هذين الحديثين فوجدنا فيهما ما قد دل ان صاحب النسعة صاحب المدعى عليه قتله اياه كان ثبت عنده عليه الصلوة والسلام شبهة (١) لانه لو لم يكن كذلك لزجر خصمه عن النسعة التي اسره بها حتى جاء به كذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولما قال لخصمه اعف عنه ولما قال له خذ ارشا لما ابى ان يعفو عنه وفي ذلك ما حقق ما قلنا والله اعلم

﴿وفي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم﴾ في حديث انس للخصم اعف عنه فلما ابى قال خذ ارشا * ما قد دل ان العفو من ولي المقتول لا يوجب له على قاتله ارشا كما يقوله ابو حنيفة والثوري وزفر وابو يوسف ومحمد فيه وعلى خلاف ما يقوله الاوزاعي والشافعي فيه من وجوب الدية له على القاتل *

﴿ثم تاملنا﴾ معنى قوله انك ان قتلته كنت مثله (فوجدنا) احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا ابو كريب واحمد بن حرب قالا حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قتل رجل رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فدفعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى ولي المقتول فقال القاتل لا والله يارسول الله ما اردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه ان كان صادقا ثم قتلته دخلت النار فخلى سبيله وكان مكتوفا بنسعته فخرج يجر نسعته فسمي ذا النسعة * فكان في هذا الحديث قول المدعى عليه القتل لا والله يارسول الله ما اردت قتله * فكان معنى ذلك عندنا والله اعلم ان البينة التي كانت شهدت عليه بقتله لاخي خصمه شهدت بظاهر فعله الذي كان عندنا انه عمد له لا شك عندنا فيه وكان المدعى عليه اعلم بنفسه وانما كان منه

(٢) وفي المعتصر فيه ان القتل كان عمدا ولولا ثبت ذلك عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم لزجر خصمه الخ فليتامل ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه *

في ذلك فادعى باطنا كان منه في ذلك لا حجة معه وفيما كان منه فيه قود فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للولي عند ذلك اما انه ان كان صادقا ثم قتلته دخلت النار *

﴿ فعقلنا بذلك ﴾ معنى قوله في الحديثين الاولين اما انك ان قتلته كنت مثله اي انه في الظاهر عندنا من اهل النار لثبوت الحجة عليه في قتله وهو فيما قال ان كان صادقا كنت انت ايضا من اهل النار والله اعلم * وقد وجدنا حديث وائل بن حجر من غير الجهة التي رويناه منها فوجدناه بمعنى يخالف معنى حديثه الذي حدثناه في صدر هذا الباب *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انا محمد بن اسحاق بن ابراهيم يعني ابن علية ثنا اسحاق يعني ابن يوسف عن عوف الاعرابي عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال جيء بالقاتل الذي قتل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء به ولي المقتول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتعفو قال لا قال اتاخذ الدية قال لا قال القتل قال نعم قال اذهب فلما ذهب قال اما انك ان عفوت عنه فانه يبوء باثمك واثم صاحبك فعفا عنه فارسله قال فرأيته يجر نسعته *

﴿ وكما حدثنا ﴾ احمد بن محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن عوف بن ابي جميلة حدثني حمزة ابو عمرو العائذي (١) ثنا علقمة بن وائل قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين جيء بالقاتل تقوده ولي المقتول في نسعته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لولي المقتول تعفو عنه ثم ذكر مثل الحديث

(١) في التقريب حمزة بن عمرو العائذي بالتحتانية ومعجمة ابو عمرو الضبي صدوق من الرابعة وقال ابن حبان في الثقات وهم من ضبطه بالجيم والراء ١٢ الحسن النعماني

الاول

الاول سواء فزاد يحيى بن سعيد على اسحاق بن يوسف في اسناد هذا الحديث الذي رويناه جميعاً عن عوف عن حمزة العائذي قال لنا احمد بن شعيب وحمزة هذا رجل مشهور قد روى عنه شعبة *

﴿حدثنا﴾ احمد حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى حدثنا جامع بن مطر الحبطي (١) عن علقمة بن وائل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثله * قال يحيى وهو احسن منه فكان ما في حديث وائل هذا مكان ما قد رويناه عن وائل وعن انس انك ان قتلته كنت مثله * اما انك ان عفوت عنه فانه يبوء باثمه واثم صاحبه فمعنى ذلك والله اعلم ان كان هو الصحيح في حديث وائل هذا انك ان عفوت عنه باء باثم صاحبك الذي لم يقم عليه عقوبته وباء باثمك الذي ادخل على قلبك في قتلة باثم صاحبك مما لم يقم عليه عقوبته *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي في جواب كل واحد من ابي بكر وعمر ومن سهيل بن بيضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه سواله اباه ما يفعل برجل لو وجد مع امرأته *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح ثنا احمد بن محمد بن شبويه ثنا النضر بن شميل عن يونس عن ابن اسحاق عن ابيه عن زيد بن يثيع (١) عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابي بكر ارأيت لو وجدت مع ام رومان رجلا ما كنت صانعا به قال كنت صانعاً به شرا قال فانت يا عمر قال كنت

باب بيان مشكل ما روى ما يفعل برجل لو وجد مع امرأته رجلا

(١) في التقريب الحبطي بفتح المهملة والموحدة بعدها مهملة ١٢ (١) زيد بن يثيع بضم التحتانية وقد تبدل همزة بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة الهمداني الكوفي ثقة مخضرم من الثانية (كبراء التابعين) رحمة الله عليهم ١٢

قائله قال فانت يا سهيل بن بيضاء قال كنت اقول او قائلا لمن الله الا بمدو لمن البعدي و لمن اول ثلاثة اخبر بهذا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تاولت القرآن يا ابن البيضاء والذين يرمون ازواجهم الآية *

فتاملنا هذا الحديث فوجدنا مافيه من جواب ابى بكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن سواله اياه المذكور فيه مكشوف المعنى ووجدنا مافيه من جواب عمر اياه عما سأله عنه فيه مما يحتاج الى تامله والوقوف على المعنى فيه *

فتاملناه فوجدنا اخبار عمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الانكار بذلك عليه والزجر له عنه والمنع له منه فكان مافي ذلك مادل على اطلاقه المذهب وقد يجوز ان يكون له قائلون منهم لم نقف على قولهم به لان مما قد يجوز ان تقف عليه ومما يجوز ان لا تقف عليه فكان ذلك مما لا قائل من اهل العلم كان تركهم القول به والعدول عنه الى ضده دليلا على نسخه لانا نقول لما يقول به لاخذنا اياه عنه وامساك ماكانوا عليه فيه او في مثله مما يدل على ان يجب القول به ولما كانوا مامومين على ماذكر حجة فيه كانوا كذلك في تركهم مثله والعمل بضده ومثل ذلك ماقد قاله محمد بن سيرين في المتعة في الحج *

كما قد حدثنا يونس انبأ ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن ايوب قال قال محمد بن سيرين نهوا عنها * فليس في رأيهم ما يردو في نصيحتهم ما يتهم وان كان له ما يكون به كان عالا يجب تركه ولا يمتنع القول في غيره

ووجدنا مافيه من جواب سهيل اياه عما سأله عنه فيه موضعان من الفقه (احدهما) اباحة لمن اهل تلك المعصية وان ذلك خارج من نهيه عليه الصلاة

والسلام امته ان يكونوا لاعنين * ودليل ان المراد بالنهي من ذلك فيما روى النهي عنه فيه غير المطلق منه في اللعن المنهي عنه فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو اولى به من هذا الموضع ان شاء الله (والموضع الآخر) سكوته عما رأى من زوجته وعن ذكره لامامه حتى يجري بينهما اللعن الذي حكم الله به من امثالهما بقوله والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الآية اذ كان اظهار ذلك وكشفه اياه واخباره به يكون به قاذفا لزوجته ويلحقه به في الظاهر عند الناس الوعيد في قذف المحصنة وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك ولكن الله عرف السرائر ورد احكام الناس في الدنيا الى الظاهر الذي يدركه بعضهم من بعض وكان في سكوته عن ذلك المحمود او كان اللعان الذي يقوم بينه وبين زوجته لو اظهر ذلك وطالبته زوجته بالواجب لها عليه فيه لا يوصله الا فرقتها وهو قادر على فرقتها بطلاقه لها من غير شيء تلحقه من ذلك فحمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واعلمه بالموضع الذي اخذ ذلك منه وانه الآية التي تلاها عليه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لي الواجد يحل عرضه وعقوبته ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم حدثنا وبر بن ابي دليل حدثني محمد ابن عبدالله بن ابي منصور حدثني عمرو بن الشريد سمع اباه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا ابو عاصم عن وبر بن ابي دليل او دليلة حدثنا ميمون بن

سياه حدثني عمرو بن الشريد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته * فسأل سائل عن المراد بهذا الحديث * فكان * جوابنا له في ذلك ان اللي المراد فيه هو المطل ومنه قول ذي الرمة *

تطلس ليا ليه وانت مليه * واحسن من ذات الوشاح التقاضيا

وهو مصدر لويته لانك تقول لويته ليا كما تقول طويته طيا وكما تقول شويته شيا وكما تقول عويته عيا *

﴿ وقد روى ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مطل الواجد ﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى انبأ سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مطل الغني ظلم * ﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية ثنا معلى بن منصور الرازى ثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا معلى بن منصور حدثنا ابو عوانة عن داود بن عبد الله الاودى عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا معلى بن منصور ثنا هشيم حدثنا يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم واذا استحق بليه ذلك ان كان ظالما استحق ان يخاطب بذلك وان يوبخ به بقول يا ظالم * و يقال له انت ظالم فهذا الذى يحل من عرضه بليه والله اعلم غير ان محمد بن عبد العزيز اجاز لنا عن عبد العزيز عن ابى عبيد قال هو التقاضى والقول عندنا في ذلك هو القول الاول والله اعلم لا التقاضى من حق من له الدين على من لقوله قبل ليه اياه به واذ الواه به استحق عليه معنى سواه لم يكن مستحقا له عليه قبل ذلك وهو غير التقاضي واما العقوبة المستحقة عليه فقد قال

قوم

قوم انها الحبس في ذلك الدين وقال محمد في الرواية التي ذكرناها انها الملازمة له والملازمة هي حبس للملزوم عن تصرفه في اموره فهي تقرب من الحبس المعقول غير انا لا ولى عندنا في ذلك والله اعلم ان تكون هي حبس الحاكم للمستحق لما فيها الان في ملازمة ذي اليد الذي عليه الدين ينبغي تشاغله به عن اسباب نفسه ولا اختلاف بين اهل العلم انه اذا سأل الحاكم حبسه له في دينه ان ذلك واجب له عليه وكانت عقوبته بالحبس اولى منها بالملازمة والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النهي عن اتخاذ الغرف وما روى عنه في اباحة ذلك

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا اسد بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن شعيب بن الحبحاب عن ابي العالية عن العباس بن عبد المطلب انه بنى غرفة فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم القها فقال انا انفق مثل ثمنها في سبيل الله فرد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث مرات ورد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على العباس ثلاث مرات كل ذلك يقول له القها ويقول العباس انفق مثل ثمنها في سبيل الله ففي هذا الحديث امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس بالقاء الغرفة التي ابتناها فاحتمل ان يكون ذلك كان منه كراهية منه لاتخاذ الغرفة التي يستعلى منها على منازل الناس لقصر منازلهم واحتمل ان يكون ذلك كراهة البنيان الذي لا يحتاج اليه عاليا كان او سفلا *

فتاملنا ما قد روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم سوى هذا الحديث في هذا

باب بيان مشكل ما روى من النهي عن اتخاذ الغرف واباحة ذلك

المعنى (فوجدنا) فهد اقد حدثنا قال ثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير ابن معاوية حدثنا عثمان بن حكيم حدثني ابراهيم بن محمد بن حاطب القرشي عن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه فقال له اصحابه هذه لرجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الناس اعرض عنه صنع به ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب والاعراض عنه شكا ذلك الى اصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما ادري ما حدث لي وما صنعت قالوا اخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرأى قبتك فسأل لمن هي فاخبرناه فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة التي كانت هاهنا فقالوا شكا الينا اعراضك عنه فاخبرناه فهدمها فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما لا الا ما لا *

﴿ فدل ما في ﴾ هذا الحديث على ان الكراهة المروية فيه انما هي من نفس البنيان لا للمعنيين الذين ذكرناهما في الحديثين الاولين لهما وكان في هذا الحديث الا ما لا الا ما لا * فدل ذلك انه لم يرد به صلى الله عليه وآله وسلم كما في هذا الحديث الثاني كل البناء وانما اراد به خاصا منه

﴿ فتأملنا ﴾ ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم سوى ذلك في هذا المعنى فوجدنا يونس (قد حدثنا) قال حدثنا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء او غرس غرسا في غير ظلم

ولا اعتداء كان اجره جاريا ما انتفع به احد من خلق الرحمن تبارك وتعالى *
فدل ما في هذا الحديث على اباحة اتناء ما ينتفع به احد من خلق الرحمن عز وجل
من غير ظلم ولا اعتداء وكان هو المستثنى مما في الحديث الثاني والله اعلم *
(وتاملنا) ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اتخاذ الغرف مع
البناء الحامل لها (فوجدنا) بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان قد حدثانا قالا حدثنا
عمر بن القاسم اليمامي حدثنا عكرمة بن عمار العجلي عن ابى زميل حدثني ابن
عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه
وآله نساءه دخلت المسجد فاذا الناس يبكون ويقولون طلق رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم نساءه فاتيت حفصة فقلت لها اين رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قالت هو في خزانته في المشربة قال فدخلت فاذا انا بابن (رباح)
غلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاعد على اسكفة المشربة مدل رجليه
الى نقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وينحدر عليه فناديت يا رباح استاذن لى على رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فنظر رباح الى الغرفة ثم الي فلم يقل لى شيئا فقلت يا رباح استاذن لى
على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مثل ذلك ثم لم يقل شيئا ثم رفعت
صوتي وقلت يا رباح استاذن لى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فاني اظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع
على حصير فذكر قصة الظهار قال ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ونزلت اتشبث بالجذع ونزل كانما يمشي على الارض (١) *
(ووجدنا) محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ وفهدا قد حدثانا قالا ثنا مسلم بن
ابراهيم الازدي حدثنا شعبة عن الفرات بن القزاز عن ابي الطفيل عن ابى

(١) هذا الحديث رواه البخارى عن ابن عباس مطولا في كتاب المظالم والقصاص
ولكن بالفاظ غير هذه الالفاظ ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

سريحة قال اشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غرفة فقال ما تذكرون وما تقولون قال قلنا الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا عشر آيات خسف بالمشرق — وخسف بالمغرب — وخسف بجزيرة العرب — ويأجوج ومأجوج — والدابة — والدخان — والدجال - ونزول عيسى ابن مريم - وطلوع الشمس من مغربها - ونار تخرج من قعر عدن تقيل معهم اذا قالوا وتروح معهم اذا راحوا *

﴿ووجدنا﴾ الحسن بن نصر قد حدثنا قال حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد قال اشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات * ثم حكى التي في الحديث الذي قبل هذا غير انه لم يقل فيه تقيل معهم اذا قالوا الى آخر الحديث *

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيد بن عطاء الكوفي ثنا زهير بن معاوية عن فرات القزاز حدثني ابو الطفيل عامر بن واثلة عن حذيفة بن اسيد ابي سريحة وكان من اصحاب الشجرة قال كنا في ظل حائط في مشربة لعائشة ام المؤمنين ونحن نذكر الساعة فذكر مثل الحديث الاول سواء قال فيه تسوق الناس تروحهم فاذا استراحوا ساقتهم الى ارض بيضاء *

﴿ووجدنا﴾ الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قد حدثنا قال حدثنا الهيثم ابن جميل حدثنا شريك بن عبد الله عن فرات عن ابي الطفيل عن حذيفة ثم ذكر مثله غير انه قال حتى يكون عشر آيات اولها طلوع الشمس من مغربها ثم ذكر بقية الآيات غير انه قال ونار تخرج من اليمن من قعر عدن تسوق الى المحشر ولم يذكر منه ما بعد ذلك ﴿قال ابو جعفر﴾ والمشربة هي الغرفة فدل ما ذكرنا ان لا تضاد في شيء مما رويناه في هذا الباب من احاديث رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم التي روينا عنه فيه وان اتخاذ الغرف وما سواها من الاسافل في غير ظلم ولا اعتداء مما ينتفع به مباح غير محظور *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى يوم تاتي السماء بدخان مبين﴾

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الاعمش ثنا مسلم وهو ابو الضحى عن مسروق حدثني رجل في المسجد فذكر يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال اذا كان يوم القيامة اصاب الناس دخان ياخذ باسماع المنافقين وابصارهم وياخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام فدخلت على عبد الله فذكرت ذلك له وهو متكئ فجلس غضبانا قال يا ايها الناس من علم منكم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم اذا سئل الرجل عما لا يعلم فقال الله اعلم وقد قال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم قل لا اسألكم عليه اجرا وما انا من المتكلفين * وسأحدثكم عن ذلك ان قريشا استعصت وكفرت فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقيل له ارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين فاخذتهم سنة حصت(١) كل شئ حتى اكلوا الميتة والعظام حتى كان الرجل يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجهد فقالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون ثم قرأ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون * فكشف عنهم فعادوا في كفرهم ثم قرأ يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون * فعادوا في كفرهم فاخذهم الله في يوم بدر ولو كان يوم القيامة لم يكشف عنهم *

---

(١) في مجمع البحار حصت كل شئ اى اذهبته والحص اذهاب الشعر عن الرأس بحلق او مرض ـ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ انبأ ﴾ احمد بن ابي داود ثنا موسى بن عبدالرحمن ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا سفيان ثنا الاعمش ومنصور عن ابي الضحى عن مسروق قال بينما رجل يحدث في كندة ثم ذكر مثله غير انه قال فيه فدخل عليهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف * فكان فى هذا الحديث ان الدخان المذكورة فيه وفى الحديث الذى قبله من الآيات التى قد مضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وقد روى ذلك عن ابن مسعود قوله فى غير هذا الحديث كما حدثنا يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني مسلم بن صبيح سمعت مسروقا يقول قال عبدالله خمس قد مضين الدخان والقمر والروم والبطشة الكبرى واللزام *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابن ابى مريم حدثنا الفريابي حدثنا فطر بن خليفة ثم ذكر باسناده مثله ﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبدالله ثم ذكر مثله * وزاد فسوف يكون لزاما

﴿ قال قائل ﴾ فكيف تقبلون هذا وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد ذكرناه فى الباب الذى قبل هذا الباب في حديث حذيفة بن اسيد مما يوجب ان الدخان لم يات بعد وانه كائن يوم القيامة *

﴿ وقد روى ﴾ عن ابي هريرة رضي الله عنه تحقيق ذلك ﴿ حدثنا ﴾ العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بادروا بالاعمال ستا طلوع الشمس من مغربها والدخان والدجال والدابة والقيامة ولم يذكر لنا في الحديث غير هذا *

﴿ فكان جوابنا ﴾ له بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الدخان المذكور فى احاديث ابن مسعود غير الدخان المذكور في حديثي حذيفة وابي هريرة

وذلك ان الله تعالى قال في كتابه في سورة الدخان بل هم في شك يلعبون * واتبع ذلك قوله تعالى فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين اى عقوبة لما هم عليه من الشك واللعب ومحال ان يكون هاتان العقوبتان لغيرهم او يؤتى بهما بعد خروجهم من الدنيا وسلامتهم من ذلك الدخان *

فقال هذا القائل قد قال الله عز وجل في هذه الآية فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين * والذى ذكره ابن مسعود في حديثه ليس دخان حقيق وانما هو شيء كانت قريش تتوهمه انه دخان وليس بدخان وفيها ان اتيانه يكون من السماء وليس في حديث ابن مسعود ذلك وانما الذي فيه انهم كانوا يرون من الجوع الذي حل بهم واصابهم في الارض ان بينهم وبين السماء دخانا *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان المذكور في حديث ابن مسعود سمي دخانا على المجاز لتوهم قريش انه دخان في الحقيقة من الجهد الذى بها وان لم يكن في الحقيقة كذلك كمثل ما روي عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم في قصة الدجال انه يامر السماء فتمطر ويامر الارض فتنبت * في حديث النواس بن سمعان مطلقا هكذا * وفي حديث جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذلك (وفيه) ومعه نهران انا اعلم بهما منه (وفيه) فيامر السماء فتمطر فيما يرى الناس * فدل ذلك ان ذلك المذكور في حديث النواس انما هو من سحر الدجال لا من حقيقة له وسنذكر هذا فيما بعد من كتابنا هذا فيما روى في الدخان عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان شاء الله فيحتمل ذلك ما كانت قريش تراه مما يراه دخانا جاز ان يقال انه دخان على المجاز وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك واما قول الله عز وجل يوم تأتي السماء بدخان مبين * فهو مما روي عن ابن مسعود بما قد ذكر في احاديثه

التي قدرويناها عنه ووجه بان الاضافة له الى السماء انما كانت والله اعلم ان الاشياء التي تحل بالناس من ربهم عز وجل تضاف الى السماء من ذلك قوله سبحانه وتعالى يدبر الامر من السماء الى الارض * فاخبر عز وجل ان الامور التي تكون في الارض مدبرة من السماء اليها * فمثل ذلك ما كان من تدبيره عز وجل في السبب الذي عاقب به قريشا الكفرها وعتوها عاقبها به حتى رأت من تلك العقوبة دخانا وليس في الحقيقة كذلك * فاما ما في حديث حذيفة وابي هريرة رضى الله عنهما من ذكر الدخان فهو على دخان حقيقي مما يكون قرب القيامة ونسأل الله تعالى خير عواقبه في الدنيا والآخرة والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في استغفاره في صلاته على الميت الصغير ﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق وابراهيم بن ابي داود قالا حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا همام بن يحيى عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى على الميت قال فسمعته يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغايبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا * قال يحيى وحدثني ابو سلمة بهؤلاء وزاد فيه من احييته منا فاحيه على الايمان ومن توفيته منا فتوفه على الاسلام *

﴿ حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب حدثنا الخصيب بن ناصح حدثنا همام بن يحيى ثم ذكر باسناده مثله (حدثنا) احمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام ثم ذكر باسناده مثله (حدثنا) يونس حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعى ثم اجتمع

باب بيان مشكل ما روي في استغفاره في صلاته على الميت الصغير

قالا حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو ابراهيم الانصاري رجل من بني عبدالاشهل حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الصلاة على الميت ثم ذكر مثله * ﴿وحدثنا﴾ احمد بن شعيب حدثنا اسمعيل بن مسعود حدثنا يزيد وهو ابن زريع حدثنا هشام ابن ابي عبدالله (١) عن يحيي بن ابي كثير عن ابي ابراهيم الانصاري عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكر مثله * غير انه لم يذكر مما ذكرناه فيما قبله عن ابي سلمة *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا محمد بن كثير عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الصلاة على الميت * ثم ذكر الاحاديث التي ذكرناها قبله *

﴿حدثنا﴾ بكار ويزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق قالوا حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن ابي سلمة قال سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الميت فذكر مثل ما في الاحاديث الاول سواء *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا يونس (٢) بن بهلول حدثنا عبيدة بن سليمان عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله

---

(١) في تهذيب التهذيب هشام بن ابي عبد الله الدستوائي ابو بكر البصري واسم ابيه سنبر روى عنه يزيد بن زريع وآخرون وقال ابو داود الطيالسي هشام الدستوائي امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المديني اثبت اصحاب يحيى بن ابي كثير هشام ثم الاوزاعي انتهى ملخصا ١٢ (٢) كذا في الاصل ولعله يونس ابن عبدالاعلى المذكور كثيرا قبل في هذا الكتاب والمترجم له في تهذيب التهذيب وغيره والله اعلم ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في الاحاديث الاول سواء
﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن ثابت الثمالي(١) عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن عوف قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في الاحاديث الاول سواء *

﴿فتأملنا﴾ ما في هذه الاحاديث من استغفار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصغار الذي لا ذنوب لهم * كاستغفاره للكبار ذوي الذنوب اذا كان بعض الناس قد سأل عن كشف ذلك فوجدنا له معنى صحيحا وهو سوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يغفر لهم الذنوب التي كانوا يصيبونها بعد خروجهم عن الصغر الى الكبر فتكون مغفورة لهم مغفرة قد تقدمتها وتكون غير مكتوبة عليهم ويكونون غير ماخوذين بها * ومثل ذلك قوله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر * فكان ذلك غفرانا منه له ما لم يعمله حتى يكون في عمله اياه مغفورا له معفوا عنه ما عمله غير مكتوب عليه * ومثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر في قصة حاطب ما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم * وسنذكر ذلك وما روى فيه من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى * فمثل ذلك سوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به الغفران للصغار هو على هذا المعنى وعلى الغفران لهم ما يصيبونه بعد بلوغهم من الذنوب التي لو لم يكن هذا الدعاء منه لهم كانوا ماخوذين بها معاقبين عليها والله نسأله التوفيق *

(١) هو ثابت بن ابي صفية الثمالي بضم المثلثة ١٢ تقريب

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في الصلاة على الميت مخلوطا بالدعاء ولا نعلم الا خيرا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية وابراهيم بن ابى داود قالا ثنا ابو عمر الحوضى ثنا همام بن يحيى ثنا ليث عن علقمة بن مرثد عن عبدالله بن الحارث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فى الصلوة اللهم اغفر لاحيائنا وامواتنا واصلح ذات بيننا والف بين قلوبنا اللهم هذا عبدك فلان ابن فلان ولا نعلم الا خيرا وانت اعلم به فاغفر لنا وله * فقلت انا وكنت اصغر القوم فان لم نكن نعلم خيرا قال فلا تقل الا ما تعلم * فكان ما في هذا الحديث من قول ولا نعلم الا خيرا مما يحتاج الى كشفه ليوقف على معناه فكشفناه حتى وقفنا على ذلك لسوال الحارث رضى الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما سأله فيه ولجواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه عنه لما اجابه عنه فيه *

﴿ والحارث ﴾ هذا عندنا والله اعلم هو ابو قتادة الانصارى وهو الحارث بن ربعى وابنه المذكور فيه هو عبدالله بن ابي قتادة الانصاري الذي روى عنه يحيى بن ابي كثير الاحاديث الاول التى ذكرناها في الباب الذى قبل هذا الباب ونحن نعلم لو لم يكن من سوال الحارث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تقل فيه ولا نعلم الا خيرا انه لم يكن قال ذلك وهو يعلم منه غير الخير *

وقد كان ميمون بن مهران في صلاته على من يعلم منه غير الخير يقول فيه ما حدثنا فهد ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا ابو المليح عن الحسن بن عمرو الرقي عن ميمون ابن مهران قال اذا صليت على من يتهم من اهل الاهواء فيكتفي ان تقول ربنا

وسعت كل شيء رحمة وعلما الى آخر الآيات واذا صليت على من تحب فاجتهد في الدعاء * قال ابو جعفر واهل الاهواء هؤلاء هم الذين لا يخرجون بها من الاسلام كما قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بامره على من غل في سبيل الله مما ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا * فاما من كان على شيء من الاهواء مما يخرج من الاسلام فلا تصل عليه فانه ليس من اهل الاديان التى يصلى على اهلها وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تركه اخذ ميراث مولاه الذى سقط من نخلة فمات فامر به فدفع ميراثه الى اهل قريته

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن عائشة عن مولى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما توفي قال ههنا احد من اهل قريته فاعطاه اياه *

حدثنا على بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا سفيان عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن مجاهد عن عروة عن عائشة ان مولى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وقع من نخلة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا هل له وارث قالوا لا قال اعطوه بعض اهل القرية *

حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن حدثنا اسد بن موسى حدثنا قيس بن الربيع عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت وقع مولى لرسول الله صلى الله عليه وآله

باب بيان مشكل ما روي في ترك ميراث مولاه الذي سقط من نخلة

وسلم من عذق نخلة فمات وترك شيئا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال هل ترك من ولد او حميم قالوا لا قال انظروا اهل قريته فادفعوه اليهم *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب حدثنا عبد الله بن محمد بن تميم حدثنا حجاج بن محمد حدثني شعبة عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن مجاهد بن ورد ان رجل من اهل المدينة واثنى عليه خيرا عن عروة عن عائشة مثله *

﴿وقد روى﴾ عن مجاهد هذا سوى ابن الاصبهاني ربيعة بن سيف المعافرى

﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عبد الرحمن المقري حدثنا سعيد ابن ابي ايوب حدثنا ربيعة بن سيف عن مجاهد عن عروة عن عائشة انها كانت عند ابي بكر الصديق رضى الله عنه حين حضرته الوفاة فتمثلت بهذا البيت

من لا يزال دمعه مقنعا * يوشك ان يكون مرة مدفقا

هكذا اخبرناه ابراهيم مدفقا واهل العلم بالشعر يقولون انه مدفما * فقال لا تقولن هذا يا بنية ولكن قولى وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد * ثم قال لها يا بنية فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت في ثلاثة اثواب قال كفنوني في ثوبي هذين واشتروا ثوبا فان الحي احوج الى الجديد من الميت انما هما للمهلة يعني الصديد هكذا يقول اصحاب الحديث وغيرهم من اهل اللغة يقولون للمهلة بكسر الميم * وذكر البخاري ان مجاهدا هذا من اهل المدينة وان مما روى عنه جعفر بن ربيعة وقد ذكر عبد الرحمن ابن القاسم عن مالك بن انس ان خارجة بن زيد ومجاهدا كانا يقسمان للناس بالمدينة بغير اجر فلم يدر مجاهد الذي اراده مالك الذي وقفنا على ما ذكرنا فعلمنا انه مجاهد وار دنا بما ذكرنا انه خلاف مجاهد بن جبر اذ كان مجاهد بن

﴿ذكر وفاة ابي بكر الصديق رضي الله عنه﴾

جيرانا كان يكون مرة بمكة ومرة بالكوفة ولا ذكر له في اهل المدينة *
﴿ فقال قائل ﴾ ما معنى ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ميراث هذا المتوفى وهو مولاه الذي من سببه وجوب ميراثه ولي النعمة ودفعه الى اهل المدينة الذين ليسوا اهل ميراثه *
﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الله تعالى شرفه صلى الله عليه وآله وسلم ورفع مراتبه وجعله في اعلى مراتب الدنيا والآخرة واخرجه من اخلاق من سواه من اهل الرغبة في الدنيا فكان فيما انزل عليه كلا بل لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين وتأكلون التراث اكلا لما وتحبون المال حبا جما * فوصلهم بذلك باخلاق لا يحمدها وجعلهم بذلك في منزلة سفلى واخرجه صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الى ارفع المنازل وجعل حكمه فيما اخرجه اليه اعلى الاحكام فلم يجعله ممن يرث من سواه من ذي نسب ولا ذي ولاية من ذات زوج وخالف بينه وبين سائر امته في ذلك زيادة في فضله وتشريفه اياه وفي رفعه اياه منزلة فيه فامر صلى الله عليه وآله وسلم بذلك في ميراث مولاه الذي ذكر في هذا الحديث لما لم يكن له ولد ولا حميم يستحق ميراثه ان يدفع ميراثه الى اهل قريته كما يكون للائمة في الاموال التي لا مالك لها ان يدفع الى من يرون دفعها اليه من الناس *
﴿ فان قال قائل ﴾ فقد كان من سواه من انبياء الله عز وجل يرثون من ذلك ما حكى عز وجل في كتابه عن نبيه زكريا عليه السلام من سؤاله اياه ان يهب له من لدنه وليا يرثه ويرث من آل يعقوب وان يجعله نبيا ومن اجابته عز وجل اياه الى ذلك وهبته له يحيى عليه السلام واصلاحه له زوجته *

﴿فكان جواباته﴾ بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ماكان من زكريا عليه السلام في ذلك مما سأله ربه عز وجل ان يهب له من يرثه لم يكن ذلك لمال يرثه عنه واي مال كان له عليه السلام وانما كان زاهدا نجارا يعمل بيده *

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد ابن سلمة عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان زكريا عليه السلام نجارا * قال ابو جعفر ولما كان نجارا عليه السلام ليس من ذوي الاموال عقلنا بذلك ان الذي سأله ربه عز وجل ان يرثه عنه من يوهب له غير الاموال وهي النبوة كمثل الذي سأل ان يرثه من آل يعقوب عليه السلام وكذلك سائر انبياء الله عز وجل صلوات الله عليهم اجمعين فلم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم * (حدثنا) ابن مرزوق قال حدثنا عبدالله بن داود الخريبي عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن بشر بن قيس قال كنت جالسا عند ابي الدرداء في مسجد دمشق فاتاه رجل فقال يا ابا الدرداء جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لحديث بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ولا جئت لحاجة قال لا قال ولا جئت لتجارة قال لا قال ولا جئت الا لهذا الحديث فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من سلك طريقا يطلب علما سلك الله تعالى به طريقا من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم * وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب * وان العالم يستغفر له من في السماوات ومن في الارض وكل شيء حتى الحيتان في جوف البحر * وان العلماء هم ورثة الانبياء وان الانبياء عليهم السلام لم يورثوا دينارا ولا درهما وورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر *

﴿زكريا عليه السلام كان نجارا﴾

قال ابو جعفر وزكريا عليه السلام منهم فلم يورث شيئا من المال *

فان قال قائل فقد قال الله عز وجل وورث سليمان داود * قيل له هو مما سوى الاموال * لا يقال * قد كان سليمان في حياة داود عليه السلام نبيا فانما الذي ورثه عنه * لانا نقول * ورث حكمته وما يورث عن مثله فكان ذلك مضافا الى نبوته التي كانت معه قبل ذلك * (فان قال قايل) فقد ورث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابويه فورث عن ابيه منزله ومملوكيه ام ايمن وشقران اللذين اعتقهما فكانا موليين له *

قيل له انما كان ذلك قبل نبوته فلما اوتيها اعاد احكامه الى الاحكام التي توفاه عليها من منعه الميراث عن غيره والميراث عنه وانما يرث الناس من حيث يورثون فكان صلى الله عليه وآله وسلم غير موروث وغير وارث وفيما ذكرنا بيان لما وصفنا والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ما تركت بعد نفقة اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة

حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب ان مالكا حدثه حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة *

حدثنا المزني حدثنا الشافعي حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة اهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة *

فسال سائل عن معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ما تركت بعد نفقة

اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة قال واهله المرادون هنا ازواجه والتزويج الذي بينه وبينهن منقطع عنهن بوفاته فامعنى النفقة عليهن *

(فكان جوابنا له) عن ذلك بتوفيق الله وعونه ان ازواجه بعد وفاته محبوسات عليه محرمات على غيره لكن ازواجه في الجنة ولما كن كذلك كان جميع الواجبات لهن كان عليه في حياته بحق التزويج الذي كان بينه وبينهن واجبا لهن عليه بعد وفاته كوجوبه كان لهن عليه في حياته *

(فان قال قائل) فامعنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقسم ورثتي دينارا وفي ذلك اثبات ان له ورثة وهو لا يرث ولا يورث (قيل) ذلك عندنا والله اعلم على الاستعارة بمعنى لا يقسم ما كان لورثتي لو كنت موروثا دينارا ما تركت فهو صدقة لاني لا اورث والله الموفق *

باب

(بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله عز وجل انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم الآيات)

(حدثنا) ابو امية ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كريب عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم الآية قال المشركون فان عيسى يعبد وعزير والشمس والقمر فانزل الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون عيسى وعزير صلوات الله عليهما *

(حدثنا) عبيد بن رجال حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابو بكر بن عياش ثنا عاصم عن ابي رزين عن ابي يحيى عن ابن عباس قال آية في كتاب الله عز وجل لا يسألني الناس عنها ولا ادري اعرفوا ولا يسألوني

عنها فسئل بما هي قال لما نزلت انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * شق ذلك على اهل مكة و قالوا اشتم محمد الهتنا فجاء هم ابن الزبعرى فقال ماشانكم قالو اشتم محمد الهتنا قال وما قال قالوا قال انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * قال ادعوه لى فدعا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابن الزبعرى يا محمد هذا شئ لالهتنا خاصة ام لكل ماعبد من دون الله قال بل لكل ماعبد من دون الله عز وجل قال فقال خصمناه ورب هذه البنية يا محمد الست تزعم ان عيسى عبد صالح وعزير عبد صالح والملائكة عباد صالحون قال بلى قالوا فهذه النصارى تعبد عيسى وهذه اليهود تعبد عزيرا وهذه بنو مليح تعبد الملائكة قال فضج اهل مكة فنزلت ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون * قال ونزلت ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون وهو الضجيج *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن هشام الشيزرى حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا شيبان عن عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن ابى يحيى مولى ابن عفراء الانصاري عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لقريش يا معشر قريش لا خير مع احد يعبد من دون الله عز وجل فقالوا الست تزعم ان عيسى كان نبيا او كان عبدا صالحا فان كنت صادقا فانزل الله عز وجل ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون يعنى يضجون وانه لعلم للساعة يعني خروج عيسى ابن مريم قبل يوم القيامة هكذا قال لعلم بالفتح *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وابو يحيى هذا فيروى عنه المكيون والكوفيون جميعا ثنا احمد بن داود ثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة ثنا يزيد بن ابى حكيم ثنا حكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء عبدالله بن الزبعرى الى النبي صلى الله

عليه و آله وسلم فقال يا محمد تزعم ان الله انزل عليك هذه الآية انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * فقد عبدت الشمس والقمر من دون الله والملائكة وعزير وعيسى وكل هؤلاء في النار مع آلهتها فانزل الله عز وجل ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون * ونزلت ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقال قائل ففي هذه الآثار ان المشركين عند نزول الآية الاولى من هاتين الآيتين اللتين في هذا الحديث ضجوا من ذلك وقالوا للمسلمين محتجين بان عيسى يعبد وعزير يعبد ومن ذكر وامعها في هذا الحديث وهم مع شركهم اهل فصاحة ليس ممن يجرى على السنتهم اللحن في كلامهم (وما) فانما يقال لغير بنى آدم ويقال مكانها لبنى آدم (من) كما قال الله عز وجل ومن يقل منهم انى اله من دونه * ومن يفعل ذلك يلق اثاما * في امثال ذلك مما يريد به بنى آدم وقال في سوى بنى آدم وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب * لغير بنى آدم وفيما رويتموه واضفتموه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد ذكرتموه في هذا الحديث من هذا الجنس وفي احدى الآيتين اللتين تلوتموها فيه انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * اريد به بنو آدم *

﴿فكان جوابنا﴾ له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان (من) و(ما) في الأكثر من كلام العرب يخرجان على ما ذكر وقد تستعمل العرب ايضا في كلامها في بنى آدم (ما) كما تستعمل (من) وان كان ذلك مما لا تستعمله فيهم كثيرا كما تستعمل فيهم (من) ومن ذلك قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم مكان الا من ملكت ايمانكم وقوله تعالى سبح لله ما في السموات والارض

ويسبح لله ما في السموات وما في الارض* وقوله عز وجل ووالد وما ولد* وفى هذه الآثار وما قد دلت على القول فى القراءة المختلف فيها من قوله عز وجل اذا قومك منه يصدون بالكسر ويصدون* بالضم هو كما قرأها من قرأها بالكسر لان من قرأها بالضم اراد الصدود ومن قرأها بالكسر اراد الضج وانما كان نزولها عند ضجيج المشركين لما نزلت الآية الاولى من الآيتين المذكورتين في هذا الحديث وهذه القراءة في المعنى اصح ايضا عند اهل اللغة لانها لو كانت على الصدود لكانت اذا قومك عنه يصدون كمثل ما قال الله عز وجل ان الذين يصدون عن سبيل الله* (وكما قال) عز وجل الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله اضل اعمالهم* (وكما قال) عز وجل وصدوا عن السبيل* (وكما قال) عز وجل وصدوكم عن المسجد الحرام*

﴿وقد روي﴾ عن ابن عباس ايضا انكاره في قراءة اذا قومك منه يصدون بالضم (كما حدثنا) يوسف بن يزيد حدثنا نعيم بن حماد حدثنا وكيع عن عبد الله ابن حبيب عن القاسم بن ابي بزة عن سعيد بن معبد قال قال لى ابن عباس عمك عبيد بن عمير كيف يلحق في هذا نقرأ اذا قومك منه يصدون* وانما هو يصدون يضجون* فاخبر ابن عباس في هذا الحديث بحقيقة القراءة لهذا الحرف كيف هي وكذلك قرأها اكثر الكوفيين*

﴿فقال قائل﴾ فقد روي عن على بن ابى طالب ان نزول ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون* في خلاف المعنى الذي رويتم عن ابن عباس ان نزولها كان فيه وذكر (ما حدثنا) بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان قالوا حدثنا ابو داود الطيالسى حدثنا شعبة عن ابي بشر عن يوسف بن سعد عن محمد بن حاطب سمعت عليا يخطب وتلا هذه الاية ان الذين سبقت لهم منا الحسنى

اولئك عنها مبعدون * قال نزلت في عثمان و اصحابه او قال عثمان منهم *

﴿فكان جوابنا﴾ بتوفيق الله عزوجل وعونه ان يحتمل ان يكون علي اراد بما روي عنه في هذا الحديث ان عثمان ممن سبقت له الحسنى المذكورين فى هذه الآية لان الآية نزلت فيمن سبقت له الحسنى من الله عزوجل فمنهم عيسى ومنهم من سواهم ممن سبقت له الحسنى من الله عزوجل منهم عثمان واصحابه فبان بحمد الله عزوجل ونعمته أن جميع مارويناه في هذا الباب لا يضاد منه شيئا والله الموفق *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يدع مضر عند الله عزوجل مومنا الا فتنوه او قتلوه﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو بكر بن ابى شيبه ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن عبدالله بن مروان عن عمرو بن حنظلة قال قال حذيفة لا يدع مضر عند الله عز وجل مؤمنا الا فتنوه او قتلوه ويضربهم الله عزوجل والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة فقال له رجل يا عبدالله تقول هذا وانت رجل من مضر قال الا اقول ماقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا ابراهيم بن زياد سبلان ثنا عباد بن عباد المهلبي ثنا مجالد بن ابي الوداك عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليضربن (١) عباد الله حتى لا يعبد الله عزوجل وليضربنهم المؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ذكر مضر كما ذكرت به فيه والمراد منها بذلك والله اعلم المذموم منهم دون من سواهم ممن لا يفعل كفعلهم ذلك الذى ذكر عنهم في هذا الحديث وقد روى هذا الحديث من وجه

(١) هكذا والظاهر وليضربن مضر ١٢

باب بيان مشكل ماروى من قوله لا يدع مضر عند الله عزوجل مومنا الا فتنوه او قتلوه

آخر بالمقصد إذ ذكر فيه الى الظلمة من مضر دون من سواهم من مضر *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت الاعمش يحدث عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل قال اتينا حذيفة حين قتل عثمان فقلنا على حجرة وبيته من ربيعة ومضر فقال لا تبرح ظلمة مضر بكل عبد يفتنه او تقتله ويضربهم الله عز وجل حتى لا يمنعوا ذنب تلعة فقال له رجل اتقول هذا وانت من مضر فالتفت اليه وقال لا اقول الا ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابو جعفر فسأل سائل عن وجه عموم مضر مما عمت به فيما رويناه في هذه الآثار *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك الكلام وان كان مطلقاً في مضر لم يرد منها الا من كانت منه السبب الذي من اجله قيل ذلك عنه دون من سواه منها والعرب تفعل ذلك في الاشياء الواسعة تقصد بذكر ما كان من بعض اهلها دون من سواه ممن لم يكن منه الشيء ومنه قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وكذب به قومك وهو الحق لم يرد بذلك الا من كذب به من قومه دون من سواهم *

﴿ ومن ذلك ﴾ ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قنوته في صلاة الفجر واشدد اللهم وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف * وقد ذكرنا ذلك باسانيده فيما تقدم من كتابنا هذا ولم يرد بذلك كل مضر وكيف يكون يريد بذلك كل مضر وهو صلى الله عليه وآله وسلم من مضر ومن خلفه في صلوته تلك خيارهم من مضر وانما اراد بذلك من مضر من هو على خلاف ما هو عليه وعلى خلاف ما هو في صلاته تلك منهم عليه فمثل ذلك قوله عز وجل لا تدع مضر عند الله عز وجل مومنا الا فتنوه وهو على

هذا المعنى والمراد به منها من يفعل ذلك الفعل منها والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تسمية صلوة العشاء بالعتمة وتسمية الصلوات الخمس﴾

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عامر ثنا سفيان عن عبد الله بن ابي لبيد عن ابي سلمة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم انما هي العشاء ولكنهم يعتمون عن ابلهم (قال) ابو جعفر ففي هذا الحديث اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تلك الصلوة العشاء لا العتم وان الذين يسمونها العتمة هم الاعراب ثم وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها العتمة *

﴿حدثنا﴾ احمد ثنا فهد بن سليمان ثنا علي بن عياش الحمصي ثنا حريز بن عثمان حدثني راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني صاحب معاذ بن جبل عن معاذ بن جبل قال لقينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة العتمة ليلة فتأخر بها وظن انه قد صلى او ليس بخارج ثم خرج *

﴿فقال قائل﴾ ففي هذا الحديث تسمية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها العتمة *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه انه ليس في هذا الحديث تسمية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها العتمة وانما الذى فيه امره اياهم بالعتام بها اى بالتأخر لها وان كان اسمها هو العشاء لا العتمة كما يقول امسيت بصلوة العصر لا لان المساء اسم لها ولكن اخبار منك انك امسيت بها واسمها غير مشتق من المساء بها (وقال قائل) ايضا فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه

باب بيان مشكل ما روي في تسمية صلوة العشاء بالعتمة

وآله وسلم غير هذا الحديث مما حقق فيه اسمها انه العتمة *

(وحدثنا) احمد حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير (۱) لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا *

(فكان جوابنا ايضا له) بتوفيق الله وعونه ان في هذا الحديث قد رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما قد ذكروا وقد رواه عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ذلك *

(حدثنا) احمد حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي حدثنا عبثر بن القاسم ابو زبيد عن الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما صلاة على المنافقين اثقل من صلاة العشاء وصلاة الفجر او يعلمون ما فيهما من الفضل لاتوهما ولو حبوا * فهذا عبد الله بن مسعود قد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسم هذه انها العشاء مكان ما نقل ابو هريرة رضي الله عنه عنه في اسمها انه العتمة *

(وتصحيح) هذين الحديثين ان الامر الذي ذكرنا في اول هذا الباب حتى انزل الله عز وجل هذه الصلوة انها العتمة لا العشاء وكان السبب في تسميتها اياها ذلك الاسم ما قد ذكر في حديث ابي سلمة عن ابن عمر الذي ذكرنا في اول هذا الباب حتى انزل الله عز وجل على رسوله يا ايها الذين آمنوا

(۱) في مجمع البحار التهجير التبكير الى كل شيء والمبادرة اليه من هجر تهجيرا اراد المبادرة الى اول وقت الصلوة ۱۲ الحسن النعماني

ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم * فصار والى ما سماها الله عز وجل به في هذه الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك ما قال في حديث ابن عمر الذي رويناه *

﴿ وعقلنا ﴾ بذلك ان الذي حكاه ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسمها الذي ذكرها به وهو العشاء متأخر عن الذي ذكرها به في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهو العتمة والله اعلم *

﴿ فقال قائل ﴾ فما معنى هذا الاسم وهو العشاء *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك والله اعلم ان ذلك اخذ من الظلمة تعشى الابصار ورد اسم هذه الصلوة الى مثل اسماء الصلوات الخمس سواها لان الصبح سميت بالصبح لانها تصلي عند الاصباح وسميت صلاة الفجر صلاة الفجر لانها تصلي عند الفجر وسميت صلاة الظهر صلاة الظهر لانها تصلي عند الظهيرة وسميت صلوة العصر صلوة العصر لانها تصلي بعد الاعصار وهو التاخير *

وكذلك روى عن ابي قلابة ﴿ حدثنا ﴾ احمد قال حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم انبأ خالد عن ابي قلابة انما سميت العصر لتعصر * قال * ابو جعفر ومنه قول العرب عصرني فلان حتى اذا اخره عن وقت ادائه اليه * ومنه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفضالة للشيء *

﴿ حدثنا ﴾ احمد قال ثنا يزيد بن سنان حدثنا الحسن بن علي يعني الواسطي

حدثنا خالد بن عبد الله (وحدثنا) احمد قال وكما حدثنا فهد بن سليمان حدثنا عمرو ابن عون الواسطي حدثنا خالد ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما عن داود بن ابي هند عن ابي حرب بن ابي الاسود عن عبد الله بن فضالة عن ابيه قال قلت يارسول الله علمني شيئا ما ينفعني الله به قال حافظ على الصلوات الخمس قال قلت ان هذه الساعات لي فيهن شغل فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزأ عني قال قال حافظ على العصرين قلت وما العصران قال صلوة قبل غروب الشمس وصلوة قبل طلوعها *

﴿ حدثنا ﴾ احمد قال حدثنا صالح بن عبد الرحمن حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم عن داود بن ابي هند حدثني ابو حرب بن ابي الاسود عن فضالة الليثي هكذا قال ثم ذكر هذا الحديث ولم يذكر فيه قوله وما كانت من العشاء قال ابو جعفر ومنه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي روي عنه في هذا المعنى ايضا وهو ما قد حدثنا احمد بن ابي داود حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثني ابو جمرة الضبعي عن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى صلاة العصر دخل الجنة * وسميت صلاة المغرب لانها تصلى بعد ان تمشي الابصار بالظلام الطاري عليها فاتسقت اسماء الصلوات الخمس انها لاوقاتها التي تصلى فيها وبان بحمد الله وعونه انه لا تضاد في شيء مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شيء من اسمائها والله اعلم *

باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وان صاحبكم خليل الله ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابابكر خليلا *

﴿ حدثنا ﴾ احمد حدثنا فهد بن سليمان حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا شعبة عن اسمعيل بن رجاء عن عبدالله بن ابي الهذيل عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاد ولكن اخي وصاحبي *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابي سمعت يعلى بن حكيم يحدث عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذى مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فجلس على المنبر فحمدالله عز وجل واثنى عليه ثم قال انه ليس احد من الناس امن علي بنفسه وماله من ابى بكر بن ابى قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابابكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا كل خوخة في المسجد الا خوخة ابي بكر *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالاعلى حدثنا عبدالله بن وهب حدثني مالك بن انس عن ابي النضر عن عبيد بن حنين قال يونس احسبه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابابكر خليلا *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن عبدالرحمن بن وهب ثنا عمي عبد الله بن وهب اخبرني مالك عن ابي النضر عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففيما روينا من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم اعلامه الناس انه لو كان متخذا خليلا لاتخذ ابا بكر خليلا * وفي ذلك ما يدفع ان يكون احد من الناس سواه له خليلا وقد كان قوم ينكرون من روى عنه من اصحابه رضوان الله عليهم قولهم سمعت خليلي وقال خليلي (فمن) روى عنه انكار ذلك على من كان يقوله منهم عامر الشعبي *

﴿حدثنا﴾ احمد بن علي بن عبد الاعلى البغدادي المعروف بحجلش حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا عاصم قال قلت للشعبي ان حفصة كانت تحدثنا عن ام عطية فتقول حدثني خليلي يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال هذا من عقوق النساء اولم يقل صلى الله عليه وآله وسلم قبل موته من كانت بيني وبينه خلة فقد رددتها عليه ولو كنت متخذا خليلا من هذه الامة لاتخذت ابا بكر خليلا *

(قال ابو جعفر) ثم كشفنا عن الخليل في هذا ماهو اذا كان الخليل في كلام العرب قد يكون من الخلة التي هي الصداقة وقد يكون من اختلال الاحوال *

﴿فوجدنا﴾ ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا *

﴿ووجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا يحيي بن حماد حدثنا ابو عوانة عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وان صاحبكم خليل الله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما رويناه من هذا دليل على ان الخليل المذكور في

﴿قال

هذه الآثار هو الصديق لا الفقير وان المعنى الذي سمي به خليلا فيها هو الصداقة والمودة لا ما سواها * وقد وجدناه هذا مكشوفا *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابن ابي داود قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ابن ابي المعلى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن ابي قحافة خليلا ولكن ود الايمان مرتين ولكن صاحبكم خليل الله *

﴿ ووجدنا ﴾ يونس قد حدثنا قال حدثنا علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن بعض بني ابي المعلى وهو رجل من الانصار عن ابيه وكان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا منكم خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن ود واخاء وايمان وان صاحبكم خليل الله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذه الآثار دليل على ما ذكرنا وقد رويت هذه الآثار بمعنى زائد على المعاني التي ذكرناها فيها في هذا الباب *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله *

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال حدثنا ابو داود عن المسعودي عن عاصم بن بهدلة عن ابي وائل عن عبد الله في قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا الا وان صاحبكم خليل الله يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة اكرم الخلائق على الله عز وجل وتلا عبد الله

عسى ان يبعثك ربك مقاماً محموداً *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ * فاحتجنا الى الوقوف على معنى ما اضيف من ذلك الى الله عز وجل (فوجدنا) قائلا قد قال المراد بخليل الله عز وجل في هذا فقر الله الذي لم يجعل فقره وحاجته الا اليه لا الى احد من خلقه (ووجدنا) غيره قد قال في ذلك انه المحب الذي لا خلل في محبته (ووجدنا) غيره قد قال انه المختص بالمحبة دون غيره من الناس وكل هذه التاويلات محتملات لما تأولت عليه (وقد قال) غيرهم انها الموالاة كانهم يذهبون الى ان الله عز وجل جعله له وليا ولاية لا ولاية فوقها ولا ولاية مثلها فاستحق بذلك اطلاق اسم الخليل من الخلة له *

﴿ واستدلوا ﴾ على ما قالوا في ذلك كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير ثنا سفيان عن ابيه عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل نبي ولاية من النبيين وان ولي منهم ابي وخليل ربي عز وجل (١) * ثم قرأ ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا الآية (وقالوا) فلما كان الله عز وجل له خليلا لم يجز ان يكون في ذلك الا من الخلة التي هي نهاية المحبة واذا كان المعنى في ان الله عز وجل له خليل هو هذا المعنى كان المعنى الذي به كان خليلا لله عز وجل هو ذلك المعنى ايضا والله اعلم بمراده في ذلك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ومما استدل به على استواء الولاية من الله عز وجل لمن يتولاه من خلقه ومن يتولى الله عز وجل قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الآية وقوله ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين * وانت قوله ولي في الدنيا والآخرة توفني مسلما والحقني بالصالحين * وقوله الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون في اشباه لذلك قد ذكرها

(١) يعني ابراهيم خليل الله وفي المعتصر وخليلي ربي ١٢ عز وجل

عزوجل في كتابه فكانت الولاية فيها من الله عزوجل لمن يتولاه من عباده كالولاية التي يتولاها الله عزوجل من يتولاه لا غير ذلك واذا كانت الولاية فيما ذكرنا كذلك كانت الخلة لما وصفنا انها كذلك والله نسأله التوفيق *

﴿ وسأل سائل ﴾ عن المعنى الذي من اجله لم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابابكر خليلا * فكان جوابنا له * في ذلك بتوفيق الله عزوجل هو ما بينه صلى الله عليه وآله وسلم في حديث يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس الذي رويناه في هذا الباب انه افضل منه وهو خلة الاسلام ولما اخبر به في حديث ابي المعلى من ود الايمان وكانت الخلة انما تتخذ نسبها بالمودة التي قد تكون ولا اسلام معها وكان ما لا يكون الا بالاسلام او بالايمان افضل من ذلك فرد صلى الله عليه وآله وسلم مكان ابابكر الى ذلك المعنى وجعله فوق الخليل وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا تخيروني على موسى والسبب الذي ذكره في الحديث الذي روي ذلك عنه فيه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير بن حازم ثنا ابي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اصعق فيمن كان صعق فافاق قبلي او كان فيمن استثنى الله عزوجل *

باب بيان مشكل ما روي لا تخيروني على موسى

﴿قال ابو جعفر﴾ يعني بذلك استثناء الله عز وجل بقوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله * قال ففي هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تفضيله على موسى للمعنى الذي ذكره فيه فاحتمل ان يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وآله وسلم قبل الاشياء التي آتاه عز وجل و فضله بها على سائر الناس سواه مما سنذكر فيما بعد هذا الباب ان شاء الله تعالى في موضع من كتابنا هذا هو اولى به من هذا الباب واحتمل ان يكون ذلك غير داخل فيها لانه صلى الله عليه وآله وسلم اذا افاق من صعقة وجد موسى عليه السلام على الحال التي وجده عليها فاحتمل بذلك عنده ان الله عز وجل استثناه فيمن استثنى في الآية التي تلونا وتفضيله بذلك على غيره فاحتمل ان يكون فيمن صعق فلم يدخل في الاستثناء المذكور فيها فلم يفضل بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالوقوف عند ذلك الاشكال عن تفضيل واحد منه ومن موسى على الآخر والله تعالى اعلم بحقيقة ذلك ما هي والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه ان يقول انه خير من يونس بن متى﴾

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى *

﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب الكيساني قال حدثنا عبد الرحمن بن زياد

حدثنا

حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم سمعت حميد بن عبدالرحمن يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال الله عز وجل ما ينبغي لعبد لي ان يقول انا خير من يونس بن متى * قال ابو جعفر فاحتجنا ان نقف على المعنى الذي من اجله قيل ما قيل في هذا الحديث فطلبنا ذلك *

فوجدنا احمد قد حدثنا قال حدثنا الكيساني قال حدثنا عبدالرحمن ابن زياد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة(١) وسمعت عبدالله بن سلمة يحدث عن علي عليه السلام كانه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * (وزاد) قد سبح الله عز وجل في الظلمات * فكان في هذا الحديث المعنى الذي من اجله ما قيل مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب واحتمل ان يكون ذلك القول كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل تفضيل الله عز وجل اياه على جميع خلقه مما سنذكر ما روي فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي من جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للذي قال له يا خير البرية قال ذاك ابي ابراهيم *

باب بيان مشكل ما روي من جواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم للذي قال له يا خير البرية ذاك ابي ابراهيم

حدثنا ابو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن خليفة حدثنا ابو جعفر احمد ابن محمد بن سلامة الازدي الطحاوي املاء حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله بن الزبير(٢) الاسدي الكوفي حدثنا سفيان عن المختار بن فلفل

---

(١) ذكر في التقريب فيمن اسمه عمرو بفتح اوله عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي ابو عبدالله الكوفي ثقة عابد من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة وقيل قبلها رحمه الله تعالى ١٢ (٢) محمد بن عبدالله

سمعت انسا يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ياخير البرية فقال ذاك ابي ابراهيم *

حدثنا احمد بن محمد حدثنا ابراهيم بن مرزوق وابراهيم بن محمد بن يونس البصريان جميعا قالا ثنا ابو حذيفة حدثنا سفيان ثم ذكر باسناده مثله *

حدثنا احمد حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبدالواحد بن زياد عن المختار بن فلفل عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

قال ابو جعفر فكان ما في هذا الحديث محتملا عندنا والله اعلم ان يكون كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول قبل ان يتخذه الله خليلا ولم يكن الله عز وجل اتخذ خليلا حينئذ غير ابراهيم عليه السلام فكان ابراهيم بفضله حينئذ بالخلة وكانت الخلة المحبة التى لا محبة فوقها فلما قال ذاك الرجل له صلى الله عليه وآله وسلم ياخير البرية واستحال ان يكون الله عز وجل يختص بمحبته من بين عباده من هو فوقه قال له ذاك ابي ابراهيم فلما جعله الله تعالى له خليلا عاد بالخلة من الله عز وجل الى المعنى الذى كان ابراهيم استحق به من الحديث الذي روينا ما ذكر استحقاقه فيه ثم صار النبى صلى الله عليه وآله وسلم لله عز وجل خليلا كما كان ابراهيم خليلا له فصارا جميعا متساويين في الخلة منه واختص الله عز وجل نبيه دون ابراهيم بذكره فيما لا يذكر ابراهيم فيه من التاذين في الصلاة بان جعله الله مذكورا فيها بعقب ذكره عز وجل فيها فكانت هذه منزلة فضل فيها صلى الله عليه وآله وسلم على سائر النبيين في

تتمة حاشية صفحة (٤٤٨) بن الزبير الاسدى ابو احمد الزبيرى الكوفي ثقة ثبت الثوري من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ١٢ الحسن النعمانى

الدنيا واعطاه في الآخرة المقام المحمود الذي لم يعطه غيره *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي(١) حدثنا بقية بن الوليد حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يحشر الناس يوم القيامة فاكون انا وامتي على تل فيكسوني ربي عز وجل حلة خضراء ثم يؤذن لي فاقول ماشاء الله ان اقول فذلك المقام المحمود *

﴿وحدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا عمرو بن عثمان ومحمد بن المصفى الحمصيان حدثنا بقية ثم ذكر باسناده مثله *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا مكي بن ابراهيم عن داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في قول الله عز وجل عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال هو المقام الذي اشفع فيه لامتي *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل اتخذ ابراهيم خليلا وان صاحبكم خليل الله ثم قرأ عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا * قال ابو جعفر فكان ذلك المقام المحمود مما اختص الله تعالى به في الآخرة فلم يؤته احدا سواه من الانبياء صلوات الله عليهم حتى غبطه صلى الله عليه وآله وسلم به الاولون والآخرون *

---

(١) الجرجسي بجيمين مضمومتين بينهما راء ساكنة ثم مهملة ثقة من العاشرة وعلم عليه (م د س ق) كذا في التقريب ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

حدثنا هارون بن كامل حدثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني عبد الله بن ابي جعفر سمعت حمزة بن عبدالله (١) سمعت عبدالله ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم (٢) وقال ان الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم فيقول لست صاحب ذلك ثم بموسى فيقول ذلك (٣) ثم المحمود فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الجنة فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم *

قال ابو جعفر وكان مما اختصه الله عز وجل به سوى ذلك * حدثنا كما حدثنا المزني حدثنا الشافعي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي جعلت لى الارض مسجداً وطهوراً ونصرت بالرعب واحلت لى الغنائم وارسلت الى الاحمر والابيض واعطيت الشفاعة * قال لنا المزني قال الشافعي ثم جلست الى سفيان فذكر هذا الحديث فقال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ثم ذكر مثله *

حدثنا فهد ثنا محمد بن سعيد الانصاري حدثنا محمد بن فضيل ابن غزوان عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعل ترابها لنا طهورا

(١) حمزة بن عبدالله بن عمر المدني شقيق سالم ثقة من الثالثة ١٢ تق (٢) مزعة لحم اى قطعة يسيرة منه ١٢ (٣) كذا في الاصل والظاهر سقوط العبارة ١٢-

اذا

اذا لم نجد الماء واوتيت هؤلاء الآيات من كنز تحت العرش خواتيم سورة البقرة لم يعطها احد قبلي ولم يعطها احد بعدي *

﴿قال ابو جعفر﴾ وفيما ذكرنا من هذا تصديق ما قد رويناه في باب بيان مشكل لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا * وفيما قد رويناه فيه قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مما لم يقله الا توقيفا لان مثله لا يقال الا بالتوقيف وان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم اكرم الخلائق على الله عز وجل * وفيما ذكرنا من هذا الباب ما قد دل على ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جواب للذي قال له يا خير البرية ذاك ابي ابراهيم *

﴿وقد رويناه﴾ في الباب الذي ذكرنا بعده من قوله ولا تخيروني على موسى * ومما ذكرناه في الباب الآخر من قوله لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس ابن متى * انما كان ذلك قبل اعطاء الله عز وجل اياه مما ذكرنا من اعطائه اياه في هذا الباب العطايا التي فضله بها على جميع خلقه حتى صار بذلك فاضلا لاولهم وآخرهم *

﴿ ﴾ عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلام ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون * قال ابو جعفر في هذا ذكر تفضيله على النبيين وفيهم ابراهيم صلى الله عليه وعلى نبينا محمد وسلم وعليهم اجمعين *

باب

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا تخيروا بين انبياء الله عز وجل وصلى الله عليهم اجمعين *

باب بيان مشكل ما روي في لا تخيروا بين انبياء الله عز وجل

﴿حدثنا﴾ احمد بن محمد حدثنا حسين بن نصر حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تخيروا بين انبياء الله عز وجل *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا محمد بن(١) سعيد بن الاصبهاني حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيى بن عمارة(٢) عن ابيه عن ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن محمد حدثنا ابن ابي داود حدثنا احمد بن خالد الوهبى حدثنا عبد العزيز بن الماجشون(٣) حدثنا عبد الله بن الفضل حدثنى الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث طويل فيه لا تفضلوا بين انبياء الله عز وجل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا عندنا والله اعلم على التفضيل بينهم وعلى التخيير فيهم بارائنا وعالم يوقفنا عليه ولم يبينه لنا فاما ما بينه لنا واعلمه فقد اطلقه كله وعاد ما نهى عنه في هذا الباب الى ما سوى ذلك مما لم يبينه لنا ولم يطلق لنا القول فيه عاقد تولاه الله عز وجل ومنعنا منه والله نسأله التوفيق *

---

(١) هو محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي ابو جعفر ابن الاصبهاني يلقب حمدان ثقة ثبت من العاشرة مات سنة عشرين ومائتين * اخرج له البخارى والنسائى والترمذى ١٢ (٢) (ع) عمرو بن يحيى بن عمارة ابي حسن المازني المدنى ثقة من السادسة مات بعد الثلاثين ومائة ١٢ تقريب (٢) في الخلاصة هو عبد العزيز ابن عبد الله بن ابى سلمة الماجشون المتوفى سنة ست وستين ومائة ١٢ الحسن

﴿باب بيان مشكل ما روي في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته بعض المولودين قبل ذلك﴾

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته صلى الله عليه وآله وسلم بعض المولودين قبل ذلك *

﴿حدثنا﴾ احمد بن محمد حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا قريش بن انس حدثنا اشعث عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الغلام مرتهن بعقيقته او قال بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى * قال قريش وانبأنا حبيب بن الشهيد ان ابن سيرين امره ان يسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة قال فسأله فقال سمعت من سمرة *

﴿قال ابو جعفر﴾ فذهب قوم الى ان هذا الحديث قد عاد كله الى سمرة فتأملنا ذلك فوجدناه محتملا لغير ما قالوا لان ابن سيرين انما امر حبيبا ان يسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة فكان ذلك قصدا منه الى العقيقة لا الى ما سواها مما في حديث قريش هذا فطلبنا ذلك في غير هذا الحديث لنقف على ما اخذه عن سمرة هل فيه تسمية المولود يوم سابعه فيكون ذلك توقيفا منه للناس على ذلك ام لا *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويدمى *

﴿قال ابو جعفر﴾ فلم يكن في هذا الحديث لوقت تسمية المولود ذكر ثم تأملنا ذلك هل نجده في غيره مما قد روي عن سمرة *

﴿فوجدنا﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا روح بن عبادة حدثنا

سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه ويسمى ويحلق رأسه في اليوم السابع ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث تسميته في اليوم السابع غير انه ليس بالقوى في قلوبنا لان الذي رواه عن سعيد بن ابى عروبة انما هو روح وسماعه من سعيد انما كان بعد اختلاطه فطلبناه من رواية من سواه ممن سماعه منه كان قبل اختلاطه * ﴿ قال ﴾ احمد فوجدنا احمد بن شعيب حدثنا عن يزيد وهو ابن زريع عن سعيد انا قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فعقلنا بذلك ان جميع ما في حديث بكار عن قريش عن اشعث عن الحسن قد عاد كله الى سمرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن من لا طعن في روايته بسماع في حال اختلاط ولا عما سوى ذلك * ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف ذلك *

﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد لى الليلة غلام فسميته بابي ابراهيم *

﴿ ووجدنا ﴾ فهد بن سليمان قد حدثنا قال حدثنا ابو سلمة حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس لما ولدت ام سليم عبد الله ابن ابى طلحة (١) قال لى ابو طلحة يا انس لا تطعمه شيئا حتى تغدو به الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبات يبكى فلما اصبحت غدوت

(١) عبد الله بن ابى طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى المدنى ولد على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو اخو انس لامه رضى الله عنهم ١٢ تق

به على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ام سليم ولدت فقلت اجل فقعد وجئت حتى وضعته في حجره فدعا بعجوة من عجوة المدينة فلاكه في فيه حتى ذابت ثم لفظها في فمه وجعل الصبي يتلمظ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا الى حب الانصار التمر ومسح وجهه وسماه عبد الله *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد عن ثابت عن انس بن مالك قال ذهبت بعبد الله بن ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم ولد ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عباءة يهنئ بعيرا له فقال امعك تمرات فقلت نعم فلاكهن ثم اوجرهن اياه فتلمظ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا الى حب الانصار التمر وسماه عبد الله *

﴿ حدثنا ﴾ بكار ثنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حميد الطويل عن انس ابن مالك ان ام سليم ولدت ابنها عبد الله ليلا فكرهت ان احنكه حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحنكه فغدوت ومعي تمرات عجوة فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يهنئ اباعرًا له او يسمها فقلت يارسول الله ولدت ام سليم فكرهت ان احنكه حتى تكون انت تحنكه قال امعك شيء قلت تمرات عجوة فاخذ من بعض ذلك التمر فمضغه فجمعه بريقه فاوجره اياه فتلمظ الصبي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا الى حب الانصار التمر قلت سمه يارسول الله فقال هو عبد الله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففيما روينا تسميته صلى الله عليه وآله وسلم ابنه ابراهيم وعبد الله بن ابي طلحة باسمهما قبل يوم سابعهما فنظرنا في ذلك لنعلم ما الاولى

من الروايتين اللتين في هذا الباب ذكرناهما من تسمية المولود يوم سابعه ومن بعد ذلك قبل يوم سابعه *

﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب بن عبد المؤمن المروزي قد حدثنا قال حدثنا علي ابن الحسن بن شقيق انبأ الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة (١) عن ابيه قال كنا في الجاهلية اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ثم كنا في الاسلام اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران *

﴿قال ابو جعفر﴾ فعقلنا بذلك انما كانوا يفعلونه في اول الاسلام في يوم سابع المولود هو على مثل ما كانوا يفعلون فيه في الجاهلية وان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ابنه ابراهيم وفي عبد الله بن ابي طلحة من تسميته اياهما قبل يوم سابعه وقبل ذبح عقيقته على كل واحد منهما عنه بانها لم ينسخ ان يكون يوم سابعه كان طاريا على ذلك وناسخا له فكان اولى مما كان قبله مما يخالفه (٢) مما ذكرناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه هل هو شاة او شاتان﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب انبأ جرير بن حازم ان قتادة حدثه عن انس بن مالك قال عق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحسن والحسين بكبشين *

﴿وحدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي

(١) عبد الله بن ابي بردة ١٢ مقتصر (٢) وفي المقتصر فعلم ان فعلهم في اليوم السابع مثل ما كانوا يفعلونه في الجاهلية وما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ابنه ابراهيم وفي عبد الله من تسميته اياهما قبل سابعهما وقبل الذبح كان ناسخا

الحجاج المنقري حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وفيما قد رويناه ما قد دل على ان الذي يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه شاة واحدة كما يذبح عن الانثى * وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف ذلك وانه يذبح عن الذكر شاتان وعن الجارية شاة *

﴿ حدثنا ﴾ يونس قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الله بن ابي بردة عن ابيه عن سباع بن ثابت سمعه من ام كرز الكعبية (١) التي تحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن او اناثا *

﴿ حدثنا ﴾ يونس وعبد الغني بن ابي عقيل قالا حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن حبيب بن ميسرة عن ام كرز الخزاعية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن الحجاج الحضرمي قال حدثنا اسد بن موسى حدثنا عبد بن ورد المكي سمعت ابن ابي ملكية يقول نفس لعبد الرحمن بن ابي بكر غلام فقيل لعائشة يا ام المؤمنين عقي عنه جزورا فقالت معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شاتان مكافئتان * ﴿ قال ﴾ احمد وكما حدثنا الربيع ابن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن ابي بردة عن سباع بن ثابت عن ام كرز انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة في الغلام شاتان وفي الجارية شاة * قال ابو جعفر ولم يذكر فيه

(١) في تجريد اسماء الصحابة ام كرز الخزاعية الكعبية روى عنها مجاهد وعطاء وغيرهما اسلمت يوم الحديبية ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه بحسن الخاتمة

عبدالله بن ابي بردة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء وطاوس ومجاهد عن ام كرز ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في الغلام شاتان مكافئتان وفي الجارية شاة *

﴿قال﴾ احمد وكما حدثنا عبدالله بن محمد بن حسين البصري حدثنا عارم(١) ابو النعمان ثنا جرير بن حازم ثنا قيس حدثني عطاء عن ام عثمان ابنة خثيم عن ام كرز انها سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن العقيقة فقال في الغلام شاتان مكافئتان وفي الجارية شاة *

﴿قال﴾ احمد وكما حدثنا ابو امية ثنا خالد بن يزيد الكاهلي المقري ثنا ابو بكر ابن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة *

﴿فقيما روينا﴾ في الفصل الثاني المخالفة بين ما يذبح عن الذكر يوم سابعه وبين ما يذبح عن الانثى يوم سابعها وانه يذبح عن الذكر شاتان وعن الانثى شاة واحدة ولو خلينا وآراءنا في ذلك المكان فلا فرق في ذلك بين ما يذبح عن كل واحد منهما في الاضاحي فكذا لا فرق بين ما يذبح في كل واحد منهما في التمتع وفي القران وفيما لزم كل واحد منهما فيما يصيبه في احرامه من الدماء ولكنه لم يخل بيننا وبين ذلك ورددنا الى ما وقفنا عليه مما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان هو الاولى بنا وكان ما رويناه في الفصل الاول منه فيكون ما امرنا به من الزيادة على ما امرنا به في الفصل الاول وان لا يجعل ما في الفصل الثاني من الزيادة منسوخا لما في الفصل الاول حتى نقف على انه في الحقيقة كذلك *

(١) اسمه محمد بن فضل وعارم لقب له ١٢ المصحح

باب بيان مشكل ماروى ان اميطوا عنه الاذى

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله واميطوا عنه الاذى يعنى مايفعل بالمولود في يوم سابعه﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة انبأ قتادة وايوب ويونس وهشام وحبيب عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي(١) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انبأ عبد الله بن وهب قال اخبرني جرير ابن حازم عن ايوب عن ابن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الضبي سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما روينا امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يماط عن المولود الاذى وذلك مما قد اشكل على من قبلنا منهم محمد بن سيرين حتى لقد روى عنه في ذلك ما ﴿قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى *قال محمد فحرصت ان اعلم معنى اميطوا عنه فلم يخبرني احد *قال ابو جعفر ثم تاملنا نحن ذلك الاذى فوجدنا في حديث قد روي عن عائشة

(١) في التجريد سلمان بن عامر الضبي قال مسلم بن الحجاج لم يكن في الصحابة ضبي غيره *روى عنه بنت اخيه الرباب وحفصة بنت سيرين واخوها محمد وغيرهم رحمة الله عليهم وعلينا معهم ١٢ الحسن النعماني

في هذا المعنى وهو ﴿ ما حدثنا ﴾ يونس قال حدثنا ابن وهب حدثني محمد بن عمرو اليافعي عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت عق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حسن وحسين يوم السابع وسماهما وامر ان يماط عن رأسه الاذى يعني عن رأسيهما اقول ذلك والله اعلم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فعقلنا بذلك ان الاماطة التي ارادها صلى الله عليه وآله وسلم هي الاماطة عن رأس الصبي المذبوح عنه ما قد زاد في الدلالة على الاماطة المراد في ذلك ما هي * ﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن عبد المؤمن المروزي قال ثنا علي بن حسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنا في الجاهلية اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ثم كنا في الاسلام اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران * فعقلنا بذلك ان الاذى امر باماطته عن رأس المولود هو الدم الذي كان يلطخ به رأسه في الجاهلية والله اعلم *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا يونس حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد (١) المزني عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر ان يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم * فكان ما في هذا الحديث زيادة في الكشف على الذي يماط عن رأس المولود في يوم سابعه ما هو *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد يحتمل ان يكون الاذى الذي يماط عن رأسه هو حلق الشعر الذي عليه كمثل المراد في قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك * يريد بذلك المحصورين عن

(١) في التقريب يزيد بن عبد بغير اضافة من الثالثة ووهم من ذكره في الصحابة وانما روى عن ابيه ١٢ الحسن النعماني

البيت في العمرة التي توجهوا لها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ذكرنا واياه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العقيقة وهل هو على الوجوب او على الاختيار ﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴾ قد روينا فيما تقدم منا في هذه الابواب من الذي يأتي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال المولود مرتهن بعقيقته * وفي ذلك ما قد دل على وجوب دمها عنه وقد روي مما يؤكد ذلك *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا عبد الله بن المثنى بن انس عن ثمامة بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عق عن نفسه بعد ما جاءته النبوة *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ الحسين بن نصر قال حدثنا الهيثم بن جميل قال ثنا عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك حدثني رجل من آل انس بن مالك ثم ذكر مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فيما روينا من هذا توكيد وجوبها ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف ذلك ام لا (فوجدنا) احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا احمد بن سليمان يعني الرهاوي حدثنا ابو نعيم حدثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العقيقة قال لا احب العقوق وكأنه كره الاسم قال يا رسول الله انما نسألك عن احدنا يولد له قال من احب ان ينسك عن ولده فلينسك عنه عن الغلام شاتين مكافئتين وعن الجارية

باب بيان مشكل ما روي في العقيقة هل هو على الوجوب او على الاختيار

شاة * قال داود فسألت زيد بن اسلم عن المكافئتين قال الشاتان المشبهتان تذبحان جميعا * ﴿ وحدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من بنى ضمرة عن رجل من قومه انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع قال ماترى في العقيقة قال لااحب العقوق ومتى ولد له ولد فاحب ان ينسك عنه فليفعل *

﴿ قال احمد ﴾ ووجدنا عبدالغني بن ابي عقيل قد حدثنا قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن رجل من بنى ضمرة يحدث عن ابيه اوعن عمه انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن العقيقه فقال لا احب العقوق ولكن من احب ان ينسك عن ولده فلينسك عنه عن الغلام شاتين مكافئتين وعن الجارية شاة *

﴿ قال ﴾ ابو جعفر فكان ما في هذين الحديثين قد دل ان امرها قدرد الى الاختيار لقوله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ولد له مولود فاراد او احب ان ينسك عنه فليفعل * وكان ما قدرويناه قبل ذلك من توكيدا مرها هو على حسب ما كانت عليه في الجاهلية ثم جاء الاسلام فاقرت على ما كانت عليه في الجاهلية فعقلنا بذلك انما روى عن النبى صلي الله عليه وآله وسلم مما قد خالف ذلك كان طاريا عليه وناسخا له والله الموافق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العتيرة وهل هي الرجبية ام لا ﴾

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا ابى عن محمد بن الحسن فى املائه عليهم قال وذبح كان فى الجاهلية كانوا يذبحون في رجب شاة

وهي

وهي (الرجبية) كان اهل البيت يذبحونها فيأكلون ويطبخون ويطعمون (والعتيرة) كان الرجل اذا ولدت له الناقة او الشاة ذبح اولى ولد تلده له فأكل واطعم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسئل عن العتيرة فقال ان تدعه حتى يكون زخزبا(١) خير له من ان تذبحه فيلصق لحمه بوبره وتكفأ اناءك وتوله ناقتك *

﴿ قال ﴾ احمد وسمعت المزني يقول قال الشافعي والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يبررون بها يذبحونها في رجب فكان فيما رويناه عن محمد بن الحسن رضي الله عنه ان العتيرة خلاف الرجبية * وكان فيما رويناه عن الشافعي رضي الله تعالى عنه ان العتيرة هي الرجبية ولما اختلفا في ذلك طلبنا حقيقتها في الآثار المروية فيها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنقف بذلك على الصحيح من هذين القولين اللذين قيلا فيها *

﴿ قال ﴾ فوجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا قال حدثنا معاذ بن معاذ العنبري عن عبد الله بن عون عن ابي رملة(٢) عن مخنف بن سليم قال ونحن وقوف مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة فقال يا ايها الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة قال فلا ادري ما كان من ردهم عليه قال هي التي يقول الناس الرجبية *

﴿ قال ﴾ احمد ووجدنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري قد حدثنا قال ثنا سعيد ابن منصور حدثنا ابن عون عن ابي رملة الكندي عن مخنف بن سليم قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم واتيناه في وفد فقال ان على كل اهل

---

(١) الزخزب الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه ١٢ مختصر المنتخب

(٢) عامر ابو رملة شيخ لابن عون لا يعرف من الثالثة ١٢ تقريب

بيت في كل عام اضحية وعتيرة قال فقلنا ما العتيرة قال الرجبية *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقلنا بذلك ان العتيرة هي الرجبية ووجدنا في هذا الحديث مايدل على ايجابها كايجاب الاضحية اياه فاحتجنا الى الوقوف على ماروي في غير هذا وعلى استعمال احد من العلماء *

﴿قال﴾ احمد فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه ابي رزين وهو لقيط ابن عامر انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انا كنا نذبح ذبائح في رجب فنطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا بأس قال وكيع لا اتركها ابدا *

﴿قال﴾ احمد ووجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا حدثنا معاذ بن معاذ عن عون ان محمد بن سيرين كان يعتر قال معاذ العتيرة شاة تذبح في رجب *

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ينسخ ذلك ام لا *

﴿قال﴾ احمد فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال ثنا سعيد بن منصور حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا فرعة ولا عتيرة * قال سفيان يقول في الاسلام ثم قال لنا الزهري الفرعة اول النتاج والعتيرة شاة كانوا يذبحونها في رجب *

﴿قال﴾ احمد ووجدنا يوسف قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم حدثني سفيان بن عيينة حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عتيرة في الاسلام

ولا فرع (قال) ابو جعفر ففي هذا الحديث نفي العتيرة و قد يحتمل نفيها المذكور فيه نفي الوجوب ولا يمنع ذلك ان الفعل فعل لا معصية فيه ولا خلاف لما في هذا الحديث *

﴿ وقد يحتمل ﴾ خلاف ذلك فنظرنا في ذلك فوجدنا المزني قد حدثنا قال حدثنا الشافعي سمعت عبد الوهاب بن عبد الحميد يحدث عن خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبيشة قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة في رجب فما تامرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذبحوا الله عز وجل في اي شهر ما كان وبروا الله عز وجل واطعموا *

﴿ سمعت ﴾ المزني يقول وبروا الله او وبروا الله الشك من المزني (وجدنا) يوسف بن يزيد قد حدثنا قال ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا خالد عن ابي المليح الهذلي عن نبيشة (١) الهذلي قال سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلت يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية فما تامرنا قال اذبحوا الله عز وجل في اي شهر ما كان وبروا الله واطعموا قال وقلت يا رسول الله انا كنا نفرع فرعا لنا في الجاهلية فما تامرنا قال في كل سائمة فرع بقدر ماشيتك فاذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه قال احسبه قال على ابن السبيل فان ذلك خير *

(قال) ابو جعفر ففي هذا الحديث ما قد عقلنا به ان امر العتيرة قد رد الى الاختيار و نفي الوجوب و انه بر فمن اخذبه فقد احسن و من يكره لم يحرج *

﴿ قال ﴾ ووجدنا ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا عتبة

---

(١) في التجريد نبيشة الخير هو ابن عمرو بن عوف الهذلي ابو طريف نزل البصرة * عنه ام عاصم وابو المليح ١٢ الحسن النعماني

ابن عبد الملك السهمي حدثني زرارة بن كريم بن الحارث السهمي عن ابيه عن جده قال اتيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو بمنى وعرفات وقد اطاف به الناس فسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء اعتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء افرع ومن شاء لم يفرع * وقال في الغنم اضحيتها واشار باصبعه السبابة وعطف طرفها *

(قال) احمد ووجدنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قد حدثنا قال ثنا عفان بن مسلم ثنا يحيى بن زرارة بن كريم بن الحارث بن عمرو السهمي حدثني ابي عن جده الحارث انه لقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع قال فقلت يا رسول الله الفرائع والعتائر قال من شاء افرع ومن شاء لم يفرع ومن شاء اعتر ومن شاء لم يعتر في الغنم اضحيتها * قال ابو جعفر فكشفنا بهذا الحديث عما التمسناه فيما تقدم منا في هذا الباب *

باب

(بيان مشكل) ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفرعة

قال ابو جعفر قد روينا فيما تقدم منا في هذه الابواب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفرع ما قد رويناه عنه فيها فاردنا ان نعلم ما ذلك الفرع *

(فوجدنا) المزني قد حدثنا قال حدثنا ابو عبد الله يعني الشافعي في تفسير الفرعة هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكره فيه او شاته ولا يغدوه رجاء البركة فيما ياتي بعده فسألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال افرعوا ان شئتم اى اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعونه في الجاهلية خوف ان يكره في الاسلام فاعلمهم انه لا مكروه عليهم وامرهم ان لا يغدوه ثم يحملون عليه في سبيل الله عز وجل *

باب بيان مشكل ما روي عنه في الفرعة

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لمن كان دعاه وهو يصلي فلم يجبه حتى فرغ من صلاته ثم اتاه مجيبا له بقوله ما منعك ان تجيبني قال كنت اصلي قال الم تجد فيما انزل الله سبحانه يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم *

قد ذكرنا ما يدخل في هذا الباب في بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله عز وجل ولقد آتيناه سبعا من المثانى والقرآن العظيم وحديث سعيد بن العلاء الذى يدخل في هذا الباب * قال احمد وقد حدثنا ابراهيم بن ابى داود حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان محمد بن المطرف حدثني العلاء بن عبد الرحمن مولى الحرقة عن ابيه عن ابى هريرة (١) قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال السلام عليك يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليك السلام ما منعك ان تجيبني اذ دعوتك قال يارسول الله كنت فى الصلوة قال افلم تجد فيما اوحى الله تعالى الى ان استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم قال بلى يارسول الله ولا اعود ان شاء الله * حدثنا احمد بن ابى داود حدثنا محمد ابن عثمان العثماني (٢) حدثنا الدراوردى عن العلاء عن ابيه عن رسول الله

---

(١) الظاهر سقوط ذكر الرجل الذى دعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر دعائه وعدم اجابته وقد اورد البخارى في تفسير سورة الانفال عن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلي فمر بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعاني فلم آته حتى صليت ثم اتيته فقال ما منعك ان تاتي الم يقل الله يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله الآية ١٢ (٢) في التهذيب محمد بن عثمان بن خالد بن عمر ابن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان العثماني ابو مروان المدني ١٢ الحسن

صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجابه على من دعاه وهو يصلي واجابته وترك صلوته وذلك اولى به من تماديه في صلاته مما يلام عليه مما انزل الله عز وجل عليه اذ كان المصلي قد يقدر ان يخرج من صلوته الى الفضل الذي يصيبه في اجابته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه لما دعاه له * ﴿فقال قائل﴾ افيدخل في ذلك اجابة الرجل امه اذا دعته وهو يصلي * (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك غير مستنكر ان يكون كذلك لانه قد يستطيع ترك صلاته واجابته لامه لما عليه ان يجيبها فيه والعود الى صلاته ولان صلاته اذا فاتت قضاها وبرها بامه اذا فات لم يستطع قضاءه وقد دل على ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث خروج الراهب *

﴿قال﴾ احمد حدثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث حدثنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نادت امرأة ابنها وهو في صومعته فقالت ياجريج فقال اللهم امي او صلاتي ثم قالت ياجريج فقال اللهم امي او صلاتي حتى كان ذلك منها ثلاث مرات قالت اللهم لا يموت جريج حتى يري في وجهه الميامس وكان ياوى الى صومعته راعية غنم فولدت وقيل لها ممن هذا الولد قالت من جريج فنزل من صومعته قال جريج اين هذه التي تزعم ان ولدها لي فقال يابابوس من ابوك قال راعي الغنم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث جريج عوقب بتركه اجابة امه لما دعته وهو يصلي وتماديه في صلاته بان عوقب بما عوقب به من اجل ذلك

فدل ذلك ان اجابته لامه والعود الى صلاته بعد ذلك كان افضل له من التمادي في صلاته وتركه اجابة امه والله عز وجل نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الكافر الذي قد كان يرعى الا لا في اصحابه فنذر رجل منهم ان قدر عليه ليقتله فحال بينه وبين ذلك اسلامه فلم يقتله لذلك *

﴿حدثنا﴾ احمد ثنا محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ ثنا حفص بن عمر ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا ابو غالب عن انس قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان رجل من الكفار اشد الناس على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لئن امكنني الله منه لاضربن عنقه قال فاظفر الله المسلمين بهم فكانوا يجيئون بهم اسرى فيبايعهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى جيئ بذلك الرجل فكف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن بيعته ليفي الرجل بنذره وكره الرجل ان يقوم فيضرب عنقه قدام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يصنع شيئا بايعه فجاء الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كيف اصنع يارسول الله بنذري قال قد كففت عنه لتفي بنذرك فلم تصنع شيئا فقال يارسول الله لولا اومضت الي قال ما كان للنبي ان يومض *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ماقد دل ان الذي كان من الرجل المذكور فيه لان امكنني الله منه لاضربن عنقه كان على النذر وان ذلك فاته منه باسلامه فلم يف بنذره فدل ذلك على ان النذر بالاشياء من هذا الجنس قطع

﴿باب بيان مشكل ماروى في ان اسلام الكافر مانع عن الوفاء بنذر القتل لو نذره رجل﴾

عن الوفاء بها مثل الذي قطع بذلك الناذر عن الوفاء بنذره من ذلك الكافر باسلامه *

﴿ فقال قائل ﴾ افيكون عليه مع ذلك كفارة اذا لم يف بنذره *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان عليه كفارة لفوت الوفاء بنذره اياه بمنع الشريعة اياه من الوفاء بذلك *

﴿ وفي ذلك ﴾ ما قد دل ان المنع بالشريعة كالمنع بالعدم وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على ما ذكرنا * ﴿ كما قد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصى الله عز وجل فلا يعصه *

﴿ قال حفص ﴾ وسمعت ابن محرز وهو عند عبيد الله فذكره عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله وقال فيه يكفر يمينه *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا الحديث في الحقيقة لم يسمعه عبيد الله بن عمر من القاسم وانما اخذه عن طلحة بن عبد الملك الايلي عن القاسم عن عائشة *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا يوسف بن عدي الكوفي ثنا عبيد الله بن ادريس عن عبيد الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك ان بين عبيد الله وبين القاسم في هذا الحديث طلحة بن عبد الملك الذي اتينا بهذا الحديث من اجله ما فيه من رواية ابن محرز عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذكر الكفارة وابن محرز هذا

فرجل من آل عمر جليل المقدار وقد روى عنه مالك بن انس ولم يتكلم في حديثه قد روى عنه المتاخرون وان كان من نذران يعصى الله عزوجل ماموربالكفارة مما عنه منه الشريعة بعد ذلك بالكفارة عن نذر والذي عجز عن الوفاء به اولى والله الموفق عنه وكرمه *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره الذي افطر يوما من شهر رمضان متعمدا بقضاء يوم مع الكفارة التي امره بها فيها﴾

﴿قال ابو جعفر﴾ كلما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حديث ابي هريرة عنه في هذا الباب ليس فيه ذكر قضاء يوم مكان اليوم الذي كان فيه ذلك الفطر غير ما نرويه في هذا الباب منها ان شاء الله تعالى *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عامر العقدي (١) حدثنا هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة هكذا قال عن ابي هريرة ان رجلا قال يارسول الله اني وقعت باهلي في رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال ما اجده يارسول الله * قال فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمكيل فيه قدر خمسة عشر صاعا من تمر قال فخذ هذا فتصدق به قال على احوج مني واهل بيتي قال فكله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله عزوجل *

﴿قال﴾ احمد حدثنا روح بن الفرج حدثنا ابو مروان العثماني حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن حميد عبدالرحمن بن عوف اخبره ان اباهريرة ثم ذكر هذا الحديث غير انه لم يقل فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) عبدالملك بن عمرو القيسي ابو عامر العقدي بفتح المهملة والقاف ثقة من التاسعة مات سنة اربع او خمس ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ تقريب

﴿باب بيان مشكل ماروى في امره الذي افطر يوما من شهر رمضان متعمدا بقضاء يوم مع الكفارة﴾

قال له اقض يوما مكانه *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا ابو مروان حدثنا ابراهيم بن سعد عن الليث بن سعد عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وقال له صلى الله عليه وآله وسلم صم يوما مكانه *

﴿ وحدثنا ﴾ فهد ثنا ابن ابي مريم حدثنا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الحديث وانه قال له واقض يوما مكانه * ﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابن ابي مريم حدثنا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثله *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قضاء يوم مكانه وانتم تروون عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ما قد (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسى وبشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه ولو صام الدهر *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا ابراهيم حدثنا سعيد بن عامر حدثنا شعبة عن حبيب عن ابن المطوس (١) عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم الا

(١) في كنى التقريب ابو المطوس هو يزيد و قيل عبد الله بن المطوس لين الحديث من السادسة وقال في حرف الميم المطوس بتشديد الواو المكسورة ويقال ابو المطوس عن ابي هريرة مجهول من الرابعة ١٢ الحسن النعماني

انه لم يذكر قول حبيب وما قد حدثنا احمد بن شعيب حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفيان ثم ذكر كلمة معناها عن حبيب حدثني ابن المطوس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صيام الدهر وان صامه *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الحديث غير مخالف للحديث الاول لان الحديث الاول فيه ذكر القضاء وفي هذا الحديث انه لا يدرك صوم الدهر عن ذلك اليوم صومه لو كان صيامه في غير ذلك اليوم كما يكون من ترك صلوة من الصلوات في غير عذر حتى فاته وقتها واجبا عليه قضاؤها غير مصيب بقضائها ما يصيبه لو كان صلاها في وقتها فمثل ذلك المفطر في رمضان مامور بالقضاء غير مدرك بذلك القضاء ما كان يصيبه لو صامه في عينه * فبان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد في هذين الحديثين وان كل واحد منهما في معنى غير المعنى الذي في صاحبه والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله عز وجل واولي الامر منكم

حدثنا بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق انبأ عمر بن القاسم اليامي حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك ابي زميل (١) عن عبد الله

(١) سماك بن الوليد الحنفي ابو زميل بالزاي مصغرا اليمامي ثم الكوفي ليس به بأس من الثالثة كذا في التقريب ١٢ الحسن النعماني

ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب في حديث تخلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نسائه ان لا يدخل عليهن شهرا قلت يارسول الله ان كنت طلقتهن فان الله تعالى وملائكته وجبرئيل معك وانا وابو بكر والمؤمنون معك وقل ماتكلمت واحمد الله بكلام الا رجوت ان يكون الله عزوجل يصدق قولي قال فنزلت آية التخيير عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل الآية * ونزلت في هذه الواقعة واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منكم لعلمه الذين يستنبطونه منهم * قال فكنت انا الذى استنبط ذلك الامر وانزل الله عزوجل آية التخيير *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث اخبار عمر انه المستنبط لما ذكر استنباطه اياه في هذا الحديث وان المراد بالمستنبطين المذكورين في الآية المذكورة فيهم هم اولو الخير والعلم الذين يؤخذ عنهم امور الدين * وقد روى مثل ذلك عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهم *

﴿ قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا حسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر في قوله عزوجل واولى الامر منكم قال اولو الخير * وقد روى مثل ذلك ايضا عمن بعدهم من التابعين *

﴿ قال ﴾ احمد قد حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هاشم حدثنا منصور يعني ابن زاذان عن الحسن وعبد الملك عن عطاء في قول الله عزوجل واولى الامر منكم قال اولى الفقه والعلم *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا على بن شيبة حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة الاسدى حدثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران في قول الله عزوجل فان تنازعتم

في

في شيء فردوه الى الله والرسول * قال الرد الى الله عز وجل الى كتابه والرد الي الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبض الى سنته *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود بن موسى حدثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثنا عبدالله بن المبارك عن عبدالملك عن عطاء واولي الامر منكم * قال اهل الفقه والعلم وطاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل فقد روي عن عبد الله بن عباس ما يخالف هذا قال وذكر ما قد ﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا الحسين بن محمد الزعفراني حدثنا حجاج قال ابن جريج اخبرني عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم قال نزلت في عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدى اذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السرية * *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل ان هذا غير مخالف لما قد روى عن عمر فيما تقدم ذكرنا له اذا كان عبد الله بن حذافة من اهل الخير والصحبة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن اهل الفقه ولولا انه كذلك لما ولاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ولاه عليه اذ كان ما ولاه الله سبحانه وتعالى فيه احكام لا يدركها الا اهل الفقه الذين يعلمون امثالها وقد دل على ذلك ما قد روى عن عبدالله بن عباس في حديث آخر

﴿ كما قد حدثنا ﴾ محمد بن الحجاج الحضرمي ومحمد بن خزيمة البصري وعلى بن عبدالرحمن الكوفي حدثنا عبدالله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن على ابن ابي طلحة (١) عن ابن عباس اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم

(١) على بن ابي طلحة سالم مولى بني العباس سكن حمص ارسل عن ابن عباس ولم يره صدوق من السادسة قد يخطئ مات سنة ثلاث واربعين ومائة ١٤٣ تق

قال اولو الامر اهل طاعة الله عز وجل الذين يعلمون الناس دينهم ويامرونهم بالمعروف وينهون عن المنكر فاوجب الله طاعتهم على العباد افلا يرى ان ابن عباس قد وصف اولى الامر بطاعة الله عز وجل وتعليم الناس معانى دينهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فدل ذلك على ماذكرنا * وقد روى عن ابى هريرة رضى الله عنه في تاويل ذلك ايضاً *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه في قول الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم * قال امراء السرايا *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا مسدد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة واولى الامر منكم * قال هم الامراء *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدل ذلك ان اولى الامر المامور بطاعتهم هم من هذه صفته امراء كانوا ام غير امراء والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الحياء من الايمان ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن عيسى الغافقى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم انه سمع رجلا يعظ اخاه في الحياء فقال ان الحياء من الايمان *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابن شهاب عن سالم بن عبيد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله

﴿ باب بيان مشكل ماروى من قوله ان الحياء من الايمان ﴾

وسلم

وسلم دعه فان الحياء من الايمان *

حدثنا يزيد بن سنان ثنا القعنبي قرأت على مالك ثم ذكر باسناده مثله *

وحدثنا يزيد بن سنان ثنا وهب بن جرير قال وحدثني ابي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

فقال قائل كيف يكون الحياء من الايمان والحياء غريزة(١) مركبة في اهله والايمان اكتساب يكتسبه اهله باقوالهم وافعالهم والحياء ضد لذلك فكيف يكون منه *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا وجدنا الحياء يقطع صاحبه عن ركوب المعاصي اقوالا وافعالا كما يقطع الايمان اهله عن مثل ذلك واذا كان الحياء والايمان فيما ذكرنا يعملان عملا واحدا كانا كشيء واحد وكان كل واحد منهما من صاحبه وكانت العرب تقيم الشيء مقام الشيء الذي هو مثله او شبهه * الا ترى انهم قد سموا الدعاء صلاة * منه قول الله عز وجل وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم * في معنى امره اياه بالدعاء لهم * ومنه قوله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما * فسمى الله تعالى الدعاء صلوة اذ كان مفعولا في الصلوة * ومنه الحديث المروى اذا دعي احدكم وهو صائم فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل *

كما حدثنا علي بن معبد ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * فيما ذكرنا ما قد بان به ان الشيء قد يسمى باسم الشيء اذا كان كل واحد منهما يفعل ما يفعله

(١) الجبن والجرأة غرائز اي اخلاق وطبائع جمع غريزة كذا في مجمع البحار

في غرز ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

الآخر منهما فمثل ذلك الحياء ذكر انه من الايمان اذ كان قد يكون منه ما يكون من الايمان والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله البذاذة من الايمان ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبدالله بن حمران ثنا عبدالحميد بن جعفر عن عبدالله بن ثعلبة انه اتى عبدالرحمن بن كعب فقال له عبدالرحمن سمعت اباك يحدث انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول البذاذة من الايمان

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وعبدالله بن ثعلبة هذا هو ابن ابي امامة الانصاري من بني الحارث الذي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اقتطع بيمينه مال امرء مسلم حرم الله عليه الجنة واوجب له النار *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم البذاذة من الايمان اي انها من سيماء اهل الايمان اذ منهم الزهد والتواضع وترك التكبر كما كان الانبياء صلوات الله عليهم في مثل ذلك *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب الحضرمي ثنا زيد بن عطاء ثنا ابو اسحاق الهمداني عن ابي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن ابيه قال كانت الانبياء صلوات الله عليهم في مثل ذلك *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب الحضرمي ثنا زيد بن عطاء ثنا ابو اسحاق الهمداني عن ابي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن ابيه قال كانت الانبياء صلوات الله عليهم يلبسون الصوف ويركبون الحمر ويحلبون الشاة وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حمار يقال له عفير * فكان معنى

باب بيان مشكل ماروي من ان البذاذة من الايمان

قوله صلى الله عليه وآله وسلم البذاذة من الايمان * اي انها من اخلاق اهل الايمان فجملها بذلك من الايمان والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان مما ادركت من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ماشئت *

(حدثنا) علي بن معبد وابو امية ثنا روح بن عبادة ثنا الثوري وشعبة عن منصور عن ربعي سمعت ابا مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما ادركنا من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ماشئت (حدثنا) ابراهيم ابن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن منصور فذكر باسناده مثله * ولم يذكره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واوقفه على ابي مسعود * (حدثنا) ابن ابي داود ثنا عبدالله بن عمر القواريري حدثني يحيي بن سعيد عن سفيان عن منصور فذكر باسناده مثله واوقفه على ابي مسعود ولم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربعي عن ابي مسعود ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ سعيد بن سليمان الواسطي ثنا عباد وهو ابن العوام عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اكثر ما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ماشئت *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي عن زيد المكي الصائغ ثنا الحسن بن علي الحلواني (١) ثنا

(١) في التقريب (خ م د ت ق) الحسن بن علي بن محمد الهذلي ابو علي الخلال الحلواني بضم المهملة نزيل مكة ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروى من قوله اذا لم تستحي فاصنع ماشئت

عبدالرزاق عن معمر عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن ابى مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ماشئت *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكان معنى ذلك والله اعلم الحض على الحياء والامر به واعلام الناس انهم اذا لم يكونوا من اهله صنعوا ماشاءوا الا انهم امروا في حال من الاحوال ان يصنعوا ماشاؤا وهذا كقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * ليس انه مامور اذا كذب ان يتبوأ لنفسه مقعدا من النار ولكنه على معنى اذا كذب يتبوأ مقعده من النار ومثل هذا كثير في كلامهم فمثل ذلك هذا الحديث اذا لم تستحى فاصنع ما شئت * بمعنى اذا لم تستحى صنعت ماشئت وقد يكون ذلك على الوعيد والوعيد لفظه لفظ الامر وهو في الحقيقة بخلاف ذلك * ومنه قول الله عز وجل اعملوا ماشئتم وقوله عز وجل واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الاموال والاولاد وعدهم * ثم اعقب عز وجل بذلك عما بين لهم المعنى الذى يخرج اهله الى مايخرجهم اليه ويدخلهم فيما يدخلهم فيه بقوله عز وجل ومايعدهم الشيطان الا غرورا * فكان لفظ ذلك لفظ الامر وباطنه النهي والوعيد فمثل ذلك ماذكرنا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا لم تستحى فاصنع ماشئت * لفظه لفظ امر وباطنه النهي والوعيد والله نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له اجرها واجر من عمل بها من بعده

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده

ولا ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده * فذكر من وزرها ووزر من بعده مثل ما ذكر في الحسنة *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا سفيان عن عاصم عن ابي وائل عن جرير ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاعراب مجتابي النمار فحث النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الصدقة وكانهم ابطأوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل من الانصار بقطعة تبر فالقاها فتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن سنة كانه يعني حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وعبد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن ابي هلال العبسي (١) عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم من الاعراب فابصر عليهم الخصاصة والجهد فحمد الله واثنى عليه ثم امرهم بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فابطأوا حتى رؤي ذلك في وجهه فجاء رجل من الانصار بقبضة من ورق فاعطاها اياه ثم جاء آخر ثم تتابع الناس في الصدقة حتى روئي في وجهه السرور فقال من سن في الاسلام سنة حسنة * ثم ذكر بقية ما في الحديث الذي قبله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف حدثنا محمد بن

(١) عبد الرحمن بن ابي هلال العبسي بالموحدة الكوفي ثقة من الثالثة ١٢ تقريب

سواء حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الرحمن الاسدى عن جرير بن عبد الله البجلي انه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة ان رجلا من الانصار قام الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصرة من ذهب تملأ ما بين الاصابع فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله ثم قام ابو بكر فاعطى ثم قام عمر فاعطى ثم قام المهاجرون والانصار فاعطوا فاشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى رأينا الفرح في وجهه فقال عند ذلك من سن سنة ، ثم ذكر بقية ما في الحديث الذى قبله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد روينا مما يدخل في هذا الباب كما تقدم منا في كتابنا احاديث في الباب الذى اخترنا فيه قراءة من قرأ في اول سورة النساء والارحام بالنصب على قراءة من قرأ والارحام بالجر بذلك عن اعادته هاهنا *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف يكون له اجرها كما لمن عمل بها بعده اجرها ومع العامل من معاناة العمل بها ما ليس مع الذى قد كان سنها فكان معقولا ان يكون في الاجر في عمله بها اقرن الاجر الذى يكون للذي سنها *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه بعد ان احتج علينا بشئ يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب من غير طريق جرير بن عبد الله دلالة فيما ذكر على ما قال ﴿ وهو ما حدثنا ﴾ بكار ابن قتيبة حدثنا وهب بن جرير حدثنا هشام بن حسان عن محمد عن ابي عبيدة ابن حذيفة (١) عن ابيه قال قام سائل فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه

(١) في كنى التقريب ابو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي مقبول من الثانية (الطبقة الكبرى من التابعين) رحمة الله عليهم اجمعين ١٢ الحسن النعماني

وآله وسلم فامسك القوم ثم ان رجلا من القوم اعطى واعطى القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من سن خيرا فاستن به فله اجره ومن اجور من تبعه فيه غير منتقص من اجورهم شيئا ومن سن شرا فاستن به فعليه وزره ومن اوزار من اتبعه غير منتقص من اوزارهم شيئا *

﴿ فكان جوابنا ﴾ له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون المراد بقوله ومثل اجر من عمل بها معنى واحد ويكون من صلة وهذا جائز في اللغة * ومنه قول الله عزوجل هل من خالق غير الله * بمعنى هل خالق غير الله * ومنه قوله عزوجل وما من اله الا الله * بمعنى وما اله الا الله فيرجع معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن اجور من عمل بها الى معنى واجور من عمل بها في حديث جرير فيتفقان ولا يتضادان *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فقد روى عن عبد الله بن مسعود ما يدل على خلاف ما ذكرت فذكر ما ﴿ قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله (١) عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد بن عبد المؤمن المروزى حدثنا عبد الله بن عثمان حدثنا ابو حمزة وهو السكرى عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله وزاد لانه سن القتل *

﴿ فكان جوابنا ﴾ له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الكفل هو المثل كما قال الله عزوجل ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها * بمعنى مثل منها من جنسها وكمثل قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته اى مثلين فكان

(١) لعله عبد الله بن مرة لان له رواية عن مسروق وروى عنه الاعمش كما في تهذيب التهذيب وشيخ مسروق هو عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كما هو المتعارف ١٢ المصحح

ما احتج به علينا هذا المخالف حجة لنا عليه كما قد ذكرنا *

﴿ ومما يدل ﴾ على ما ذهبنا اليه في هذا الباب وحملنا معناه عليه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدال على الخير انه كفاعله *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي حدثنا شيبان يعني النحوي عن الاعمش عن سعيد بن اياس عن ابي سعيد الانصاري (١) وقال يعلى عن ابي عمرو الشيباني (٢) عن ابي مسعود قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله ابدع بي فاحملني قال لا اجد ما احملك عليه ائت فلانا فاتاه فحمله فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدال على الخير له كاجر فاعله هذا لفظ محمد *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا العايشي حدثنا عمران بن يزيد (٣) القرشي عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدال على الخير كفاعله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ واذا كان الدال على الخير يستحق بدلالته ما يستحقه العامل بذلك الخير كان من سن سنة حسنة دل بعمله بها الناس عليها فعملوها بعده تكون في سيئة اياها في عملهم بعده به في الوزر كهم فيه *

﴿ ومما يقوي ﴾ ذلك ايضا ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ومحمد بن علي

---

(١) الظاهر سقوط السند الذي فيه ذكر يعلى ومحمد ١٢ (٢) في كنى التقريب (خ م) ابو عمرو الشيباني بالمعجمة ١٢ (٣) في التقريب عمران بن خالد ابن يزيد القرشي ويقال الطائي الدمشقي وقد يقلب وينسب الى جده صدوق من العاشرة مات سنة اربع واربعين ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

ابن

ابن داود حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو قال ان ابن آدم الذي قتل اخاه تقاسم اهل النار نصف عذاب جهنم قسمة صحاحا فدل ذلك على ماذكرناه في الحديث الاول والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا او مسجدا (على ماروي) في الجنة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا مؤمل حدثنا سفيان حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود وفهد ثنا احمد بن عبدالله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر رفعه مثله * قال ابن ابي داود في حديثه قال ابن يونس مارفعه احد من اصحاب الاعمش غير ابي بكر قال احمد فقيل لابي بكر انه لم يرفعه غيرك قال سمعته من الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر ورفعه مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ حدثنا محمد بن حرب النشائي (١) حدثنا محمد بن عبيد عن اخيه يعلى عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سعيد بن ابي منصور حدثنا هشيم

(١) محمد بن حرب الواسطي النشائي بالمعجمة صدوق من العاشرة مات سنة خمس وخمسين ومائتين ١٢ تقريب

باب بيان مشكل ماروي من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا او مسجدا في الجنة

حدثنا منصور عن الحكم عن يزيد بن شريك(١) عن ابي ذر ولم يرفعه وذكر مثله * وزاد و كتبت له حسنة *

﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود وفهد ثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابان بن يزيد حدثنا يحيى بن ابي كثير عن محمود بن عمرو عن اسماء ابنة يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من بنى مسجدا لله ولو كمفحص قطاة بنى الله له اوسع منه في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدى حدثنا شعبة عن جابر الجعفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من بنى لله بيتا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد حدثنا اسمعيل بن عمرو حدثنا كثير بن عبد الرحمن العامري قال ابو جعفر وهو المعروف بالمؤذن حدثني عطاء بن ابي رباح حدثتني عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من بني مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة فقلت يا نبي الله وهذه المساجد التي تصنع بمكة قال وذلك *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب عن ابراهيم بن نشيط(٢) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من بنى مسجدا كمفحص قطاة او اصغر بنى الله له بيتا في الجنة *

(١) يزيد بن شريك بن طارق التيمي يقال انه ادرك الجاهلية من الثامنة مات في خلافة عبد الملك ١٢ (٢) بفتح النون وكسر المعجمة ١٢ تق

﴿فان قال قايل﴾ فقد جاء هذا الحديث مضطربا فبعضهم رواه بنى الله له بيتا في الجنة * وبعضهم رواه بنى الله له مسجداً في الجنة * وهذا اضطراب من الرواة *
﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا ليس باضطراب منهم و قد كان ينبغي لك ان تحمل ما رواه الجماعة اولى مما روى الواحد حتى تصح الآثار في ذلك ولا تضاد فاذا لم تفعل ذلك والله عز وجل المستعان فان ذلك عندنا معنى قد ذهب عليك المراد به لان المساجد انما تبنى بيوتا ثم تعود مساجد بالصلوة فيها وهي قبل الصلوة فيها بيوت لا مساجد وان كل الذى بنوها بيوتا ارادوا ان تكون مساجد فانها لا تكون كذلك حتى يصلى فيها فتكون بيوتا مساجد *
﴿واذا كان﴾ ذلك كذلك في الدنيا جاز ان يكون ما يثيب الله عز وجل به من بنى مسجداً في الدنيا ان يبنى بيتا له في الجنة ثوابا لذلك المسجد ما يراد به ثواب ما بنى في الدنيا وما بنى في الدنيا لم يكن مسجداً ببنيانه اياه يريد به المسجد حتى صلى المسلمون فيه وما بنى الله له في الجنة ثوابا عليه ليس مما يصلى فيه في الجنة لان الجنة ليست بدار عمل وانما هي دار جزاء فبقى بعد بناء الله عز وجل اياه له بمثل اسم المسجد الذى بنى في الدنيا قبل صلوة الناس فيه وهو بيت على ما في الاحاديث الاخر من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتا في الجنة فلم يكن بحمد الله في شئ مما روى في هذا الباب تضاد ولا اختلاف والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في افتتاح الصلوة وبذلك امرت وانا اول المسلمين﴾

حدثنا ابو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن ابي خليفة الرعيني ثنا ابو جعفر احمد بن سلامة الازدي الطحاوي ثنا الحسين بن نصر بن المبارك انبأ يحيى بن حسان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن عمه عن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا افتتح الصلوة قال وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين *

قال احمد ثنا يزيد بن سنان ثنا ابو داود الطيالسي ثنا عبد العزيز بن الماجشون حدثني عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع(١) عن علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

قال ابو جعفر وعم الماجشون هذا هو يعقوب بن ابي سلمة ابو يوسف الماجشون (حدثنا) محمد بن خزيمة ثنا عبد الله بن رجاء الغداني ثنا عبد العزيز بن الماجشون وحدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي وعبد الله ابن صالح ثنا عبد العزيز بن الماجشون عن الماجشون وعبد الله بن الفضل عن الاعرج ثم ذكر باسناده مثله * وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل(٢) عن الاعرج ثم ذكر باسناده مثله *

قال ابو جعفر فقال قايل كيف تقبلون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) عبيد الله بن ابي رافع المدني مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان كاتب امير المؤمنين علي رضي الله عنه وهو ثقة من الثالثة ١٢ (٢) عبد الله ابن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ثقة من الرابعة ١٢ تقريب

وسلم

وسلم ما اضيف اليه من قوله في هذا الحديث وانا اول المسلمين وقد كان قبله صلى الله عليه وآله وسلم مسلمون من الانبياء صلوات الله عليهم الذين كانوا من قبله وممن سواهم *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان قوله وانا اول المسلمين يريد به انه اول المسلمين في القرن الذي بعث فيهم بذلك امره ربه عز وجل بقوله ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين * ومثل ذلك قول موسى لما افاق من صعقته حين سأل ربه عز وجل ان يريه ان ينظر اليه من قوله فلما افاق قال سبحانك تبت اليك وانا اول المؤمنين * يعني بذلك المؤمنين الذين آمنوا به وقد كان قبله صلى الله عليه وآله وسلم انبياء مؤمنون صلوات الله عليهم وغير انبياء ممن كان يؤمن بما جاءهم به الانبياء والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في افتتاحه الصلاة بعد الذي ذكرناه عنه في الباب الاول اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك *

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا عبد العزيز ابن الماجشون اخبرني عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما ذكرنا في ترجمة هذا الباب *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة قال قال عبد الله بن رجاء حدثنا عبدالعزيز بن الماجشون (وحدثنا) ابن ابي داود حدثنا الوهبي وعبدالله بن صالح قالا حدثنا عبدالعزيز بن الماجشون وعبدالله بن الفضل عن الاعرج ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ فتأملنا ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم والشر ليس اليك * فوجدناه محتملا ان يكون والشر غير مقصود به اليك لان من يعمل الخير يقصد به الى الله عزوجل وان كان كل واحد من الخير والشر فمن الله عزوجل وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عندالله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عندالله * اي فان ذلك كله من عندالله فييسر اهل السعادة للخير فيعملونه فيثيبهم ويجازيهم عليه وييسر اهل الشقاء للشر فيعملونه فيعاقبهم عليه الا ان يعفو عنهم فيما يجوز عفوه عن مثله وهو ما خلا الشرك به واياه نسأله التوفيق *

﴿ وقد اجازلنا ﴾ هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي عن ابي زكريا يحيى بن معين قال قال النضر بن شميل والشر ليس اليك تفسيره والشر لا يتقرب به اليك *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اذنه للعباس بن عبد المطلب في البيتوتة بمكة ليالي منى من اجل السقاية ﴾

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة وعبدالله بن نمير عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان العباس استاذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له *

﴿ حدثنا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا عيسى ابن يونس حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس بن عبد المطلب ان يبيت بمكة ايام منى من اجل السقاية *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر حدثني نافع ولا اعلمه الا عن ابن عمر ان العباس استاذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يبيت ليالي منى بمكة من اجل السقاية فاذن له *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث اطلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس البيتوتة بمكة ليالي منى من اجل السقاية لاحتياجها اليه في اقامتها للناس * ففي ذلك ما قد دل ان من سواه من الناس ممن لا حاجة بالسقاية اليه في ذلك بخلاف *

﴿ قال قائل ﴾ فقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان يفعله في تلك الليالي ما يخالف هذا * وذكر ﴿ ما قد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة (١) قال دفع معاذ بن هشام كتابا ولم اسمعه وقال سمعته من ابي عن قتادة عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الحديث عندنا غير مخالف للحديث الاول لان الذي في الحديث الاول اطلاق رسول الله

---

(١) في تهذيب التهذيب ابراهيم بن محمد بن عرعرة بن البرند البصري روى عن معاذ بن هشام وغيره قال الحاكم هو امام من حفاظ الحديث وقال الخليلي حافظ كبير ثقة متفق عليه ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

صلى الله عليه وآله وسلم للعباس البيتوتة بمكة لحاجة السقاية الى ذلك منه والدليل على منع غيره من ذلك ممن لا حاجة في السقاية اليه * والذى في حديث ابن عباس زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البيت فى كل ليلة من ليالى منى وليس في ذلك بيتوتة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة لانه قد يجوز ان يكون صلى الله عليه وآله وسلم يزور البيت ثم يرجع فيبيت فى لياليه تلك بمنى فيكون ممن بات بها *

وفي ذلك ما قد دل على انه انما اريد من الحاج البيتوتة بمنى ليالى منى * ولم يرد منهم ان لا يبرحوا عن منى في تلك الليالى * الا ترى انه جائز لهم ان يخرجوا منها فى الليل حتى يأتوا مكة فيطوفون بالليل طواف الزيارة ثم يرجعون اليها فيبيتون بها ولا يكونون بذلك متخلفين عن البيتوتة بها وكذلك المتعارف في البيتوتات الا ترى ان من حلف ان لا يبيت في هذا المنزل هذه الليلة فاقام فيه قبل نصفها لا يحنث ولو اقام اكثر من نصفها ثم خرج عنه الى غيره فاقام فيه بقيتها حتى اصبح انه قد حنث لانه قد بات فيه * هكذا المتعارف الا ترى انك اذا لقيت رجلا فى الليل قبل ان يمضي نصفه انه جائز ان تقول له اين تبيت الليلة واذا لقيته بعد ان مضى نصفه انه جائز ان تقول له اين بت الليلة فكذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من زيارة البيت فى كل ليلة من ليالى منى هو عندنا والله اعلم على انه يرجع منه الى منى قبل ان يمضى نصف الليل فيكون بها يصبح فيها فيكون بذلك بائتا فيها فاتفق بحمد الله وعونه هذا الحديث ومعنى الحديث الاول ولم يختلفا والله عز وجل نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه ان يقول

الرجل

باب بيان مشكل ما روي من نهيه ان يقول الرجل عبدى وامتى وامره ان يقول فتاى وفتاتى

الرجل عبدي وامتي وامر ان تقول بعد ذلك فتاى وفتاتي ﴿

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قبيصة اراه قد رفعه قال لا يقول احدكم عبدي ولا امتي فكلكم عبيد الله وكلكم اماء الله ولكن ليقل فتاى وفتاتي *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان حدثني العلاء بن عبد الرحمن مولى الحرقة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي فكلكم عبيد الله وكلكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاى وفتاتي *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما روينا نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقول احدكم لمملوكه عبدي ولمملوكته امتي وامره اياه ان يقول مكان ذلك فتاى وفتاتي *

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذا وقد جاء كتاب الله عز وجل باطلاق ما حظره هذا الحديث قال الله عز وجل ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ * فذكره بالعبودية والملك ووصفه انه لا يقدر على شئ * وقال عز وجل فانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم *

﴿فكان﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا نصحح ذلك كله ولا نجعل بعضه مخالفا لبعض ونجعل ما في قوله عز وجل والصالحين من عبادكم وامائكم على النسبة من غيرهم اياهم اليهم ونجعل المنهي عنه في الآثار التي روينا على اضافة مالكيهم اياهم اليهم وانهم عبيدهم واماؤهم اذ كان ذلك يرجع الى معنى استكبارهم عليهم وان كانوا لله عز وجل جميعا عبيدا (وقد قال قائل) ان قول الله عز وجل ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ * انما هو على انه عز وجل

لما ذكر العبد كان ذلك مما قد يكون على العبد غير المملوك ومما قد يكون على العبد المملوك فابان عز وجل العبد الذي اراده بقوله مملوكا ليعلم انه العبد المملوك لا العبد الذي ليس بمملوك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق ٭

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن ابي هريرة مما لا نشك انه لم يقله من رأيه وانه وانما قاله باخذه اياه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ كان مثله لا يقال بالرأي وهو قوله لا يقول احدكم ربي يعني لمالكه ولكن ليقل سيدي ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا قبيصة ثنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قبيصة اراه قد رفعه قال لا يقولن احدكم ربي لمالكه وليقل سيدي ٭

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف تقبلون هذا حتى تمنعوا المماليك عن قولهم هذا لمالكيهم وقد جاء كتاب الله تعالى باطلاق مثل ذلك قال الله عز وجل فيما حكى عن نبيه يوسف عليه السلام في تعبيره الرؤيا التي اقتصت عليه ياصاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا يعني مالكه الذي هو رئيس عليه واذا كان مثل هذا لرئيس على مرؤوس غير مالك له كان من مرؤوس مملوك لمن يملكه اجود ٭

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان قول يوسف عليه السلام هذا انما هو على الخطاب منه لمن يسمى الذي قص رؤياه عليه ربا فخاطبه بذلك ما هو عنده عليه لا انه عند يوسف عليه السلام كذلك ومثل قول موسى عليه السلام للسامري وانظر الى الهك الذي ظلت عليه عاكفا لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا ليس انه كان عند موسى الها ولكنه كان عند السامري كذلك فخاطبه موسى عليه السلام بذلك على ما كان عنده لا على ما هو عند موسى وليس للمملوك ان يجعل مالكه ربا له فيخاطب بذلك كمثل

ما خاطب به كل واحد من يوسف وموسى لما خاطبه به مما ذكرناه عنه فنهى ان يقال له ذلك وامر ان يجعل مكانه ما لا ربوبية فيه *

﴿فان قال قائل﴾ فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في ضالة الابل مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها (١) ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها * ﴿وحدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني مالك عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك *

﴿فكان﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان البهائم غير متعبدة واما بنو آدم متعبدون فكان البهائم بذلك بمعنى الامتعة التي جائز اضافتها الى مالكها وانهم ارباب لها * ﴿ومثل﴾ ذلك ما قد روى عن عمر بن الخطاب من قوله لمولى له لما بعثه على الحمى اتق (٢) رب الصريمة ورب الغنيمة *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر * فدل ما ذكرنا على اختلاف المملوكين في الآدميين وممن سواهم فيما ذكرنا (وقد قال قائل) انما نهى المملوكون من الآدميين عن هذا القول لمن ملكهم لانهم قد دخلوا في الميثاق الذي اخذه الله على بني آدم بقوله عز وجل واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين * فكان المملوكون من بني آدم ممن قد اخذ الله عز وجل عليه الميثاق كما اخذه على نفسه

---

(١) في مجمع البحار حذاؤها بالمد النعل اراد انها تقوى على المشي وقطع الارض وعلى قصد المياه شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفر ١٢٥

(٢) وفيه ادخل رب الصريمة والغنيمة ١٢ الحسن النعماني

لبني آدم ولم يكن البهائم كذلك ولا ماخوذا عليها مثل هذا الميثاق فانطلق بذلك ان يقال للماوكين سوى بني آدم القول الذى ذكره ومنع من ذلك في بني آدم لانه قد اخذ عليهم ان الله ربهم فكان اعطاؤهم مثل هذا القول لغيره عزوجل واعطاء غيرهم فيهم مثل ذلك مضاهاة فنهوا عن ذلك والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ماقطع من حي فهو ميت ﴾

﴿حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا علي بن الجعد حدثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم والناس يجبون (ا) اسنام الابل ويقطعون اليات الغنم فقال ماقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة *

﴿ وحدثنا ﴾ سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا يحيى بن حسن حدثنا سليمان ابن بلال و بشر بن الصلت عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال المسوز عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن جباب اسنمة الابل واليات الغنم فقال ماقطع من حي فهو ميت *

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم وفيه مايوجب ان ماقطع من البهيمة من شعر او صوف وهي حية انه ميت وكتاب الله عزوجل والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم و يوم اقامتكم و من اصوافها واوبارها

(ا) في مجمع البحار كانوا يجبون اسنمة الابل وهي حية الجب القطع ـ الحسن

(٦٢) واشعارها

باب بيان مشكل ماروي من قوله ماقطع من حي فهو ميت

واشعارها اثاثاومتاعاالى حين * واعلمنا الله عز وجل انه جعل لنا الاصواف والاوبار والاشعار متاعا فكيف يجوز ان يكون ميتة وقد جعلها الله تعالى لنامتاعا *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي في الحديثين اللذين روينا هما في الباب لا يخالف الآية التي تلوناها فيه لان الذى فى ذينك الحديثين انما هو على اسنام الابل وعلى اليات الغنم المقطوعة منها وهي احياء مما لو مات قبل ذلك ماتت تلك الاشياء بموتها والشعر والصوف والاوبار ليست كذلك لانها لا تموت بها والاسنام والاليات يرى فيها صفات الموت من هي منه من فسادها وتغير ريحها والصوف والشعر والاوبار ليست كذلك لان ذلك كله معدوم فيها فما كان مما يحدث صفات الموت فيه بحدوثه فيما هو منه من الاسنمة ومن الاليات فله حكم ما في هذين الحديثين ومالا يحدث فيه صفات الموت بموت ماهو فيه كان خارجا من ذلك وداخلا في الآية التي تلوناها *

﴿وقد دل﴾ على ذلك ما قدروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿ما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب اخبرني مالك ابن انس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس انه قال مر على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشاة ميتة قد كان اعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فهلا انتفعتم بجلدها قالوا يارسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها (وما قد حدثنا) جعفر بن محمد بن الفريابي حدثنا نصر حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله * الا انه قال انما حرم لحمها *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث ان الذي حرم من الشاة بموتها انما هو المأكول منها * فدل ذلك ان ما سوى المأكول منها لما يحرم منها باق بعد موتها على ما كان عليه قبل موتها فكان فيما ذكرنا ما دل على معنى الحديثين الاولين وما يحرم بالموت من الحيوان على ما لا يحرم بالموت منها وان ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديثين الذين روينا غير خارج من الآية التي تلوناها والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب بيان مشكل ما روي في السلام عند وقوف الرجل عند باب اخيه كم هو من مرة *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السلام عند وقوف الرجل عند باب اخيه كم هو من مرة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزور الانصار فاذا جاء الى دور الانصار جاء صبيان الانصار يدورون حوله فيدعو لهم ويمسح رؤسهم ويسلم عليهم فاتى الى باب سعد بن عبادة فسلم عليهم فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد سعد فلم يسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث مرات وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يزيد فوق ثلاث تسليمات فان اذن له والا انصرف فرجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فخرج سعد مبادراً فقال يا رسول الله ما سلمت تسليمة الا سمعتها ورددتها ولكن اردت ان تكثر علينا من السلام والرحمة فادخل يا رسول الله فدخل فجلس فقرب اليه سعد طعاماً فاصاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ينصرف قال اكل طعامكم

الابرار وافطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس ان لا يزيدوا في السلام على ثلاث مرات لان ذلك مما يعلم به المسلم ان في ذلك البيت من يجوز ان يرد سلامه عليه من الرجال فينظره او ان فيه من لا يجوز منه رد السلام عليه من النساء فينصرف وهذه سنة قائمة وادب حسن لا ينبغي تعديهما الى غيرهما والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستيذان كم هو من مرة﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج ان بسر بن سعيد حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كنا في مجلس عند ابي بن كعب فجاء ابو موسى الاشعري مغضباً حتى وقف فقال انشدكم الله هل سمع منكم احد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الاستيذان ثلاث فان اذن لك فادخل والا فارجع * فقال ابي وماذاك فقال استاذنت على عمر بن الخطاب امس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئته اليوم فدخلت عليه فاخبرته اني جئته امس فسلمت ثلاثاً ثم انصرفت فقال قد سمعنا ونحن حينئذ على شغل فلو ما استاذنت حتى يؤذن لك قال استاذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فقال والله لاضربن بطنك وظهرك اولتاتيني بمن يشهد لك على هذا فقال ابي بن كعب فوالله لا يقوم معك الا احدثنا سنا الذي بجنبك قم يا ابا سعيد فقمت حتى اتيت عمر فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول هذا *

﴿ حدثنا ابو امية ﴾ حدثنا اسود بن عامر ثنا شعبة ثنا الجريري وسعيد * قال ابو جعفر يعني ابن يزيد الازدي ابا سلمة قالا سمعنا ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد قال جاء ابو موسى فاستاذن على عمر بن الخطاب واحدة ثم استاذن الثانية ثم استاذن الثالثة فلم يؤذن له فقال له عمر بن الخطاب لتاتيني على ما قلت ببينة اولا فعلن بك فقال فاتى الانصار فقال الستم تعلمون ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقالوا لا يشهد لك الا اصغرنا قال ابو سعيد فاتيته فحدثته

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا عبد الله بن حبران البغدادي انبأ شعبة ثم ذكر باسناده مثله * وزاد فحدثته وان قميصه ليصيب رأسي *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير ان ابا موسى استاذن على عمر وكان مشغولا في بعض الامر فلما فرغ قال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس قالوا رجع قال ردوه فجاء فقال كنا نؤمر بمثل هذا في الاستيذان ثلاثا قال لتاتيني على هذا ببينة اولا فعلن وافعلن فجاء الى مجلس الانصار فاخبرهم فقالوا لا يقوم معك الا اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري فجاء فقال نعم فقال عمر خفي علي هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشغلني التسويف بالاسواق قال ابراهيم وجدت على ظهر كتابي وشغلني شغلي بالاسواق *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا عندنا غير مخالف لحديث انس بن مالك من ذكر السلام الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب والذي في حديث انس بن مالك فقد كان من ابي موسى قبل استيذانه وترك نقل ذلك رواة هذه الآثار لعلمهم ان من السنة ان يبدأ بالسلام قبل الاستيذان * والدليل على ذلك

﴿ما قد حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن طلحة بن يحيى القرشي عن ابي بردة عن ابي موسى قال جئت باب عمر رضي الله عنه فقلت السلام عليكم ايدخل عبد الله بن قيس فلم يؤذن لي فرجعت فاتبعه عمر فقال علي بابي موسى فاتيت فقال اني ذهبت فقلت استاذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تقول ليستاذن الرجل المسلم على اخيه ثلاثا فان اذن له والا رجع * فقال لتجئني على ما قلت بشاهد او لينالنك مني عقوبة قال فخرجت فلقيت ابي بن كعب فاخبرته فقال نعم فجاء فاخبره فقال له عمر يا ابا الطفيل سمعت ما قال ابو موسى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال نعم واعوذ بالله عز وجل ان يكون عذابا على اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال واعوذ بالله من ذلك *

﴿فدل ما ذكرنا﴾ ان ابا موسى كان ابتدأ بالسلام قبل الاستيذان ونحن نحيط علما ان ابا موسى لم يفعل ذلك رأيا ولا استنباطا ولكنه فعله توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه عليه لان مثله لا يوجد من جهة الرأي وانما يوجد من جهة التوفيق والتوفيق فمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوخذ وقد قال الله عز وجل في كتابه يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها * والاستيناس هاهنا الاستيذان كذلك هو في لغة اهل اليمن موجود فيها الى الآن وقد ذكر ذلك الفراء فقال تقول العرب استانس هل ترى في الدار احدا يعني استاذن هل يرى في الدار احد * ﴿فقال قائل﴾ ففي الاية التي تلونا تقديم الاستيناس على السلام وفي حديث ابي موسى تقديم السلام على الاستيذان *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي في

الآية التي تلوناعندهم على التقديم والتاخير كمثل ما في قوله عز وجل من بعد وصية يوصى بها او دين * على التقديم والتاخير وكمثل ما في قوله عز وجل يامريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين * على التقديم والتاخير لان الركوع في الصلوة قبل السجود فيها *

﴿ وقد وجدنا ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث كلدة لما دخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغير اذن فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخرج وارجع ثم قل السلام عليكم ادخل * وفي ذلك دليل على ماذكرنا والله اعلم *

﴿ وقد روى ﴾ عن عبدالله بن عباس في الاستيناس (ماقد حدثنا) ابن ابي مريم حدثنا الفريابي ثنا سفيان عن شعبة عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس في قوله عز وجل لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها * قال اخطأ الكاتب انما هو حتى تستاذنوا (وماقد حدثنا) سليمان بن شعيب حدثنا عبدالرحمن بن زياد ثنا شعبة ثم ذكر باسناده نحوه *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن ابي بسر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الاستيناس هو الاستيذان *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره كلدة لما دخل عليه بغير اذن ان يخرج ثم يقول السلام عليكم *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عمرو بن ابي سفيان اخبرني عمرو بن عبدالله بن صفوان بن امية (١) زمن الفتح

(١) الظاهر سقوط اسماء الرواة الى كلدة كما يدل عليه ما في المعتصر عن كلدة انه بعثني صفوان بن امية عام الفتح بلبن وجداية وضغابيس وهو باعلى الوادي الخ -

باب بيان مشكل ماروى في امره كلدة لما دخل عليه بغير اذن ان يخرج ثم يقول السلام عليكم

اوعام الفتح اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلبن وجداية وضغابيس والنبي صلى الله عليه وآله وسلم باعلى الوادي فدخلت فلم اسلم ولم استاذن فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخرج وارجع ثم قل السلام عليكم ادخل *

﴿قال ابو جعفر﴾ ومعنى هذا عندنا والله اعلم هو ان دخول كلدة لما كان بلا سلام ولا استيذان دخولا مكروها فكان جلوسه على ذلك مكروها اذ كان سببه دخولا مكروها فامره النبي صلى الله عليه آله سلم ان قطع اسباب الدخول المكر وه وان يرجع فيسلم ويستاذن حتى يكون دخوله دخولا محموداً او يكون جلوسه جلوسا محموداً والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لعبدالله بن مسعود اذنك على ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادي حتى انهاك *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن سفيان عن الحسن ابن عبيد الله عن ابراهيم بن يزيد عن رجل من النخع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الله بن مسعود اذنك علي ان ترفع الحجاب وتستمع سوادي يعني سراري حتى انهاك * قال ابو جعفر سوادي سراري

﴿حدثنا﴾ حسين بن نصر ومحمد بن خزيمة قالا حدثنا يوسف بن على انبأ عبدالله بن ادريس عن الحسن بن عبيد عبدالله عن ابراهيم بن سويد عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذنك ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادي حتى انهاك * الا ان

(١) في التقريب عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي من كبار الثالثة ١٢

حسينا قال ابراهيم بن سويد ووقال سراري *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبد العزيز انبأنا ابو عبيد القاسم بن سلام حدثنا حفص ابن غياث عن الحسن بن عبيد الله النخعي (١) عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * فاختلف سفيان وعبد الله بن ادريس وحفص بن غياث في ابراهيم راوى هذا الحديث قال سفيان هو ابن يزيد يعني الفقيه وقال حفص وابن ادريس هو ابن سويد وكلا هما من النخع واثنان اولى بالحفظ من واحد *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ووجه ذلك عندنا والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطلق لعبد الله بن مسعود رفع الحجاب عنه فكان ذلك منه اذناله يغنيه عن الاستيذان عند ارادته الدخول عليه وليس في ذلك ما يمنع ان يكون قبل ذلك يسلم كما يسلم من يريد الاستيذان سواه والله اعلم وبه التوفيق *

تم الجلد الاول بحمد الله وعونه وسيتلوه الجلد الثاني اوله

﴿ باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله رسول الرجل الى الرجل اذنه ﴾ فالحمد لله اولا وآخرا

***

(١) في تهذيب التهذيب الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي روى عن ابراهيم بن يزيد وابراهيم بن سويد النخعيين وجماعة وعنه شعبة والسفيانان وعبد الله بن ادريس وغيرهم قال ابن معين وابو حاتم والنسائي ثقة ١٢ الحسن

﴿ فهرس الجزء الاول من مشكل الآثار للامام الطحاوي ﴾

صفحه	﴿مضمون﴾
	انا فكره قوله انا ﴾
٥٨	﴿باب بيان مشكل ماروى من نهيه عن الجلوس بالصعدات واباحة ذلك على الشرائط التى اشترطها ﴾
٦١	﴿باب بيان مشكل ماروى فى اسم الله الاعظم اي اسمائه هو ﴾
٦٤	﴿باب بيان مشكل ماروي اللهم قو في طاعتك ضعفى ﴾
٦٥	﴿باب بيان مشكل ماروي اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ﴾
٦٦	﴿باب بيان مشكل ماروى ان الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة ﴾
٦٨	﴿باب بيان مشكل ماروى بئس مطية الرجل زعموا ﴾
٦٩	﴿باب بيان مشكل ماروى من كان له مظلمة لاخيه فليتحلله منها في الدنيا ﴾
٧٣	﴿باب بيان مشكل ماروى فيمن قتل نفسه متعمدا هل يغفر له ام لا ﴾
٧٦	﴿باب بيان مشكل ماروى فى قتل محمد بن مسلمة كعب بن الاشرف ﴾
٧٩	﴿باب بيان مشكل ماروى عن حكيم بن حزام بايعت على ان لا اخر الا قائما ﴾
٨١	﴿باب بيان مشكل ماروي ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة ﴾
٨٢	﴿باب بيان مشكل ماروى انه قال لازواجه رضى الله عنهن اسرعكن بي لحاقا اطولكن يدا ﴾
٨٣	﴿باب بيان مشكل ماروى في انزاء الحمير على الخيل ﴾

﴿ باب

﴿ باب

﴿ باب

صفحه	﴿ مضمون ﴾
٣٥٤	﴿ باب بيان مشكل ماروى من نهيه عن الحلف بغير الله وممار وي عنه من حلفه بغيره تعالى وما نسخ منه ﴾
٣٥٧	﴿ باب بيان مشكل ماروى في حكم من حلف بغير الله تعالى ﴾
٣٥٩	﴿ باب بيان مشكل ما روى من امره لمن حلف باللات و العزى ان يقول لا اله الا الله استغفر الله تعالى ﴾
٣٦١	﴿ باب بيان مشكل ماروى فيمن حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا ﴾
٣٦٢	﴿ باب بيان مشكل ماروى في النذر انه لا يؤخر شيئا ﴾
٣٦٤	﴿ باب بيان مشكل ماروى من قوله سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ﴾
٣٦٨	﴿ باب بيان مشكل ماروى فيمن قال لاخيه يا كافر فهو كما قال ﴾
٣٧٠	﴿ باب بيان مشكل ماروى فى نهيه عن قتل النملة والنحلة وغيرهما ﴾
٣٧٤	﴿ باب بيان مشكل ماروى يستجاب لاحدكم مالم يعجل ﴾
٣٧٦	﴿ باب بيان مشكل ماروى في تاخير جبرئيل عنه عليه السلام فى الوقت الذى كان وعده ان ياتيه بسبب الجرو الذى كان في بيته ولم يعلم به ﴾
٣٧٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى فى الكبائر التى امر الله تعالى مجتنبيها من عباده بتكفير سيئاتهم سواها بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾
٣٨٦	﴿ باب بيان مشكل ما روي من قوله لابن عمرو اصحابه بل انتم العكارون ﴾
٣٨٨	﴿ باب بيان مشكل ماروى اذا رضى الله عن العبد اثنى عليه سبعة اصناف

﴿ باب

صفحة	﴿ مضمون ﴾

صفحة	﴿ مضمون ﴾
٤٤٥	﴿ باب بيان مشكل ماروى لاتخيروني على موسى ﴾
٤٤٦	﴿ باب بيان مشكل ماروى من نهيه ان تقول انه خير من يونس ﴾
٤٤٧	﴿ باب بيان مشكل ماروي من جوابه للذي قال له ياخير البرية ﴾
٤٥١	﴿ باب بيان مشكل ماروى لاتخيروا بين انبياء الله عزوجل صلى الله عليهم اجمعين ﴾
٤٥٣	﴿ باب بيان مشكل ماروى في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته صلى الله عليه وآله وسلم بعض المولودين قبل ذالك ﴾
٤٥٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه ﴾
٤٥٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى ان اميطوا عنه الاذى يعني يوم سابعه ﴾
٤٦١	﴿ باب بيان مشكل ماروي في العقيقة اواجب او مستحب ﴾
٤٦٢	﴿ باب بيان مشكل ماروى فى العتيرة وهل الرجبية ام لا
٤٦٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي عنه في الفرعة ﴾
٤٦٧	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيمن دعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي فلم يجبه ثم اتاه بعد صلاته فقال مامنعك ان تجيبني ﴾
٤٦٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى في ان اسلام الكافر مانع عن الوفاء بنذر القتل او نذره رجل ﴾
٤٧١	﴿ باب بيان مشكل ماروى من امره الذى افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قضاء يوم مع الكفارة ﴾
٤٧٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي في تفسير قوله تعالى واولي الامر منكم ﴾

﴿ باب



﴿ تم فهرس الجزء الاول ﴾